



مذكرة الأمانة العامة للاتحاد البرلماني العربي،
 حول اجتماعات الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر
 اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي
 والاجتماعات المصاحبة الأخرى التي ستعقد في،
 أبيدجان - جمهورية كوت ديفوار
 02 - 05 آذار - مارس 2024

الأمانة العامة للاتحاد البرلماني العربي

مذكرة الأمانة العامة للاتحاد البرلماني العربي،
حول اجتماعات الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر
اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي
والاجتماعات المصاحبة الأخرى التي ستعقد في،
أبيدجان - جمهورية كوت ديفوار
02 - 05 آذار - مارس 2024

مقدمة:

تتعد في ساحل العاج (أبيدجان - جمهورية كوت ديفوار) في الفترة من 02 إلى 05/03/2024، اجتماعات الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، والاجتماعات المصاحبة لها، وسوف يكون موضوع هذا المؤتمر: "التغير المناخي في العالم وكيف تتصدى له دول الاتحاد". وتشارك في هذه الاجتماعات وفود برلمانية تمثل البرلمانات الأعضاء في الاتحاد. ويحضر الاجتماعات بصفة عضو مشارك أو مراقب ممثلو عديد من المنظمات البرلمانية الدولية والإقليمية، ومن بينها الاتحاد البرلماني العربي.

ويسر الأمانة العامة للاتحاد، أن تقدم للأخوة أعضاء الوفود البرلمانية العربية، المشاركين في اجتماعات أبيدجان - ساح العاج، هذه المذكرة التي تلقي ضوءاً على أهم القضايا التي ستناقشها هذه الاجتماعات، وعلى أبرز الأنشطة التي ستقوم بها هيئات الاتحاد المختلفة إضافة إلى لحة عن الاتحاد. وتأمل الأمانة العامة أن تكون هذه المذكرة، عوناً لهم في نشاطهم وفي أدائهم لمهامهم على أكمل وجه. آملاً أن تتلقى الأمانة العامة للاتحاد، أية ملاحظات أو اقتراحات على أسلوب إعداد هذه المذكرة، ليتسنى لنا أخذها عند إعداد أي مذكرات مستقبلية أخرى تعميمياً للفائدة ووصولاً إلى الأهداف المرجوة.

الفهرس

الصفحة	الموضوع
07-05	لمحة تاريخية
30-08	نبذة عن اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي
31	الأعضاء
34-32	المراقبون
43-35	النظام الأساسي المعدل لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي 19 كانون الثاني/ يناير 2011
51-44	لائحة إجراءات مؤتمر اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي
57-52	لائحة إجراءات اللجنة العامة لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي
60-58	لائحة إجراءات اللجنة التنفيذية لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي
62-61	لائحة إجراءات اللجان الدائمة المتخصصة
66-63	مشروع لائحة الإجراءات الخاصة بلجنة فلسطين
76-67	لائحة تنظيمية لأعمال مؤتمر البرلمانيات المسلمات
83-77	لائحة إجراءات جمعية الأمناء العامين
85-84	مشروع نظام جائزة فلسطين للديمقراطية والعدالة الاجتماعية
93-86	أعضاء اللجنة التنفيذية واللجان الأربعة الدائمة الذين تم انتخابهم في المؤتمر السادس عشر
99-94	برنامج العمل
119-100	الاجتماع الحادي والخمسون للجنة التنفيذية للاتحاد
121-120	الاجتماع العاشر للجنة الدائمة المتخصصة للشؤون السياسية والعلاقات الخارجية
123-122	الاجتماع العاشر للجنة الدائمة المتخصصة للشؤون الاقتصادية والبيئة
125-124	الاجتماع العاشر للجنة حقوق الإنسان والمرأة والأسرة
127-126	الاجتماع العاشر للجنة الدائمة المتخصصة للشؤون الثقافية والقانونية وحوار الحضارات والأديان
128	الاجتماع الثاني عشر للجنة فلسطين الدائمة للاتحاد
129	المؤتمر الحادي عشر للبرلمانيات المسلمات للاتحاد
130	الاجتماع الخامس لجمعية الأمناء العامين لمجالس الاتحاد
131	الاجتماع الثالث للجنة الأقليات والمجتمعات المسلمة
132	الدورة الخامسة والعشرون للجنة العامة للاتحاد
164-133	الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الاتحاد

الصفحة	الموضوع
171 -165	الاجتماع التشاوري للمجموعة العربية
172	الاجتماع التشاوري للمجموعة الإفريقية
173	الاجتماع التشاوري للمجموعة الآسيوية
182-174	معلومات عامة
183	الخاتمة

لمحة تاريخية

1. التأسيس والعضوية:

يتكون الاتحاد من مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي. عقد المؤتمر التأسيسي للاتحاد في طهران، وتقرر أن يكون مقره الدائم في طهران عاصمة الجمهورية الإسلامية الإيرانية.

لا تحول عضوية الاتحاد دون العضوية في أي مجموعة برلمانية إقليمية أو دولية. يمكن للمنظمات الإقليمية أو الدولية حضور مؤتمرات الاتحاد بصفة مراقب، وذلك بتوصية من لجنته التنفيذية وموافقة المؤتمر.

2. لمحة عن تاريخ الاتحاد :

في 17 يونيو 1999م، قرر المؤتمر التأسيسي للاتحاد إنشاء هذه المنظمة باسم "اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي"، ومقرها طهران عاصمة الجمهورية الإسلامية الإيرانية. وفي 24 أبريل 2001م، تم رسمياً افتتاح مقر الاتحاد من قبل سماحة الشيخ مهدي كروبي، رئيس مجلس الشوري الإسلامي الإيراني وقتئذٍ بصفته رئيس المؤتمر التأسيسي، وبحضور عدد كبير من رؤساء المجالس الأعضاء والبرلمانيين ورؤساء البعثات الدبلوماسية المعتمدين في طهران.

ولا تحول عضوية الاتحاد دون العضوية في أي مجموعة برلمانية إقليمية أو دولية أخرى. ويمكن للمنظمات الإقليمية أو الدولية حضور مؤتمرات الاتحاد بصفة مراقب وذلك بتوصية من لجنته التنفيذية وموافقة المؤتمر. ويحق للمراقبين التعبير عن وجهات نظرهم ولكن بدون الإدلاء بأصواتهم.

ويبلغ عدد أعضاء الاتحاد حالياً 54 مجلساً عضواً.

إن صفة المراقب لدى الاتحاد مفتوحة بطلب أي من مجالس منظمة التعاون الإسلامي، وكذلك من المنظمات الإقليمية والدولية، التي تبدي رغبتها في تقديم إسهامات عملية قيمة لصالح عمل الاتحاد. ويجوز لمؤتمر الاتحاد منح صفة المراقب أو تعليقها أو أنهاءها بمقتضى أحكام لائحة الإجراءات الخاصة بذلك. ويوجد في الوقت الراهن 22 منظمة تتمتع بصفة المراقب لدى الاتحاد.

كان أول أمين عام للاتحاد هو سعادة السيد ابراهيم أحمد عوف، وهو دبلوماسي مصري تم إنتخابه في دورة استثنائية عقدها المجلس بمدينة طهران. وقد تولى مقاليد منصبه هذا لفترتين متتاليتين وذلك من اليوم الأول من شهر مارس عام 2000 م وحتى اليوم الثلاثين من شهر أبريل 2008م.

وفي الدورة الاستثنائية الثانية للمجلس التي عقدت بمدينة اسطنبول التركية في 24 مارس 2008م تم إنتخاب سعادة البروفسور محمود ايروول قليج، من تركيا، أميناً عاماً جديداً للاتحاد وقد تولى سعاداته مسؤولية منصبه في اليوم الأول من شهر مايو 2008 م.

وأعيد انتخابه لولاية ثانية مدتها 4 سنوات اعتباراً من أول مايو 2012، من خلال الدورة (14) للجنة العامة للاتحاد التي عقدت في باليمبانج - الجمهورية الاندونيسية في 28-29 يناير 2012.

وفي المؤتمر الثالث عشر للاتحاد في 16 يناير 2018، تم إنتخاب الشيخ محمد قريشي نياس، من السنغال أميناً عاماً جديداً للاتحاد وقد تولى سعاداته مسؤولية منصبه في اليوم الأول من شهر أغسطس، 2018.

3. الأمانة العامة:

- تمثل الأمانة العامة الجهاز الخامس من أجهزة الاتحاد، ومقرها طهران.
- ينتخب المؤتمر الأمين العام بناءً على ترشيح الوفود الأعضاء في الاتحاد، وفقاً لمبدأ التناوب الجغرافي. بالتوافق - ما أمكن - وإلا فإنه ينتخب بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين المشتركين في التصويت، وخلال الدورة الثالثة عشرة تم انتخاب معالي الشيخ محمد قريشي نياس من جمهورية السنغال أميناً عاماً للاتحاد بالاجماع.
- مدة ولاية الأمين العام أربع سنوات، قابلة للتجديد مرة واحدة، وعلى أن يكون من خارج البلد المضيف لمقر الاتحاد.
- يعين المؤتمر الأمناء العامين المساعدين والمديرين، وغيرهم من كبار الموظفين بناءً على ترشيح الأمين العام، مع مراعاة مبدأ التوزيع الإقليمي العادل. ويكون عدد الأمناء العامين المساعدين ثلاثة مع مراعاة التقسيم الإقليمي على أن يكون أحدهم من دولة المقر. بشرط ألا يكون الأمين العام وأحد مساعديه من الدولة ذاتها.
- تناط بالأمانة العامة المهام التالية:
 - تيسير الاتصالات المستمرة فيما بين أعضاء الاتحاد، وبين الاتحاد والبرلمانات، وبينه وبين غيره من الهيئات والمنظمات الإقليمية والدولية الأخرى.
 - تولي الشؤون المالية والإدارية للاتحاد.
 - إعداد المواضيع التي يدرسها المؤتمر واللجنة العامة، وكذلك إعداد الوثائق والتقارير والمضابط والمراسلات اللازمة.
 - العناية بمحفوظات الاتحاد.
 - إبلاغ أعضاء الاتحاد وسائر الهيئات المعنية، بما يتخذه المؤتمر واللجنة العامة من قرارات ومقررات وتوصيات.
 - اتخاذ التدابير اللازمة لضمان تنفيذ ما يقرره الاتحاد.

النظام الأساسي للاتحاد، (وقد أقرّه المؤتمر التأسيسي الذي عقد في طهران في الفترة من 15 إلى 17 يونيو 1999م. الموافق 1 - 3 ربيع الأول 1420هـ) وتم تعديل هذا النظام خلال الدورة الاستثنائية الثانية لمؤتمر الاتحاد التي عقدت في أبو ظبي في 19 يناير 2011.

الأمانة العامة لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي: رقم 34 شارع بسيان - منعطف شارع مقدسي أردبيلي، زعفرانية - طهران.

الرمز: 1986833553

ص.ب 3851-19395 طهران.

62 - 8860 2241 (+9821)

50 - 8858 2241 (+9821)

G.S@PUIC.org

www.puic.org

الوثيقة القانونية:

عنوان المقر:

رمز المنطقة:

العنوان البريدي:

أرقام الهاتف:

أرقام الفاكس:

البريد الإلكتروني:

الموقع الإلكتروني:

نبذة عن اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي

الأهداف

يتوخى الاتحاد تحقيق الأهداف الآتية:

- التعريف بسمو التعاليم الإسلامية والعمل على نشرها مع التأكيد، على شتى مزايا الحضارة الإسلامية ومدى إنسانيتها.
- تعزيز ودعم تطبيق مبدأ "الشورى" الإسلامي في جميع الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، مع مراعاة دستور كل دولة عضو وظروفها.
- توفير إطار لتحقيق تعاون وتنسيق شاملين مثمرين فيما بين مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، في المحافل والمنظمات الدولية.
- تعزيز اللقاءات والحوار فيما بين مجالس دول منظمة التعاون الإسلامي، وفيما بين أعضاء هذه المجالس، وتبادل الخبرات البرلمانية، ومناقشة القضايا الاقتصادية والثقافية والاجتماعية والسياسية التي تهم الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، والتصدي للتحديات الخطيرة التي تواجهها، والحد من محاولات فرض الهيمنة الثقافية والسياسية والاقتصادية عليها، واتخاذ التوصيات والمقررات الملائمة بشأن مثل هذه القضايا.
- تدعيم الاتصال والتعاون والتنسيق مع سائر المنظمات البرلمانية والمنظمات الحكومية وغير الحكومية، بغية بلوغ الغايات المشتركة.
- تعزيز التنسيق فيما بين شعوب العالم بقصد احترام حقوق الإنسان والمبادئ الإنسانية والدفاع عنها، وإرساء أركان السلم القائم على العدل.
- التأكيد على أنه ليس في النظام الأساسي ما يسوغ للاتحاد وأجهزته أن تتدخل في الشؤون التي تكون من صميم السلطات الداخلية لدولة ما، وكل ما له صلة بتلك الشؤون طبقاً لميثاق منظمة التعاون الإسلامي وميثاق منظمة الأمم المتحدة.

العضوية

يتكون الاتحاد من مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، لا تحول عضوية الاتحاد دون العضوية في أية مجموعة برلمانية إقليمية أو دولية أخرى.

الأعضاء المراقبون

يجوز للمنظمات الإقليمية أو الدولية حضور مؤتمرات الاتحاد بصفة المراقب، وذلك بتوصية من اللجنة التنفيذية وموافقة اللجنة العامة. ويجوز منح صفة المراقب للبلدان التي بها جماعات إسلامية بما يتيح لها حضور مؤتمر الاتحاد وذلك بتوصية من اللجنة التنفيذية وموافقة المؤتمر. كما يجوز للمجالس المراقبين لدى منظمة التعاون الإسلامي أن تشارك في مؤتمرات الاتحاد بصفة المراقب. ويجوز للأعضاء المراقبين إبداء الرأي دون الاشتراك في التصويت.

الأجهزة

أجهزة الاتحاد هي:

- 1 - المؤتمر
- 2 - اللجنة العامة (المجلس سابقاً)
- 3 - اللجنة التنفيذية
- 4 - الأمانة العامة

المساهمات المالية

تساهم المجالس الأعضاء في ميزانية الاتحاد، وفق جدول الحصص المطبق في منظمة التعاون الإسلامي، على ألا تتجاوز حصة كل عضو في الاتحاد من الاشتراكات نصف الحصة التي يساهم بها بلده في ميزانية منظمة التعاون الإسلامي.

أي تعديل في الزيادة على أنصبة الدول الأعضاء في ميزانية الاتحاد السنوية تتطلب موافقة المؤتمر بناء على اقتراح الأمين العام وموافقة اللجنة العامة.

اللغات

لغات عمل الاتحاد هي: العربية والإنجليزية والفرنسية.

المؤتمر

التشكيل، المهام، القرارات

يتكون المؤتمر من رؤساء المجالس الأعضاء في الاتحاد أو من ينوب عنهم، إضافة إلى أربعة برلمانيين، على الأكثر، من كل عضو في الاتحاد،

يكون رئيس مجلس البلد المضيف رئيساً للمؤتمر، وينتخب المؤتمر هيئة مكتبه: نائبين للرئيس من بين رؤساء وفود المناطق الجغرافية الأخرى، ومقرراً من بين المندوبين. وتضطلع هيئة المكتب، بمساعدة الأمين العام، بمسؤولية تسيير أعمال المؤتمر.

يقوم المؤتمر بدراسة المواضيع التي تدرج ضمن أهدافه وفقاً للمادة (1) من هذا النظام، ويصدر في شأنها القرارات والمقررات والتوصيات المناسبة،

يجوز لأي عضو في الاتحاد أن يطلب عقد مؤتمر استثنائي، وفي هذه الحالة يدعو الرئيس إلى عقد هذا المؤتمر الاستثنائي إذا ما أيدت أغلبية الأعضاء في الاتحاد هذا الطلب، على أن يقتصر البحث في هذا المؤتمر الاستثنائي على الموضوع أو المواضيع التي عقد من أجلها.

يجتمع المؤتمر مرة واحدة كل سنة، في المكان والموعده اللذين تحددهما اللجنة العامة، وبناء على اقتراح اللجنة التنفيذية. ويجوز للجنة العامة تغيير مكان عقد المؤتمر وموعده أو تأجيله. وفي حالة عدم التوصل إلى قرار باستضافة اجتماع المؤتمر، فإنه يعقد في دولة المقر.

يجوز لأي وفد عضو في الاتحاد أن يقدم إلى اللجنة التنفيذية أو اللجنة العامة، اقتراحاً بإدراج بند أو بنود أخرى في مشروع جدول أعمال المؤتمر، في موعد لا يقل عن شهرين قبل انعقاد المؤتمر. يعتمد المؤتمر جدول أعماله في بداية أولى جلساته،

يجوز للمؤتمر أن يضيف إلى جدول أعماله بنوداً أخرى بناء على اقتراح رؤساء الوفود، يعقد المؤتمر بحضور أكثر من نصف أعضاء الاتحاد، ويتخذ جميع قراراته ومقرراته وتوصياته بالتراضي، قدر الإمكان، وإلا فإنها تتخذ بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين المشتركين في التصويت.

عُقدت دورات المؤتمر في الأماكن والمواعيد التالية:

1- عقد المؤتمر التأسيسي (الدورة الأولى)، للاتحاد في طهران في الجمهورية الإسلامية الإيرانية، من 15 - 17 حزيران/ يونيو 1999م.

2- عقدت الدورة الثانية للاتحاد في الرباط في المملكة المغربية يومي 27 و28 أيلول/ سبتمبر 2001م.

3- عقدت الدورة الثالثة لمؤتمر الاتحاد في داكار/ جمهورية السنغال من 9 - 10 آذار/ مارس 2004م.

4- عقدت الدورة الرابعة لمؤتمر الاتحاد في إسطنبول بالجمهورية التركية من 12 و13 نيسان/ أبريل 2006م.

- 5- عقدت الدورة الخامسة لمؤتمر الاتحاد في القاهرة في جمهورية مصر العربية، في 30 و31 كانون الثاني/ يناير 2008م.
- 6- عقدت الدورة السادسة لمؤتمر الاتحاد في كمبالا/ جمهورية أوغندا، في 30 و31 كانون الثاني/ يناير 2010م.
- 7- عقد المؤتمر الاستثنائي الأول للاتحاد حول فك الحصار الجائر عن غزة في دمشق - الجمهورية العربية السورية، 30 حزيران/ يونيو 2010م.
- 8- عقد المؤتمر الاستثنائي الثاني للاتحاد في أبو ظبي - دولة الإمارات العربية المتحدة، في 19 كانون الثاني/ يناير 2011م.
- 9- عقدت الدورة السابعة لمؤتمر الاتحاد باليمبانج - جمهورية إندونيسيا، 30 - 31 كانون الثاني/ يناير 2012م.
- 10- عقدت الدورة الثامنة لمؤتمر الاتحاد في الخرطوم - جمهورية السودان 21 - 22 كانون الثاني/ يناير 2013م.
- 11- عقدت الدورة التاسعة لمؤتمر الاتحاد في طهران - الجمهورية الإسلامية الإيرانية 18 - 19 شباط/ فبراير 2014م.
- 12- عقدت الدورة العاشرة لمؤتمر الاتحاد في إسطنبول - الجمهورية التركية 21 - 22 كانون الثاني/ يناير 2015م.
- 13- عقدت الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الاتحاد في بغداد - جمهورية العراق 24 - 25 كانون الثاني/ يناير 2016م.
- 14- عقدت الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الاتحاد في باماكو - جمهورية مالي، 23 و24 كانون الثاني/ يناير 2017م.
- 15- عقدت الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الاتحاد في الجمهورية الإسلامية الإيرانية، 16 - 17 كانون الثاني/ يناير 2018م.
- 16- عقدت الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الاتحاد في المملكة المغربية 13 - 14 آذار/ مارس 2019م.
- 17- عقدت الدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الاتحاد في واغادوغو- بوركينا فاسو، 29 - 30 كانون الثاني/ يناير 2020م.
- 18- عقدت الدورة السادسة عشرة لمؤتمر الاتحاد في اسطنبول- الجمهورية التركية، 09 - 10 كانون الأول/ ديسمبر 2021م.
- 19- عقدت الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الاتحاد في الجزائر - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، 29 - 30 كانون الثاني - يناير 2023م.

الثلاثية الرئاسية

يتم تكوين آلية ثلاثية رئاسية على النحو التالي:

تتكون الثلاثية الرئاسية من الرئيس الحالي للمؤتمر، ورئيسه السابق ورئيس المؤتمر القادم. ويكون لهذه الثلاثية أن تقترح ما تراه محققاً لمصالح الاتحاد، وللأهداف التي أنشئ من أجلها على المؤتمر أو اللجنة العامة أو اللجنة التنفيذية.

يكون للثلاثية الرئاسية بالتوافق بين أعضائها، إجراء ما تراه من اتصالات مع الهيئات الدولية بهدف شرح مواقف الاتحاد أو تعزيز صلاته ومكانته الدولية، وإيفاد من ترى إيفاده من أعضاء المؤتمر أو اللجنة العامة أو اللجنة التنفيذية أو الأمين العام، لهذا الغرض بالتنسيق مع الأمين العام للاتحاد. كما يجوز للثلاثية الرئاسية وفي حالات الضرورة العاجلة، وبالتوافق بين أعضائها، وبعد إجراء ما يلزم من مشاورات بقدر ما تسمح به الظروف إصدار بيان عاجل في أي شأن من الشؤون ذات الطابع العاجل، وبما يتفق مع مبادئ الاتحاد وأهدافه وينسجم مع قرارات الاتحاد ومواقفه الثابتة. يقوم أمين عام الاتحاد بتنسيق الثلاثية الرئاسية.

تقوم الأمانة العامة، بإعداد تقارير أعمال الثلاثية الرئاسية وإبلاغ قراراتها إلى المجالس الأعضاء في الاتحاد خلال أسبوعين من تاريخ صدورها.

يقوم المؤتمر، أو الثلاثية الرئاسية، في حالة الأمور العاجلة - بتشكيل وفد (بعثة) أو وفود (بعثات) لمهمة خاصة ويحدد طبيعته ومدته وعدد أعضائه وتكوينه ومهمته والتزامه بتقديم تقرير/ تقارير. عند قيام المؤتمر، أو الثلاثية الرئاسية، باتخاذ هذا القرار يضع في اعتباره المبادئ الواردة في النظام الأساسي وما سبق للمؤتمر اتخاذه من قرارات، وفي إطار من التفاهم المتبادل والشفافية، مع الحفاظ على الحيادية المطلقة: كما يقوم المؤتمر بتعيين العضو المكلف برئاسة الوفد.

يقوم رئيس (رؤساء) الوفد (البعثة)، والأمانة العامة بإعداد مشروع التقرير، حول نشاط الوفد (البعثة) ونتائج مهمته الذي يرفع إلى اللجنة العامة ثم إلى المؤتمر.

يتم تشكيل الوفد (البعثة) أو الوفود (البعثات) بالتنسيق مع الأمين العام للاتحاد.

عقدت دورات ثلاثية رئاسية في الأماكن والمواعيد التالية:

1. اجتماع الثلاثية الرئاسية حول الوضع في فلسطين والعدوان على غزة، طهران - الجمهورية الإسلامية

الإيرانية في 22 تموز/ يوليو 2014.

اللجنة العامة (المجلس سابقاً)

يشكل المؤتمر لجنة عامة تجتمع لمدة يومين سابقين على المؤتمر مباشرة، لبحث الأمور المحالة إليها وتعد تقريرها للعرض على المؤتمر في أول اجتماع له لإقرارها بدون مناقشة ما لم يتقرر غير ذلك.

تتكون اللجنة العامة من عضوين من كل وفد من الوفود الأعضاء في الاتحاد، يعينهما وفدهما في المؤتمر، وتمتد فترة ولاية الأعضاء حتى المؤتمر المقبل. ويجب أن يكون جميع أعضاء اللجنة العامة أعضاء حاليين في مجالسهم، إذا خلا مقعد عضو في اللجنة العامة بسبب الوفاة أو الاستقالة أو فقدانه ولايته، فإنه يجل محله عضو آخر في نفس المجلس لشغل المقعد طوال فترة الولاية المتبقية،

تجتمع اللجنة العامة مرة واحدة كل عام، على أن يكون الانعقاد سابقاً لاجتماع المؤتمر مباشرة بحضور أكثر من نصف أعضاء الاتحاد وذلك في البلد المضيف للمؤتمر.

يجوز لرئيس اللجنة العامة أو أي عضو في الاتحاد، أن يدعو إلى عقد اجتماع استثنائي للجنة العامة. ويدعو الرئيس إلى عقد مثل هذا الاجتماع في حالة تأييد أغلبية الأعضاء في الاتحاد لهذا الطلب. ولا ينظر الاجتماع الاستثنائي إلا في الموضوع أو المواضيع الذي عقد من أجله، أو أجلها.

يتم اختيار رئيس اللجنة العامة من بين رؤساء المجالس الأعضاء الحاضرين، بقرار من المؤتمر يراعى فيه قاعدة التناوب الجغرافي بناء على توصية المجموعة الإقليمية المعنية وتطبق الإجراءات نفسها في حالة انتخاب نائبي الرئيس، يناط باللجنة العامة المهام التالية:

النظر في التقرير السنوي للأمين العام،

وضع وتعديل اللوائح الداخلية المالية والإدارية للاتحاد وأجهزته،

تحديد مكان وموعد عقد المؤتمر وتوجيه الدعوات بهذا الشأن إلى المجالس الأعضاء،

تلقي الاقتراحات من الوفود الأعضاء ودراستها والبت فيها وعرض ما تراه منها على المؤتمر،

دراسة وإقرار مشروع الميزانية السنوية للاتحاد ومراجعة حسابات السنة المالية المنصرمة والتصديق عليها،

تعيين مدققين خارجيين لتدقيق حسابات الاتحاد وتسوية مدفوعاته،

البت في الطلبات المقدمة من المجالس التشريعية ومجالس الشورى أو ما يعادلها في البلدان الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي للانضمام إلى الاتحاد أو إعادة الانضمام أو تعليق العضوية،

إبداء الرأي في طلبات قبول الانضمام للاتحاد، بصفة مراقب المقدمة من اللجنة التنفيذية لرفعها للمؤتمر.

القيام بأية مهام أخرى يكلفه بها المؤتمر،

تعيين لجنة الرقابة المالية من أعضاء المجلس الممثلين للاتحاد مجالس الدول الأعضاء في المجلس.

القيام بأية أعمال أو اتخاذ أية إجراءات أخرى ترى اللجنة العامة ضرورتها لتحقيق أهداف الاتحاد، في حدود صلاحياتها.

تعتمد اللجنة العامة جدول أعمالها في بداية أولى جلساتها،

يجوز للجنة العامة إدراج بند أو بنود أخرى في جدول أعمالها، وذلك بناء على اقتراحات رؤساء الوفود، تتخذ اللجنة العامة قراراتها ومقرراتها وتوصياتها بالتراضي، قدر الإمكان، وإلا فإنها تتخذ بأغلبية ثلثي عدد

الأعضاء الحاضرين المشتركين في التصويت،

عقدت اللجنة العامة (المجلس سابقاً) دورات في المواعيد والأماكن التالية:

- 1- عقدت الدورة الأولى لمجلس الاتحاد، في طهران، في 17 حزيران/ يونيو 1999م.
- 2- عقدت الدورة الطارئة لمجلس الاتحاد، في طهران في الجمهورية الإسلامية الإيرانية، يومي 28 و 29 شباط/ فبراير 2000م.
- 3- عقدت الدورة الثانية لمجلس الاتحاد، في القاهرة في جمهورية مصر العربية، يومي 3 و 4 تموز/ يوليو 2000م.
- 4- عقدت الدورة الثالثة لمجلس الاتحاد في الرباط - المملكة المغربية يومي 25 و 26 أيلول/ سبتمبر 2001م.
- 5- عقدت الدورة الرابعة لمجلس الاتحاد (إجرائية) في الرباط في المملكة المغربية يوم 28 أيلول/ سبتمبر 2002م.
- 6- عقدت الدورة الخامسة لمجلس الاتحاد في ياوندي/ جمهورية الكاميرون، يومي 17 - 18 كانون الثاني/ يناير 2003م.
- 7- عقدت الدورة السادسة لمجلس الاتحاد في داكار - جمهورية السنغال، يومي 7 و 8 آذار/ مارس 2004م.
- 8- عقدت الدورة السابعة لمجلس الاتحاد في بيروت بالجمهورية اللبنانية يومي 9 و 10 شباط/ فبراير 2005م.
- 9- عقدت الدورة الثامنة لمجلس الاتحاد في إسطنبول بالجمهورية التركية يومي 10 و 11 نيسان/ أبريل 2006م.
- 10- عقدت الدورة التاسعة لمجلس الاتحاد في كوالالمبور - ماليزيا، يومي 15 و 16 شباط/ فبراير 2007م.
- 11- عقدت الدورة العاشرة لمجلس الاتحاد في القاهرة - جمهورية مصر العربية في 27 و 28 كانون الثاني/ يناير 2008م.
- 12- عقدت الدورة الاستثنائية الثانية لمجلس الاتحاد في إسطنبول - الجمهورية التركية، في 23 آذار/ مارس 2008م.
- 13- عقدت الدورة الحادية عشرة لمجلس الاتحاد في نيامي/ جمهورية النيجر، في 18 و 19 شباط/ فبراير 2009م.
- 14- عقدت الدورة الثانية عشرة لمجلس الاتحاد في كمبالا/ جمهورية أوغندا، في 28 و 29 كانون الثاني/ يناير 2010م.
- 15- عقدت الدورة الثالثة عشرة لمجلس الاتحاد، في دولة الإمارات العربية المتحدة، في 18 كانون الثاني/ يناير 2011م.
- 16- عقدت الدورة الرابعة عشرة للجنة العامة للاتحاد، في باليمبانج - جمهورية إندونيسيا، في 28 - 29 كانون الثاني/ يناير 2012م.
- 17- عقدت الدورة الخامسة عشرة للجنة العامة للاتحاد، في الخرطوم - جمهورية السودان، في 20 كانون الثاني/ يناير 2013م.
- 18- عقدت الدورة السادسة عشرة للجنة العامة للاتحاد، في طهران - الجمهورية الإسلامية الإيرانية 14 شباط/ فبراير 2014م.

- 19- عقدت الدورة السابعة عشرة للجنة العامة للاتحاد، في إسطنبول - الجمهورية التركية، 17 كانون الثاني/ يناير 2015م.
- 20- عقدت الدورة الثامنة عشرة للجنة العامة للاتحاد، في بغداد - جمهورية العراق، يوم 23 كانون الثاني/ يناير 2016م.
- 21- عقدت الدورة التاسعة عشرة للجنة العامة للاتحاد، في باماكو - جمهورية مالي، 22 كانون الثاني/ يناير 2017م.
- 22- عقدت الدورة العشرون للجنة العامة للاتحاد، الجمهورية الإسلامية الإيرانية، 15 كانون الثاني/ يناير 2018م.
- 23- عقدت الدورة الحادية والعشرون للجنة العامة للاتحاد، في المملكة المغربية 13 آذار/ مارس 2019م.
- 24- عقدت الدورة الثانية والعشرون للجنة العامة للاتحاد في واغادوغو، بوركينا فاسو 29 كانون الثاني/ يناير 2020م.
- 25- عقدت الدورة الثالثة والعشرون للجنة العامة للاتحاد في اسطنبول- الجمهورية التركية، 09 كانون الأول/ ديسمبر 2021م.
- 26- عقدت الدورة الرابعة والعشرون للجنة العامة للاتحاد في الجزائر - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، 29-30 كانون الثاني - يناير 2023م.

اللجان الدائمة المتخصصة

يتم تشكيل أربع لجان دائمة متخصصة على النحو التالي:

- 1 - لجنة الشؤون السياسية والعلاقات الخارجية.
 - 2 - لجنة الشؤون الاقتصادية وشؤون البيئة.
 - 3 - لجنة حقوق الإنسان والمرأة والأسرة.
 - 4 - لجنة الشؤون الثقافية والقانونية وحوار الحضارات والأديان.
- تتكون كل لجنة متخصصة من اثني عشر عضواً برلمانياً يسميهم المؤتمر لمدة عام بواقع أربعة أعضاء ترشحهم كل مجموعة جغرافية مع مراعاة قاعدة التناوب الجغرافي.
- يقوم أعضاء اللجنة في أول اجتماع لها، يدعو إليه الأمين العام للاتحاد، بانتخاب مقرر اللجنة ورئيسها لمدة عام.
- يجوز للمؤتمر بناءً على اقتراح اللجنة التنفيذية، إنشاء لجنة خاصة، يعهد إليها بموضوع محدد، يراعى في تشكيلها القواعد السالفة ويقوم المؤتمر بتسمية مقررها.
- تجتمع اللجان مرة واحدة على الأقل في العام أحدهما يكون سابقاً مباشرة على اجتماع اللجنة العامة والمؤتمر والثاني نصف سنوي بناء على دعوة من الأمين العام للاتحاد.
- يجوز للجان الدائمة أن تضيف أي موضوعات تتفق عليها إلى جدول أعمالها.
- يجوز للجنة الدائمة للشؤون السياسية والعلاقات الخارجية واللجنة الدائمة للشؤون الاقتصادية والبيئة، تشكيل لجان خاصة تتولى استعراض المسألة المعنية في ضوء المستجدات.

عقد اللجان الدائمة المتخصصة اجتماعاتها في الأماكن والمواعيد التالية:

1. عقد الاجتماع الأول لهذه اللجان في كوالالمبور - ماليزيا، في 13 - 14 شباط/ فبراير 2007م.
2. عقد الاجتماع الثاني في القاهرة - جمهورية مصر العربية، في 25 - 26 كانون الثاني/ يناير 2008.
3. عقد الاجتماع الثالث في نيامي - جمهورية النيجر، في 16 - 17 شباط/ فبراير 2009م.
4. عقد الاجتماع الرابع في كمبالا - جمهورية أوغندا، 26 - 27 كانون الثاني/ يناير 2010م.
- 5- عقد الاجتماع الخامس بالتزامن مع الدورة الثالثة عشرة للمجلس في أبوظبي - دولة الإمارات العربية المتحدة، 16 - 17 كانون الثاني/ يناير 2011م.
- 6- عقد الاجتماع السادس بالتزامن مع الدورة الرابعة عشرة للمجلس في باليمبانج - جمهورية إندونيسيا، 26 - 27 كانون الثاني/ يناير 2012م.
- 7- عقد الاجتماع الأول للجان الدائمة الأربعة المتخصصة بالتزامن مع الدورة الخامسة عشرة للجنة العامة للاتحاد في الخرطوم - جمهورية السودان، 18 - 19 كانون الثاني/ يناير 2013م.
- 8- عقد الاجتماع الثاني للجان الأربعة الدائمة المتخصصة في طهران - الجمهورية الإسلامية الإيرانية، 15 - 16 شباط/ فبراير 2014م.
- 9- عقد الاجتماع الثالث للجان الأربعة الدائمة المتخصصة في إسطنبول - الجمهورية التركية، 18 - 19 كانون الثاني/ يناير 2015م.
- 10- عقد الاجتماع الرابع للجان الأربعة الدائمة المتخصصة في بغداد - جمهورية العراق، 21 - 22 كانون الثاني/ يناير 2016م.
- 11- عقد الاجتماع الخامس للجان الأربعة الدائمة المتخصصة في باماكو - جمهورية مالي، 22 كانون الثاني/ يناير 2017م.
- 12- عقد الاجتماع السادس للجان الأربعة الدائمة المتخصصة في طهران - الجمهورية الإسلامية الإيرانية، 14 كانون الثاني/ يناير 2018م.
- 13- عقد الاجتماع السابع للجان الأربعة الدائمة المتخصصة في المملكة المغربية 12 آذار/ مارس 2019م.
- 14- عقد الاجتماع الثامن للجان الأربعة الدائمة المتخصصة في واغادوغو، بوركينا فاسو 28 كانون الثاني/ يناير 2020م.
- 15- عقد الاجتماع التاسع للجان الأربعة الدائمة المتخصصة في الجزائر، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، 26 - 28 كانون الثاني/ يناير 2023م.

اللجنة التنفيذية

التشكيل، المهام، القرارات:

تتألف اللجنة التنفيذية من عضو من الوفد المضيف للمؤتمر الأخير، وعضو من الوفد الحالي، وثالث من الوفد المضيف للمؤتمر التالي، وبالإضافة إلى إثني عشر عضواً ينتخبهم المؤتمر من بين أعضائه على أساس قاعدة التوزيع الجغرافي العادل، وذلك لولاية مدتها سنة واحدة،

يرأس اللجنة التنفيذية رئيس برلمان البلد المضيف للجنة، ويساعده نائبان للرئيس، في حالة وفاة أحد أعضاء اللجنة التنفيذية أو استقالته أو فقدانه لولايته في مجلس بلده، يحل محله عضو آخر في نفس المجلس لفترة الولاية المتبقية.

تجتمع اللجنة التنفيذية مرتين على الأقل في العام بحضور ما لا يقل عن عشرة من أعضائها الخمسة عشر، وتتخذ قراراتها ومقرراتها وتوصياتها بالتراضي قدر الإمكان، وإلا فإنها تتخذ بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين المشتركين في التصويت.

تناط باللجنة التنفيذية المهام الآتية:

دراسة طلبات الانضمام أو إعادة الانضمام إلى الاتحاد أو تعليق عضوية أعضاء الاتحاد، وإبلاغ اللجنة العامة بتوصياتها،

دراسة طلبات قبول الانضمام للاتحاد بصفة مراقب وإبلاغ اللجنة العامة بتوصياتها للبت فيها.

إعداد مشروع جدول أعمال كل من اللجنة العامة والمؤتمر،

إبداء الرأي بشأن طلبات إدراج بنود إضافية، في جدول أعمال كل من اللجنة العامة أو المؤتمر،

رصد عمل وأنشطة الأمانة العامة، فيما يتصل بتنفيذ القرارات والمقررات والتوصيات التي تصدرها اللجنة

العامة أو المؤتمر،

القيام بالمهام الأخرى التي تكلفها بها اللجنة العامة أو المؤتمر.

عقدت اللجنة التنفيذية اجتماعاتها في المواعيد والأماكن التالية:

1- عقد الاجتماع التأسيسي للجنة التنفيذية في طهران - الجمهورية الإسلامية الإيرانية، في 17 حزيران/ يونيو 1999م.

2- عقد الاجتماع الأول للجنة التنفيذية في إسلام آباد في جمهورية باكستان الإسلامية يومي 10 و 11 آب/ أغسطس 1999م.

3- عقد الاجتماع الثاني للجنة التنفيذية في برلين في الجمهورية الألمانية، على هامش أعمال المؤتمر البرلماني الدولي الثاني بعد المائة، في 15 تشرين الأول/ أكتوبر 1999م.

4- عقد الاجتماع الثالث للجنة التنفيذية في طهران في 27 شباط/ فبراير 2000م.

5- عقد الاجتماع الرابع للجنة التنفيذية في القاهرة / جمهورية مصر العربية في 2 تموز/ يوليو 2000م.

- 6- عقد الاجتماع الخامس للجنة التنفيذية في القاهرة في جمهورية مصر العربية يومي 17 و18 آذار/ مارس 2001م.
- 7- عقد الاجتماع السادس للجنة التنفيذية في الرباط في المملكة المغربية يومي 24 و25 أيلول/ سبتمبر 2001م.
- 8- عقد الاجتماع السابع للجنة التنفيذية في دولة الكويت يومي 28 و 29 نيسان/ أبريل 2002م.
- 9- عقد الاجتماع الثامن للجنة التنفيذية للاتحاد في ياوندي/ جمهورية الكاميرون، 15 و16 كانون الثاني/ يناير 2003م.
- 10- عقد الاجتماع التاسع للجنة التنفيذية للاتحاد في جاكارتا/ الجمهورية الإندونيسية، 17 و18 أيلول/ سبتمبر 2003م.
- 11- عقد الاجتماع العاشر للجنة التنفيذية للاتحاد في داكار - جمهورية السنغال، في 5 و6 آذار/ مارس 2004م.
- 12- عقد الاجتماع الحادي عشر للجنة التنفيذية في بيروت - الجمهورية اللبنانية، يومي 7 و8 تشرين الأول/ أكتوبر 2004م.
- 13- عقد الاجتماع الثاني عشر للجنة التنفيذية في بيروت - الجمهورية اللبنانية، يومي 7 و8 شباط/ فبراير 2005م.
- 14- عقد الاجتماع الثالث عشر للجنة التنفيذية بمقر الاتحاد في طهران - الجمهورية الإسلامية الإيرانية، يومي 20 و21 تشرين الثاني/ نوفمبر 2005م.
- 15- عقد الاجتماع الرابع عشر للجنة التنفيذية في إسطنبول - الجمهورية التركية يومي 8 و9 نيسان/ أبريل 2006م.
- 16- عقد الاجتماع الخامس عشر للجنة التنفيذية في كوالالمبور - ماليزيا يومي 28 و29 تشرين الثاني/ نوفمبر 2006م.
- 17- عقد الاجتماع السادس عشر للجنة التنفيذية في كوالالمبور - ماليزيا، يومي 13 و14 شباط/ فبراير 2007م.
- 18- عقد الاجتماع السابع عشر للجنة التنفيذية في الخرطوم، جمهورية السودان، يومي 4 و5 أيلول/ سبتمبر 2007م.
- 19- عقد الاجتماع الثامن عشر للجنة التنفيذية في القاهرة، جمهورية مصر العربية، في 25 و26 كانون الثاني/ يناير 2008م.
- 20- عقد الاجتماع التاسع عشر للجنة التنفيذية في مدينة نيامي بجمهورية النيجر، يومي 7 و8 تشرين الأول/ أكتوبر 2008م.
- 21- عقد الاجتماع العشرون للجنة التنفيذية في مدينة نيامي - جمهورية النيجر، يوم 16 شباط/ فبراير 2009م.

- 22- عقد الاجتماع الطارئ الأول للجنة التنفيذية في إسطنبول - الجمهورية التركية، يوم 14 كانون الثاني/يناير 2009م.
- 23- عقد الاجتماع الحادي والعشرون للجنة التنفيذية في الجزائر، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، في 28 و 29 حزيران/يونيو 2009م.
- 24- عقد الاجتماع الثاني والعشرون للجنة التنفيذية في مدينة كمبالا، بجمهورية يوغندا، يومي 24 - 25 كانون الثاني/يناير 2010م.
- 25- عقد الاجتماع الطارئ الثاني للجنة التنفيذية بمدينة إسطنبول، الجمهورية التركية، في 10 أيار/مايو 2010م.
- 26- عقد الاجتماع الثالث والعشرون للجنة التنفيذية في دبي - دولة الإمارات العربية المتحدة في 20 - 21 حزيران/يونيو 2010م.
- 27- عقد الاجتماع الرابع والعشرون للجنة التنفيذية في أبوظبي - دولة الإمارات العربية المتحدة، يوم 24 تشرين الأول/أكتوبر 2010م.
- 28- عقد الاجتماع الخامس والعشرون للجنة التنفيذية في أبوظبي - دولة الإمارات العربية المتحدة، في 14 كانون الثاني/يناير 2011م.
- 29- عقد الاجتماع السادس والعشرون للجنة التنفيذية في أنقرة - الجمهورية التركية، 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2011م.
- 30- عقد الاجتماع السابع والعشرون للجنة التنفيذية في باليمبانج - الجمهورية الإندونيسية، 24 - 25 كانون الثاني/يناير 2012م.
- 31- عقد الاجتماع الثامن والعشرون للجنة التنفيذية في أصفهان - الجمهورية الإسلامية الإيرانية 29 أيلول/سبتمبر 2012م.
- 32- عقد الاجتماع التاسع والعشرون للجنة التنفيذية في الخرطوم - جمهورية السودان، يوم 17 كانون الثاني/يناير 2013م.
- 33- عقد الاجتماع الثلاثون للجنة التنفيذية في باكو - جمهورية أذربيجان 19 حزيران/يونيو 2013م.
- 34- عقد الاجتماع الحادي والثلاثون للجنة التنفيذية في طهران - الجمهورية الإسلامية الإيرانية 14 شباط/فبراير 2014م.
- 35- عقد الاجتماع الثاني والثلاثون للجنة التنفيذية في الرباط - المملكة المغربية 10 حزيران/يونيو 2014م.
- 36- عقد الاجتماع الثالث والثلاثون للجنة التنفيذية في إسطنبول - الجمهورية التركية 17 كانون الثاني/يناير 2015م.
- 37- عقد الاجتماع الرابع والثلاثون للجنة التنفيذية في إسلام آباد - جمهورية باكستان الإسلامية 7 إلى 8 كانون الأول/ديسمبر 2015م.

- 38- عقد الاجتماع الخامس والثلاثون للجنة التنفيذية في بغداد في جمهورية العراق 20 كانون الثاني/ يناير 2016م.
- 39- عقد الاجتماع السادس والثلاثون للجنة التنفيذية في أنقرة - الجمهورية التركية 17 - 18 تشرين الأول/ أكتوبر 2016.
- 40- عقد الاجتماع السابع والثلاثون للجنة التنفيذية في باماكو - جمهورية مالي 23 كانون الثاني/ يناير 2017.
- 41- عقد الاجتماع الثامن والثلاثون للجنة التنفيذية في طهران - الجمهورية الإسلامية الإيرانية 7 - 8 تشرين الأول / أكتوبر 2017م.
- 42- عقد الاجتماع التاسع والثلاثون للجنة التنفيذية في طهران - الجمهورية الإسلامية الإيرانية، 13 كانون الثاني/ يناير 2018م.
- 43- عقد الاجتماع الأربعون للجنة التنفيذية في جمهورية السنغال، 2 - 3 تشرين الأول/ أكتوبر 2018م.
- 44- عقد الاجتماع الحادي والأربعون للجنة التنفيذية للاتحاد في المملكة المغربية في 11 آذار/ مارس 2019م.
- 45- عقد الاجتماع الاستثنائي الثالث للجنة التنفيذية للاتحاد في المملكة المغربية في 17 تموز/ يوليو 2019م.
- 46- عقد الاجتماع الثاني والأربعون للجنة التنفيذية للاتحاد في جمهورية أوغندا أول أكتوبر/ تشرين الأول 2019م.
- 47- عقد الاجتماع الثالث والأربعون للجنة التنفيذية للاتحاد في بوركينا فاسو 27 كانون الثاني/ يناير 2020م.
- 48- عقد الاجتماع الأول - الرابع والأربعون للجنة التنفيذية للاتحاد - عن بُعد بتاريخ 19 تشرين الأول/ أكتوبر 2020م في الجمهورية الإسلامية الإيرانية.
- 49- عقد الاجتماع الثاني -الخامس والأربعون للجنة التنفيذية للاتحاد - عن بُعد بتاريخ 7 كانون الأول/ ديسمبر 2020م في الجمهورية الإسلامية الإيرانية.
- 50- عقد الاجتماع السادس والأربعون للجنة التنفيذية للاتحاد في اسطنبول - الجمهورية التركية، 09 كانون الأول/ ديسمبر 2021م.
- 51- عقد الاجتماع السابع والأربعون للجنة التنفيذية للاتحاد في الجزائر - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، 13-14 آذار/ مارس 2022م.
- 52- عقد الاجتماع الثامن والأربعون للجنة التنفيذية للاتحاد في الجزائر - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، 26 كانون الثاني/ يناير 2023م.
- 53- عقد الاجتماع التاسع والأربعون للجنة التنفيذية للاتحاد في أبيدجان - جمهورية كوت ديفوار، في 17 تموز/ يوليو 2023م.
- 54- عقد الاجتماع الخمسون للجنة التنفيذية للاتحاد في الجزائر - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، 15 - 16 شباط/ فبراير 2024م.

لجنة فلسطين

الأهداف:

تعمل اللجنة على تحقيق الاهداف التالية:

دعم العمل البرلماني الفلسطيني بكل الامكانيات المتاحة، وذلك لتمكينه من تحمل مسؤولياته كاملة في تحقيق أهدافه المنشودة.

دعم الوحدة الفلسطينية – في هذا المنحى التاريخي الدقيق الذي تمر به القضية الفلسطينية- باعتبارها صمام الأمان لوحدة الشعب الفلسطيني الصامد بكل مكوناته من أجل مواصلة مقاومته المشروعة لاستعادة حقوقه المعتصبة.

التشديد على أن قضية فلسطين، هي لب الصراع في الشرق الأوسط، ويجب أن تظل القضية الرئيسية التي على برلمانات الدول الأعضاء اتخاذ موقف إسلامي موحد بشأنها في المحافل الدولية والإقليمية.

مواجهة محاولات الكيان الإسرائيلي غير الشرعية، لفرض الهيمنة الثقافية والسياسية والاقتصادية على المجتمع الفلسطيني في الأراضي المحتلة، واتخاذ الاجراءات والتوصيات والمقررات الملائمة بشأن مثل هذه القضايا.

العمل على انهاء ممارسات الاحتلال الإسرائيلي بعزلها وحصارها للشعب الفلسطيني، ولاجراءات اسرائيل القمعية القائمة، على الاغتيال والاعتقال وهدم المنازل وتجريف الأراضي وإقامة المستوطنات وبناء جدار الفصل العازل وسرقة المياه وانهاء الحصار الظالم الذي تفرضه اسرائيل على الشعب الفلسطيني الصامد وبخاصة في قطاع غزة. توفير إطار لتحقيق تعاون وتنسيق مثمرين، فيما بين المجالس الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي على المستويات الإقليمية والدولية، فيما يخص القضية الفلسطينية وبخاصة طلب الاعتراف بالدولة الفلسطينية وقبولها عضواً كاملاً في الأمم المتحدة، ورفض مشروع اعلان إسرائيل مدينة القدس المحتلة عاصمة لإسرائيل وللشعب اليهودي.

متابعة تنفيذ القرارات الصادرة عن مؤتمر الاتحاد واللجنة العامة والمنظمات الدولية الأخرى، التي تؤيد أو تتفق مع موقف الاتحاد، الاتصال مع الهيئات الأخرى، تقديم مقترحات إلى المجالس الأعضاء تراها مناسبة لتنفيذ القرارات وتحقيق أهدافها، واتخاذ خطوات أزاء التطورات التي قد تحدث في إطار صلاحيات اللجنة.

استعادة المسجد الأقصى وحماية الأماكن المقدسة في المدينة وكذلك تراث المدينة الثقافي والديني والمعماري. العمل الفوري على انقاذ مدينة القدس الشريف.

تقديم المساعدات المادية والعينية للشعب الفلسطيني والمؤسسات الفلسطينية ولل فلسطينيين المقدسين لتمكينهم من المقاومة والصمود.

العضوية والمدة

تتكون اللجنة من عشرين عضواً دائماً من المجالس الأعضاء في الاتحاد. (على أن تشمل اللجنة 13 عضواً تم اختيارهم في مؤتمر باليمبانج يضاف إليهم 6 أعضاء جدد بالإضافة إلى مجلس البلد المضيف للاجتماع).

يجوز للمجالس الأعضاء الأخرى المشاركة في الاجتماعات بدون حق التصويت.
تسقط عضوية أي مجلس في اللجنة عند تغييره عن حضور اجتماعات اللجنة لدورتين متتاليتين.

الاجتماعات

تعقد اللجنة اجتماعاً في المكان والموعد اللذين تقرهما اللجنة مرة واحدة في السنة على الأقل.
يجوز لأي من أعضاء الاتحاد أن يطلب عقد اجتماع استثنائي. وفي حالة موافقة أغلبية أعضاء اللجنة يدعو رئيسها إلى عقد الاجتماع.
ترسل الأمانة العامة لأعضاء اللجنة الدعوة لاجتماعها قبل اسبوعين على الأقل من موعد انعقادها.

الرئاسة

ينتخب في بداية الجلسة الأولى رئيس مجلس البلد المضيف رئيساً دورياً للجنة.
يستهل الجلسة الافتتاحية رئيس الدورة المنتهية ولايته حين انتخاب الرئيس.
تنتخب اللجنة نائبين للرئيس من بين رؤساء الوفود على أن يكون النائب الأول من فلسطين والنائب الثاني من الوفود الأخرى، بالإضافة إلى المقرر.
تتألف هيئة مكتب اللجنة من رئيس اللجنة ونائبي الرئيس والمقرر.
المقرر يقوم بإعداد تقارير الاجتماعات وعرضها للجنة.

جدول أعمال الاجتماع

تعد الأمانة العامة للاتحاد مشروع جدول أعمال اجتماعات اللجنة، بالتشاور مع المجالس الأعضاء في اللجنة.
يوافي الأمين العام أعضاء اللجنة بمشروع جدول الأعمال قبل أسبوعين على الأقل من موعد انعقادها.
يمكن لأي وفد تقديم اقتراح بادراج بند (بنود) اضافية في مشروع جدول الأعمال.
تعتمد اللجنة جدول أعمالها في بداية جلستها.
لا يجوز للاجتماع الاستثنائي أن ينظر خلاف البند أو البنود المعقود من أجله/أجلها.

التوصيات:

تتخذ اللجنة توصياتها بالتراضي - ما أمكن - وإلا بأغلبية ثلثي الأعضاء المشاركين في الاجتماع.
ترفع اللجنة توصياتها لمؤتمر الاتحاد لاعتمادها.

السكرتارية:

يكون الأمين العام مسؤولاً عن تنظيم سكرتارية الاجتماع.
يجوز للأمين العام أو الأمين العام المساعد أو ممثل الأمين العام، في أي وقت وبناءً على طلب الرئيس تقديم المشورة إلى اللجنة حول أي موضوع قيد النظر في الاجتماع.
يقوم الأمين العام بإحالة كافة الوثائق المتعلقة بالاجتماع إلى المجالس الأعضاء في اللجنة بأسرع ما يمكن.
تقوم الأمانة العامة بتوزيع وثائق الاجتماع النهائية على جميع المجالس الأعضاء.

عقدت لجنة فلسطين اجتماعاتها في المواعيد والأماكن التالية:

- 1- الاجتماع الأول للجنة فلسطين في إسطنبول - الجمهورية التركية، 2 و3 حزيران/ يونيو 2012م.
- 2- الاجتماع الثاني للجنة فلسطين في الخرطوم - جمهورية السودان، 18 كانون الثاني/ يناير 2013م.
- 3- الاجتماع الثالث للجنة فلسطين في طهران - الجمهورية الإسلامية الإيرانية، 14 شباط/ فبراير 2014م.
- 4- الاجتماع الرابع للجنة فلسطين في الرباط - المملكة المغربية، 11 حزيران/ يونيو 2014م.
- 5- الاجتماع الاستثنائي للجنة الدائمة لشؤون فلسطين الخرطوم - جمهورية السودان 31 آب/ أغسطس 2014م.
- 6- الاجتماع الخامس للجنة فلسطين في إسطنبول - الجمهورية التركية، 17 كانون الثاني/ يناير 2015م.
- 7- الاجتماع السادس للجنة فلسطين في بغداد - جمهورية العراق، 20 كانون الثاني/ يناير 2016م.
- 8- الاجتماع السابع للجنة فلسطين في باماكو - جمهورية مالي، 19 كانون الثاني/ يناير 2017م.
- 9- الاجتماع الطارئ للجنة فلسطين الدائمة في طهران - الجمهورية الإسلامية الإيرانية 18 كانون الأول/ ديسمبر 2017م.
- 10- الاجتماع الثامن للجنة فلسطين في طهران - الجمهورية الإسلامية الإيرانية، 13 كانون الثاني/ يناير 2018م.
- 11- الاجتماع الطارئ للجنة فلسطين الدائمة في طهران - الجمهورية الإسلامية الإيرانية 14 أيار/ مايو 2018م.
- 12- الاجتماع التاسع للجنة فلسطين في المملكة المغربية، 11 آذار/ مارس 2019م.
- 13- الاجتماع العاشر للجنة فلسطين في بوركينا فاسو 27 كانون الثاني/ يناير 2020م.
- 14- الاجتماع الاستثنائي مفتوح العضوية للجنة فلسطين الدائمة 24 أيار/ مايو 2021 في طهران - الجمهورية الإسلامية الإيرانية.
- 15- الاجتماع الحادي عشر للجنة فلسطين في الجزائر - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، 26 كانون الثاني/ يناير 2023م.
- 16- الاجتماع الاستثنائي الخامس للجنة فلسطين الدائمة في طهران - الجمهورية الإسلامية الإيرانية، 10 كانون الثاني/ يناير 2024م.

مؤتمر البرلمانيات المسلمات

التشكيل

يشكل مؤتمر البرلمانيات المسلمات من ممثلي المجالس الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي المرشحين من قبل مجالسهم.

بناء على توصية اللجنة التنفيذية وموافقة مؤتمر البرلمانيات المسلمات يجوز لممثلي المنظمات الإقليمية أو الدولية أو البرلمانات المشاركة في مؤتمرات الاتحاد بصفة مراقب، والبرلمانات الأعضاء المراقبة بمنظمة التعاون الإسلامي المشاركة في مؤتمر البرلمانيات المسلمات بصفة مراقب.

لا يجوز للمراقبين أن يتحدثوا إلا بدعوة من الرئيس.

الاجتماعات

يعقد مؤتمر البرلمانيات المسلمات مرة كل سنة ويكون متزامناً مع مؤتمر اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي السنوي في الموعد والمكان اللذان تقترحهما اللجنة التنفيذية وتوافق عليهما اللجنة العامة.

يرفع مؤتمر البرلمانيات توصياته إلى مؤتمر اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي.

ترسل الدعوة لمؤتمرات البرلمانيات المسلمات إلى جميع البرلمانات الأعضاء والمراقبين والمدعوين قبل وقت كافٍ.

يكون برلمان البلد المضيف لمؤتمر البرلمانيات المسلمات مسؤولاً عن توفير كافة التسهيلات اللازمة للاجتماعات.

يجوز لأي من أعضاء مؤتمر البرلمانيات المسلمات أن يطلب استضافة مؤتمر استثنائي - وفي حالة موافقة أغلبية

أعضاء مؤتمر البرلمانيات المسلمات يدعو رئيس مؤتمر البرلمانيات المسلمات إلى عقد المؤتمر الاستثنائي.

الرئاسة

في بداية الجلسة الأولى ينتخب، بالتصفيق، رئيس وفد البلد المضيف رئيساً للمؤتمر لمدة سنة.

رئيس الدورة المنتهية يستهل الجلسة الافتتاحية لحين انتخاب رئيس الدورة الجديدة.

ينتخب المؤتمر مكتباً يتكون من نائبين للرئيس من بين رؤساء الوفود من منطقتين جغرافيتين مختلفتين بالإضافة

إلى مقرر. ويتولى المكتب بمساعدة الأمين العام للاتحاد أو من ينوب عنه سير أعمال المؤتمر.

يتولى رئيس الدورة رئاسة الدورات الاستثنائية المعقودة أثناء فترة رئاسته.

في حالة غياب رئيس الدورة يتولى نائب الرئيس من المنطقة الجغرافية التي من المقرر أن تستضيف المؤتمر القادم

للبرلمانيات المسلمات بصورة مؤقتة.

الرئيس هو الذي يفتتح الجلسات أو يغلقها أو يختتمها ويوجه أعمال المؤتمر ويدعو المتحدثين لإلقاء كلماتهم

ويطرح المواضيع للتصويت ويعلن اختتام المؤتمر وقرارات الرئيس في هذه المسائل نهائية وتقبل دون مناقشة.

يفصل الرئيس في كافة المسائل التي لا تشملها هذه القواعد بعد أخذ مشورة مكتب المؤتمر والأمين العام للاتحاد.

يجوز للمؤتمر في حالة الضرورة، تشكيل لجان أو أجهزة فرعية لدراسة بنود جدول أعماله. ويتعين على هذه الأجهزة تقديم تقاريرها وتوصياتها إلى مكتب المؤتمر. ويتولى مكتب المؤتمر، بمساعدة الأمين العام للاتحاد، اتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان التنظيم الفعال والسير السلس للمداولات.

جدول أعمال الاجتماع

تعد الأمانة العامة مشروع جدول أعمال المؤتمر وتعرضه على اللجنة التنفيذية واللجنة العامة للاتحاد لإقراره. يوافق الأمين العام للاتحاد كافة البرلمانات الأعضاء في الاتحاد بمشروع جدول الأعمال ضمن الوثائق التحضيرية لاجتماع مؤتمر الاتحاد.

يجوز للمؤتمر تعديل مشروع جدول الأعمال المقترح أو إقراره. يعتمد المؤتمر جدول أعماله في بداية جلسته الأولى.

لا يجوز للمؤتمر الاستثنائي أن ينظر خلاف البند (البنود) المعقود من أجله/أجلها. يفتتح الأمين العام الجلسة الأولى بتقرير عام.

التقرير السنوي المقدم من مكتب المؤتمر هو الأساس للمناقشات العامة التي يستهل بها المؤتمر مناقشاته.

النصاب - توافق الآراء - التصويت

يعقد المؤتمر بحضور نصف المجالس الأعضاء المشاركة فيه.

تتخذ كافة القرارات والمقررات بتوافق الآراء، وإلا فإنها تتخذ بأغلبية ثلثي أصوات المجالس الأعضاء المشاركة في الجلسة العامة الأولى للمؤتمر.

لكل عضو من كل وفد صوت واحد بحد أقصى ثلاثة أصوات لكل وفد.

لا يحق للرئيس التصويت إلا إذا كان أحد الأعضاء الثلاثة الذين يتألف منهم وفد مجلسه إلى المؤتمر.

سكرتارية المؤتمر

يكون الأمين العام مسؤولاً عن سكرتارية المؤتمر. ويقوم الأمين العام أو ممثل الأمين العام بمساعدة الرئيس في توجيه أعمال المؤتمر.

يجوز للأمين العام أو ممثل الأمين العام في أي وقت وبناء على طلب الرئيس تقديم المشورة إلى المؤتمر حول أي موضوع قيد النظر في الاجتماع.

يقوم الأمين العام بإحالة كافة الوثائق المتعلقة بالمؤتمر إلى البرلمانات الأعضاء بأسرع ما يمكن.

يوفر برلمان البلد المضيف الترجمة الفورية للمناقشات بلغات العمل في الاتحاد (العربية - الإنجليزية - الفرنسية).

تحتفظ الأمانة العامة للاتحاد بوثائق المؤتمر في قسم محفوظاتها.

تتولى الأمانة العامة نشر وتوزيع المحاضر الموجزة للجلسات قبل انعقاد المؤتمر التالي.

عقد مؤتمر البرلمانيات المسلمات في المواعيد والأماكن التالية:

1. المؤتمر الأول للبرلمانيات المسلمات في باليمبانج الجمهورية الإندونيسية 27 كانون الثاني/يناير 2012م.
2. المؤتمر الثاني للبرلمانيات المسلمات في الخرطوم - جمهورية السودان 19 كانون الثاني/يناير 2013م.
3. المؤتمر الثالث للبرلمانيات المسلمات في طهران في 16 شباط/فبراير 2014م.
4. المؤتمر الرابع للبرلمانيات المسلمات في إسطنبول - الجمهورية التركية، 19 كانون الثاني/يناير 2015م.
5. المؤتمر الخامس للبرلمانيات المسلمات في بغداد - جمهورية العراق، يوم 22 كانون الثاني/يناير 2016م.
6. المؤتمر السادس للبرلمانيات المسلمات في بامكو - جمهورية مالي، 25 كانون الثاني/يناير 2017م.
7. المؤتمر السابع للبرلمانيات المسلمات في الجمهورية الإسلامية الإيرانية 15 كانون الثاني/يناير 2018م.
8. المؤتمر الثامن للبرلمانيات المسلمات في المملكة المغربية، 11 آذار/مارس 2019م.
9. المؤتمر التاسع للبرلمانيات المسلمات في بوركينا فاسو 29 كانون الثاني/يناير 2020م.
10. المؤتمر العاشر للبرلمانيات المسلمات في الجزائر - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية 26 كانون الثاني/يناير 2023م.

جمعية الأمناء العاميين لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي

الأهداف:

توفير إطار لتحقيق تعاون مثمر وبنّاء فيما بين الأمانات العامة لمجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي. تعزيز اللقاءات فيما بين الأمناء العاميين لمجالس الدول الأعضاء في الاتحاد في فضاء البرلمانات الأعضاء وفي المحافل الإقليمية والدولية.

تبادل الخبرات، العملية والعلمية بغية ترقية الأداء وتجويده في الأمانات العامة للمجالس الأعضاء. تدعيم الاتصال والتعاون والتنسيق بين الأمانات العامة للمجالس الأعضاء بهدف بلوغ الغايات المشتركة. فتح قنوات اتصال بين جمعية الأمناء العاميين للمجالس الأعضاء والأجهزة المماثلة لها في الاتحادات البرلمانية الإقليمية والدولية بغرض تبادل الخبرات وإيجاد فرص للتدريب ورفع مستوى الأداء.

التشكيل

تتكون جمعية الأمناء العاميين للمجالس الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي من الأمناء العاميين للمجالس الأعضاء أو من ينوب عنهم.

الاجتماعات

تعقد جمعية الأمناء العاميين مرة كل سنة ويكون الاجتماع متزامناً مع مؤتمر اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي السنوي.

يجوز للجمعية وبنّاءً على طلب أي من أعضائها وبموافقة خمس أمانات عامة - أن تعقد اجتماعات إضافية على هامش الاجتماعات الإقليمية والدولية التي تشارك فيها المجالس الأعضاء في الاتحاد.

ترفع جمعية الأمناء العامين توصياتها إلى مؤتمر الاتحاد لاعتمادها. ترسل الدعوة لاجتماعات جمعية الأمناء العامين إلى جميع البرلمانات الأعضاء والمراقبين والمدعوين قبل وقت كاف. يكون برلمان البلد المضيف لاجتماع جمعية الأمناء العامين مسؤولاً عن توفير كافة التسهيلات اللازمة للاجتماعات. يجوز لأي من أعضاء جمعية الأمناء العامين أن يطلب استضافة اجتماع استثنائي - وفي حالة موافقة أغلبية أعضاء جمعية الأمناء العامين يدعو رئيس جمعية الأمناء العامين إلى عقد الاجتماع الاستثنائي.

الرئاسة

رئيس الدورة المنتهية يستهل الجلسة الافتتاحية لحين انتخاب رئيس الدورة الجديدة. يتم اختيار رئيس وفد البلد المضيف رئيساً للاجتماع والدورة الجديدة. تنتخب الجمعية مكتباً يتكون من نائبين للرئيس من بين رؤساء الوفود من منطقتين جغرافيتين مختلفتين. ويتولى المكتب بمساعدة الأمين العام للاتحاد أو من ينوب عنه سير أعمال الاجتماع. يتولى رئيس الدورة رئاسة الدورات الاستثنائية والمعقدة على هامش الاجتماعات الإقليمية أو الدولية أثناء فترة رئاسته.

في حالة غياب رئيس الدورة يتولى الرئاسة نائب الرئيس من المنطقة الجغرافية التي من المقرر أن تستضيف الاجتماع القادم لجمعية الأمناء العامين بصورة مؤقتة. الرئيس هو الذي يفتتح الجلسات ويرفعها ويختتمها ويوجه أعمال الجمعية ويدعو المتحدثين لإلقاء كلماتهم ويطرح المواضيع للبت فيها وقرارات الرئيس في هذه المسائل نهائية وتقبل دون مناقشة. يفصل الرئيس في كافة المسائل التي لا تشملها هذه المواد بعد أخذ مشورة مكتب الجمعية والأمين العام للاتحاد.

اللجان

يجوز للجمعية حسب الضرورة، أن تشكل لجانها من بين أعضائها أو الهيئات الأخرى المنبثقة عنها حسب ما تقتضيه دراسة البنود المدرجة في جدول أعمالها وتقدم هذه اللجان والهيئات تقاريرها وتوصياتها إلى مكتب الجمعية. يقوم مكتب الجمعية بكافة الاجراءات الضرورية لتأمين التنظيم الفعال والأداء السلس لمناقشات الاجتماع وذلك بالاستعانة بالأمين العام للاتحاد.

جدول أعمال الاجتماع

تعد الأمانة العامة مشروع جدول أعمال الجمعية بالتنسيق مع رئيس الجمعية وتعرضه على اللجنة التنفيذية. يوافي الأمين العام للاتحاد كافة البرلمانات الأعضاء في الاتحاد بمشروع جدول الأعمال ضمن الوثائق التحضيرية لاجتماع مؤتمر الاتحاد.

يجوز للجمعية تعديل مشروع جدول الأعمال المقترح أو إقراره.

تعتمد الجمعية جدول أعمالها في بداية جلستها الأولى.

لا يجوز للاجتماع الاستثنائي للجمعية أن ينظر خلاف البند (البنود) المعقود من أجله/أجلها.

يجوز لأعضاء الجمعية أن يعرضوا على الأمانة العامة للاتحاد مقترحات بتعديل أو إدراج بند (بنود) إضافية في مشروع جدول الأعمال وذلك قبل انعقاد المؤتمر السنوي للاتحاد بشهرين. ويشترط أن ترفق بهذه المقترحات مذكرة تفسيرية ومشروع قرار.

يفتح الاجتماع بتلاوة آيات من الذكر الحكيم.

يفتح الأمين العام أو من ينوب عنه الجلسة الأولى.

التقرير السنوي المقدم من مكتب الجمعية هو الأساس للمناقشات العامة التي يستهل بها الاجتماع مناقشاته.

التحدث - النظام - المقترحات

لا يجوز لأي عضو أن يتحدث بدون إذن الرئيس.

يتحدث أعضاء الجمعية حسب دورهم في طلب التحدث.

لا يجوز لأي عضو أن يقاطع المتحدث إلا في نقطة نظام.

يفصل الرئيس مباشرة وبدون مناقشة في كافة نقاط النظام.

يلفت الرئيس نظر المتحدث في حالة خروجه عن موضوع المناقشة أو إساءته إلى المناقشات باستخدامه لعبارة

نايبة، ويجوز للرئيس عند الضرورة أن يسحب الإذن بالتحدث كما يجوز له أن يحذف العبارات النابية من المحضر.

يتعامل الرئيس مباشرة مع أي طارئ يحدث خلال انعقاد الاجتماع وأن يتخذ، عند الضرورة، أي إجراء تتطلبه

إعادة النظام لأعمال اجتماع الجمعية.

للمقترحات الاجرائية أولوية على المسائل الموضوعية، بحيث تعلق المناقشات حول الأخيرة أثناء النظر في الأولى.

في النقاش المتعلق بالمقترحات الإجرائية لا يجوز الاستماع إلا لصاحب الاقتراح ولأحد الممثلين الذين لديهم

رأي معارض.

النصاب - توافق الآراء - التصويت

يعقد اجتماع جمعية الأمناء العامين بمن حضر من أعضائها، أو من ينوب عنهم.

تتخذ كافة القرارات والمقررات بتوافق الآراء، - وإذا لم يتم التوصل إلى توافق فإنها تتخذ بأغلبية ثلثي أصوات

الأعضاء الحاضرين في جلسة الافتتاح لاجتماع الجمعية.

لا يجوز التصويت إلا بحضور ما لا يقل عن نصف عدد الوفود المشاركة في ذلك الاجتماع.

يتم التصويت في اجتماع الجمعية عادة برفع الأيدي أو بالوقوف والجلوس. ومع ذلك يجوز في أي وقت يراه

الرئيس ضروريا أن يطلب من أحد أعضاء الجمعية، إجراء التصويت بندا الأسماء أو بالاقتراع السري.

عند التصويت لا يعتد إلا بأصوات المؤيدين والمعارضين.

يصوت أعضاء الجمعية على النصوص المقدمة من اللجان والهيئات الأخرى دون إجراء نقاش حول فحوى هذه

المواضيع.

لا يجوز فتح باب أي نقاش أو تصويت بشأن موضوع سبق للجمعية أن درسته أو اتخذت قراراً بشأنه.

لا يجوز لأحد أن يوقف عملية التصويت بعد البدء فيها إلا لاستيضاح كيفية إجراء التصويت.

يجوز للمندوبين الراغبين في تقديم ايضاح مقتضب حول موقفهم في التصويت الحصول على إذن بذلك من الرئيس بعد انتهاء عملية التصويت.

لا يجوز تقديم أي ايضاح بشأن التصويت على التعديلات أو المقترحات الإجرائية.

التعديلات

يجوز لأي من أعضاء الوفود تقديم تعديل على المقترحات أو مشاريع القرارات أو التعديلات الفرعية. تقدم التعديلات خطية ويجوز تقديم التعديلات، والتعديلات الفرعية إلى أن يتم اعتماد النصوص المعنية من جانب الجمعية.

ينبغي أن تكون التعديلات والتعديلات الفرعية متعلقة بالنص.

يجري التصويت على التعديلات والتعديلات الفرعية قبل إقرار النص المتعلق بها.

سكرتارية اجتماع الجمعية

يكون الأمين العام مسؤولاً عن سكرتارية اجتماع الجمعية، ويقوم الأمين العام أو من يمثله بمساعدة الرئيس في توجيه أعمال الاجتماع.

يجوز للأمين العام أو من يمثله في أي وقت وبناء على طلب الرئيس تقديم المشورة إلى اجتماع الجمعية حول أي موضوع قيد النظر في الاجتماع.

يقوم الأمين العام بإحالة كافة الوثائق المتعلقة بالمؤتمر إلى البرلمانات الأعضاء خلال ثلاثة أشهر.

يوفر برلمان البلد المضيف الترجمة الفورية للمناقشات بلغات العمل المعتمدة في الاتحاد (العربية - الإنجليزية - الفرنسية). تحتفظ الأمانة العامة للاتحاد بوثائق اجتماع الجمعية في قسم محفوظاتها.

تتولى الأمانة العامة نشر وتوزيع المحاضر الموجزة للجلسات قبل انعقاد اجتماع الجمعية التالي.

اختتام اجتماع الجمعية

يتلو الرئيس في ختام اجتماع الجمعية القرارات الرئيسية التي تم اعتمادها.

ترفع الوفود الي برلماناتها القرارات والمقررات والتوصيات الصادرة عن اجتماع الجمعية بغية الحصول على أكبر قدر من الدعم الفعال لتنفيذ تلك القرارات والتوصيات.

اعتماد لائحة الإجراءات

تقوم جمعية الأمناء العامين باعتماد وتعديل لائحة الاجراءات بأغلبية ثلثي الأعضاء المشاركين والمصوتين.

تقدم المقترحات المتعلقة بتعديل لائحة اجراءات الجمعية مكتوبة، وترسل قبل شهرين على الأقل من انعقاد اجتماع الجمعية إلى الأمانة العامة، وتبادر الأمانة العامة بإرسال هذه المقترحات إلى كافة البرلمانات الأعضاء. كما ترسل عند الضرورة أي اقتراحات بشأن التعديلات الفرعية إلى البرلمانات الأعضاء قبل شهر على الأقل من موعد انعقاد اجتماع الجمعية.

يدرج أي طلب لتعديل لائحة اجراءات الجمعية في جدول أعمال اجتماع الجمعية تلقائياً.

يجوز لجمعية الأمناء العامين تعديل لائحة الاجراءات بناء على طلب أي من البرلمانات الأعضاء.

التعديل (التعديلات) لن يكون نافذاً إلا بعد اعتماده من مؤتمر الاتحاد.

وقد جرت اجتماعات جمعية الأمناء العامين للمجالس الأعضاء للاتحاد في التواريخ والأماكن التالية:

1. الاجتماع الأول التشاوري للأمناء العامين للاتحاد عقد في بغداد، جمهورية العراق، 24 – 25 كانون الثاني/يناير 2016م.
2. الاجتماع الثاني التشاوري للأمناء العامين للاتحاد عقد في بامكو، جمهورية مالي، في 25 يناير 2017.
3. الاجتماع الأول لجمعية الأمناء العامين للاتحاد عقد في طهران – الجمهورية الإسلامية الإيرانية 13 يناير 2018.
4. الاجتماع الثاني لجمعية الأمناء العامين للاتحاد عقد في رباط – المملكة المغربية، 11 مارس 2019.
5. الاجتماع الثالث لجمعية الأمناء العامين للاتحاد عقد في واغادوغو – بوركينا فاسو – 29 يناير 2020.
6. الاجتماع الرابع لجمعية الأمناء العامين للاتحاد عقد في الجزائر – الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية 28 كانون الثاني/يناير 2023م.

الأمانة العامة

في 24 أبريل 2001 قام فضيلة الشيخ مهدي كروي، رئيس مجلس الشورى الإسلامي بالجمهورية الإسلامية الإيرانية، بوصفه رئيس مؤتمر الاتحاد، بافتتاح مقر الاتحاد رسمياً وذلك بحضور عدد كبير من رؤساء المجالس وأعضائها ورؤساء البعثات الدبلوماسية المعتمدين في طهران.

ينتخب المؤتمر الأمين العام بناء على ترشيح الوفود الأعضاء في الاتحاد وفقاً للتناوب الجغرافي. وينبغي أن يكون المرشحون من ذوي الكفاءات العالية والخبرة في الشؤون البرلمانية المشهود لهم بالكفاءة الإدارية. وينتخب الأمين العام بالتراضي – ما أمكن – وإلا فإنه ينتخب بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين المشتركين في التصويت،

مدة ولاية الأمين العام أربع سنوات، قابلة للتجديد مرة واحدة، وعلى أن يكون من خارج البلد المضيف لمقر الاتحاد. تحدد اللجنة العامة راتب الأمين العام وبدلته،

تسري في شأن اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي الاتفاقية المعمول بها في المنظمة في شأن الحصانات والامتيازات في الدول الأعضاء.

يعين المؤتمر الأمناء العامين المساعدين والمديرين وغيرهم من كبار الموظفين بناء على ترشيح الأمين العام، مع مراعاة مبدأ التوزيع الإقليمي العادل.

يكون عدد الأمناء العامين المساعدين الذين يعينهم المؤتمر بناء على ترشيح الأمين العام للاتحاد ثلاثة، مع مراعاة التقسيم الإقليمي العادل على أن يكون أحدهم من دولة المقر. بشرط ألا يكون الأمين العام وأحد مساعديه من ذات الدولة.

تناط بالأمانة العامة المهام التالية:

تيسير الاتصالات المستمرة فيما بين أعضاء الاتحاد، وبين الاتحاد والبرلمانات، وبينه وبين غيره من الهيئات والمنظمات الإقليمية والدولية الأخرى،

تولي الشؤون المالية والإدارية للاتحاد،

إعداد المواضيع التي يدرسها المؤتمر واللجنة العامة وكذلك إعداد الوثائق والتقارير والمضابط والمراسلات اللازمة،

العناية بمحفوظات الاتحاد،

إبلاغ أعضاء الاتحاد وسائر الهيئات المعنية بما يتخذه المؤتمر واللجنة العامة من قرارات ومقررات وتوصيات، اتخاذ

التدابير اللازمة لكفالة تنفيذ ما يقرره الاتحاد.

الأعضاء

جمهورية ألبانيا		2	جمهورية أفغانستان الإسلامية		1
جمهورية أذربيجان		4	الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية		3
جمهورية بنغلاديش الشعبية		6	مملكة البحرين		5
بوركينافاسو		8	جمهورية بنين		7
جمهورية تشاد		10	جمهورية الكاميرون		9
جمهورية كوت ديفوار		12	الاتحاد القمري		11
جمهورية مصر العربية		14	جمهورية جيبوتي		13
جمهورية غامبيا		16	جمهورية الغابون		15
جمهورية غينيا بيساو		18	جمهورية غينيا		17
جمهورية إندونيسيا		20	جمهورية غويانا		19
جمهورية العراق		22	الجمهورية الإسلامية الإيرانية		21
جمهورية كازاخستان		24	المملكة الأردنية الهاشمية		23
الجمهورية فيرغيزيا		26	دولة الكويت		25
دولة ليبيا		28	الجمهورية اللبنانية		27
جمهورية المالديف		30	ماليزيا		29
الجمهورية الإسلامية الموريتانية		32	جمهورية مالي		31
جمهورية موزمبيق		34	المملكة المغربية		33
جمهورية نيجيريا الاتحادية		36	جمهورية النيجر		35
جمهورية باكستان الإسلامية		38	سلطنة عُمان		37
دولة قطر		40	دولة فلسطين		39
جمهورية السنغال		42	المملكة العربية السعودية		41
جمهورية الصومال الفيدرالية		44	جمهورية سيراليون		43
الجمهورية العربية السورية		46	جمهورية السودان		45
جمهورية توجو		48	جمهورية طاجيكستان		47
الجمهورية التركية		50	الجمهورية التونسية		49
جمهورية أوغندا		52	تركمينستان		51
الجمهورية اليمنية		54	دولة الإمارات العربية المتحدة		53

 <p data-bbox="595 443 847 495">الاتحاد البرلماني الدولي</p>	1
 <p data-bbox="595 689 847 741">الاتحاد البرلماني العربي</p>	2
 <p data-bbox="580 898 858 949">الاتحاد البرلماني الإفريقي</p>	3
 <p data-bbox="571 1111 868 1162">الجمعية البرلمانية الآسيوية</p>	4
 <p data-bbox="485 1341 957 1393">المجلس الاستشاري لاتحاد المغرب العربي</p>	5
 <p data-bbox="571 1491 868 1543">منظمة التعاون الإسلامي</p>	6
 <p data-bbox="595 1693 837 1744">جامعة الدول العربية</p>	7
 <p data-bbox="528 1906 911 2020">الاتحاد الإفريقي (منظمة الوحدة الإفريقية سابقاً)</p>	8

 ICRC اللجنة الدولية للصليب الأحمر	9
 الجمهورية التركية لشمال قبرص	10
 الجمعية البرلمانية لدول الكومنولث المستقلة	11
 الجمعية البرلمانية للبحر الأبيض المتوسط	12
 منتدى شباب التعاون الإسلامي	13
 مركز البحوث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية	14
 منظمة العالم الإسلامي للتربية والعلوم والثقافة	15
 الجمعية البرلمانية للتعاون الاقتصادي بين بلدان البحر الأسود (بابسك)	16

 <p>الجمعية البرلمانية للبلدان الناطقة بالتركية</p>	17
 <p>جبهة تحرير مورو الوطنية</p>	18
 <p>مركز البحوث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية (سيسرك)</p>	19
 <p>الجمعية البرلمانية لروسيا البيضاء والاتحاد الروسي</p>	20
 <p>البرلمان العربي</p>	21
 <p>رابطة برلمانيون لأجل القدس</p>	22
 <p>الشبكة البرلمانية لحركة عدم الانحياز (NAM PA)</p>	23
 <p>جمعية الأمناء العامين للبرلمانات العربية</p>	24

النظام الأساسي

لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي

19 كانون الثاني/يناير 2011

إن رؤساء ورؤساء وفود المجالس الأعضاء في اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، المجتمعين في الدورة الاستثنائية الثانية لمؤتمر الاتحاد، المنعقدة في أبو ظبي بدولة الإمارات العربية المتحدة، في 19 كانون الثاني/يناير 2011، الموافق 14 صفر 1432هـ،

إذ يسترشدون بالمبادئ والتعاليم السامية التي تحض المسلمين على رص صفوفهم وتعزيز وحدتهم،
وإذ يؤكدون - مجدداً - التزامهم بمفهوم التعاون في الإسلام عملاً بقوله تعالى: "... وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان" (المائدة 2)،

وإذ يبرزون مبدأ الشورى في الإسلام، عملاً بقوله تعالى: "... وأمرهم شورى بينهم..." (الشورى 38) واهتداءً بسنة رسول الله سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه، الذي كان يلتزم بمبدأ الشورى مع صحابته،

وإذ يهتدون بمبادئ الدين الإسلامي الحنيف التي تحث على نبد العنف وتحض على المجادلة بالتي هي أحسن،

وإذ يدركون أن التفاعل بين شتى المجالس كفيل بتعزيز التفاهم المتبادل فيما بين المسلمين،
وإذ يعون ما للمجالس من دور متنامي الأهمية في شتى مناحي الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمجتمعات كافة،

وإذ يؤكدون - مجدداً - احترامهم للأهداف والمبادئ الواردة في ميثاق منظمة التعاون الإسلامي، بما فيها سيادة الدول وسلامتها الإقليمية وتسوية الخلافات سلمياً،

وإذ يلمسون مدى جسامة ما تواجهه بلدان العالم الإسلامي من تحديات وقضايا خطيرة في مقدمتها قضية القدس الشريف، وأيضاً ما تواجهه من نزاعات عرقية وإقليمية مع بعض جيرانها،

وإذ يضعون في اعتبارهم ما يشهده العالم الإسلامي من تغيرات اقتصادية وثقافية واجتماعية مما يتطلب تعزيز التشاور والتعاون المتبادلين عملاً بتعاليم الإسلام وسعياً إلى تحقيق التنمية الشاملة للعالم الإسلامي،

يعلنون الموافقة على التعديلات التي أدخلت على النظام الأساسي لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي الصادر عن المؤتمر التأسيسي المنعقد في طهران بالجمهورية الإسلامية الإيرانية في الفترة من 1 إلى

3 ربيع الأول لعام 1420هـ الموافق 15 إلى 17 حزيران/يونيو 1999م، وذلك على النحو التالي:

الأهداف

يتوخى الاتحاد تحقيق الأهداف الآتية:

- 1- التعريف بسمو التعاليم الإسلامية والعمل على نشرها مع التأكيد على شتى مزايا الحضارة الإسلامية ومدى إنسانيتها.
- 2- تعزيز ودعم تطبيق مبدأ "الشورى" الإسلامي في جميع الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، مع مراعاة دستور كل دولة عضو وظروفها.
- 3- توفير إطار لتحقيق تعاون وتنسيق شاملين مثمرين فيما بين مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، في المحافل والمنظمات الدولية.
- 4- تعزيز اللقاءات والحوار فيما بين مجالس دول منظمة التعاون الإسلامي، وفيما بين أعضاء هذه المجالس، وتبادل الخبرات البرلمانية، ومناقشة القضايا الاقتصادية والثقافية والاجتماعية والسياسية التي تهم الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، والتصدي للتحديات الخطيرة التي تواجهها، والحد من محاولات فرض الهيمنة الثقافية والسياسية والاقتصادية عليها، واتخاذ التوصيات والمقررات الملائمة بشأن مثل هذه القضايا،
- 5- تدعيم الاتصال والتعاون والتنسيق مع سائر المنظمات البرلمانية والمنظمات الحكومية وغير الحكومية، بغية بلوغ الغايات المشتركة.
- 6- تعزيز التنسيق فيما بين شعوب العالم بقصد احترام حقوق الإنسان والمبادئ الإنسانية والدفاع عنها، وإرساء أركان السلم القائم على العدل.
- 7- التأكيد على أنه ليس في النظام الأساسي ما يسوغ للاتحاد وأجهزته أن تتدخل في الشؤون التي تكون من صميم السلطات الداخلية لدولة ما، وكل ما له صلة بتلك الشؤون طبقاً لميثاق منظمة التعاون الإسلامي وميثاق منظمة الأمم المتحدة.

المادة - 2

العضوية

- 1 - يتكون الاتحاد من مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي،
- 2 - لا تحول عضوية الاتحاد دون العضوية في أية مجموعة برلمانية إقليمية أو دولية أخرى،
- 3 - يجوز للمنظمات الإقليمية والدولية حضور مؤتمرات الاتحاد بصفة المراقب وذلك بناء على توصية من اللجنة التنفيذية وموافقة اللجنة العامة. يجوز أيضاً منح صفة المراقب للبلدان التي بها أقليات إسلامية بما يتيح لها حضور مؤتمر الاتحاد وذلك بتوصية من اللجنة التنفيذية وموافقة المؤتمر. كما يجوز لمجالس الأعضاء المراقبين لدى منظمة التعاون الإسلامي أن تشارك في مؤتمرات الاتحاد بصفة المراقب. ويجوز للأعضاء المراقبين إبداء الرأي دون الاشتراك في التصويت.

المادة - 3

الأجهزة

أجهزة الاتحاد هي:

- 1 - المؤتمر
- 2 - اللجنة العامة
- 3 - اللجنة التنفيذية
- 4 - الأمانة العامة

المادة - 4

المؤتمر

التشكيل، المهام، القرارات

- 1 - يتكون المؤتمر من رؤساء المجالس الأعضاء في الاتحاد أو من ينوب عنهم، إضافة إلى أربعة، على الأكثر، من كل عضو في الاتحاد،
- 2 - يكون رئيس مجلس البلد المضيف رئيساً للمؤتمر، وينتخب المؤتمر نائبين للرئيس من بين رؤساء وفود المناطق الجغرافية الأخرى، وينتخب المقرر من بين المندوبين،
- 3 - تتألف هيئة مكتب المؤتمر من رئيس المؤتمر ونائبي الرئيس والمقرر. وتضطلع هيئة المكتب، بمعاونة الأمين العام، بمسؤولية تسيير أعمال المؤتمر،
- 4 - يقوم المؤتمر بدراسة المواضيع التي تندرج ضمن أهدافه وفقاً للمادة (1) من هذا النظام، ويصدر في شأنها القرارات والمقررات والتوصيات المناسبة،
- 5 - يتولى المؤتمر تشكيل لجانه الخاصة به أو سواها من الهيئات التابعة المطلوبة لدراسة البنود المدرجة في جدول أعماله، وتتولى هذه الجهات تقديم تقاريرها وتوصياتها إلى المؤتمر أو إلى اللجنة العامة حسبما يقرره المؤتمر،
- 6 - تتولى الوفود إبلاغ مجالسها وحكوماتها بما يتخذه المؤتمر من قرارات ومقررات وتوصيات.
- 7 - يجوز لأي عضو في الاتحاد أن يطلب عقد مؤتمر استثنائي، وفي هذه الحالة يدعو الرئيس إلى عقد هذا المؤتمر الاستثنائي إذا ما أيدت أغلبية الأعضاء في الاتحاد هذا الطلب، على أن يقتصر البحث في هذا المؤتمر الاستثنائي على الموضوع أو المواضيع التي عقد من أجلها.

المادة - 5

يجتمع المؤتمر مرة واحدة كل سنة في المكان والموعود اللذين تحددهما اللجنة العامة وبناء على اقتراح اللجنة التنفيذية. ويجوز للجنة العامة تغيير مكان عقد المؤتمر وموعده أو تأجيله. وفي حالة عدم التوصل إلى قرار باستضافة اجتماع المؤتمر، فإنه يعقد في دولة المقر.

المادة - 6

- 1- تقوم اللجنة العامة بإعداد مشروع جدول الأعمال تمهيداً لعرضه على المؤتمر، وذلك بناء على اقتراح اللجنة التنفيذية،
- 2 - يجوز لأي وفد عضو في الاتحاد أن يقدم إلى اللجنة التنفيذية أو اللجنة العامة اقتراحاً بإدراج بند أو بنود أخرى في مشروع جدول أعمال المؤتمر، في موعد لا يقل عن شهرين قبل انعقاد المؤتمر.

المادة - 7

- 1 - يعتمد المؤتمر جدول أعماله في بداية أولى جلساته،
- 2 - يجوز للمؤتمر أن يضيف إلى جدول أعماله بنوداً أخرى بناء على اقتراح رؤساء الوفود،
- 3 - يعقد المؤتمر بحضور أكثر من نصف أعضاء الاتحاد ويتخذ جميع قراراته ومقرراته وتوصياته بالتراضي، قدر الإمكان، وإلا فإنها تتخذ بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين المشتركين في التصويت.

المادة - 8

- لمنح الاتحاد قدراً من الحيوية والمرونة لمواجهة ما قد يطرأ على الساحة من ظروف أو مستجدات: يتم تكوين آلية ثلاثية رئاسية على النحو التالي:
- 1 - تتكون الثلاثية الرئاسية من الرئيس الحالي للمؤتمر ورئيسه السابق ورئيس المؤتمر القادم. ويكون لهذه الثلاثية أن تقترح ما تراه محققاً لمصالح الاتحاد وللأهداف التي أنشئ من أجلها على المؤتمر أو اللجنة العامة أو اللجنة التنفيذية.
 - 2 - يكون للثلاثية الرئاسية بالتوافق بين أعضائها إجراء ما تراه من اتصالات مع الهيئات الدولية بهدف شرح مواقف الاتحاد أو تعزيز صلاته ومكانته الدولية، وإيفاد من ترى إفادته من أعضاء المؤتمر أو اللجنة العامة أو اللجنة التنفيذية أو الأمين العام لهذا الغرض بالتنسيق مع الأمين العام للاتحاد.
 - 3 - كما يجوز للثلاثية الرئاسية وفي حالات الضرورة العاجلة، وبالتوافق بين أعضائها، وبعد إجراء ما يلزم من مشاورات بقدر ما تسمح به الظروف إصدار بيان عاجل في أي شأن من الشؤون ذات الطابع العاجل، وبما يتفق مع مبادئ الاتحاد وأهدافه وينسجم مع قرارات الاتحاد ومواقفه الثابتة.
 - 4 - يقوم أمين عام الاتحاد بتنسيق الثلاثية الرئاسية.
 - 5 - تقوم الأمانة العامة بإعداد تقارير أعمال الثلاثية الرئاسية وإبلاغ قراراتها إلى المجالس الأعضاء في الاتحاد خلال أسبوعين من تاريخ صدورهما.

المادة - 9

- 1 - يقوم المؤتمر، أو الثلاثية الرئاسية، في حالة الأمور العاجلة - بتشكيل وفد (بعثة) أو وفود (بعثات) لمهمة خاصة ويحدد طبيعته ومدته وعدد أعضائه وتكوينه ومهمته وإلتزامه بتقديم تقرير/ تقارير.

- 2 - عند قيام المؤتمر، أو الثلاثية الرئاسية، باتخاذ هذا القرار يضع في اعتباره المبادئ الواردة في النظام الأساسي وما سبق للمؤتمر اتخاذه من قرارات، وفي إطار من التفاهم المتبادل والشفافية، مع الحفاظ على الحيادة المطلقة: كما يقوم المؤتمر بتعيين العضو المكلف برئاسة الوفد.
- 3 - يقوم رئيس (رؤساء) الوفد (البعثة) والأمانة العامة بإعداد مشروع التقرير حول نشاط الوفد (البعثة) ونتائج مهمته الذي يرفع إلى اللجنة العامة ثم إلى المؤتمر.
- 4 - يتم تشكيل الوفد (البعثة) أو الوفود (البعثات) بالتنسيق مع الأمين العام للاتحاد.

المادة - 10

اللجنة العامة

- يشكل المؤتمر لجنة عامة تجتمع لمدة يومين سابقين على المؤتمر مباشرة لبحث الأمور المحالة إليها وتعد تقريرها للعرض على المؤتمر في أول اجتماع له لإقرارها بدون مناقشة ما لم يتقرر غير ذلك.
- 1 - تتكون اللجنة العامة من عضوين من كل وفد من الوفود الأعضاء في الاتحاد، يعينهما وفدهما في المؤتمر، وتمتد فترة ولاية الأعضاء حتى المؤتمر المقبل. ويجب أن يكون جميع أعضاء اللجنة العامة أعضاء حاليين في مجالسهم،
- 2 - إذا خلا مقعد عضو في اللجنة العامة بسبب الوفاة أو الاستقالة أو فقدانه ولايته، فإنه يحل محله عضو آخر في نفس لجنة عامة لشغل المقعد طوال فترة الولاية المتبقية،
- 3 - تجتمع اللجنة العامة مرة واحدة كل عام على أن يكون الانعقاد سابقاً لاجتماع المؤتمر مباشرة بحضور أكثر من نصف أعضاء الاتحاد وذلك في البلد المضيف للمؤتمر.
- 4 - يجوز لرئيس اللجنة العامة أو أي عضو في الاتحاد أن يدعو إلى عقد اجتماع استثنائي للجنة العامة. ويدعو الرئيس إلى عقد مثل هذا الاجتماع في حالة تأييد أغلبية الأعضاء في الاتحاد لهذا الطلب. ولا ينظر الاجتماع الاستثنائي إلا في الموضوع أو المواضيع الذي عقد من أجله، أو أجلها.
- 5 - يتم اختيار رئيس اللجنة العامة من بين رؤساء المجالس الأعضاء الحاضرين بقرار من المؤتمر يراعى فيه قاعدة التناوب الجغرافي بناء على توصية المجموعة الإقليمية المعنية وتطبق الإجراءات نفسها في حالة انتخاب نائبي الرئيس،
- 6 - للجنة العامة أن تشكل لجاناً فرعية خاصة لدراسة البنود المدرجة في جدول أعمالها، على أن تقدم هذه اللجان تقاريرها وتوصياتها إلى اللجنة العامة وينتهي عملها بانتهاء مهمتها.

المادة - 11

يناط باللجنة العامة المهام التالية:

- 1 - النظر في التقرير السنوي للأمين العام،
- 2 - وضع وتعديل اللوائح الداخلية المالية والإدارية للاتحاد وأجهزته،
- 3 - تحديد مكان وموعد عقد المؤتمر وتوجيه الدعوات بهذا الشأن إلى المجالس الأعضاء،

- 4 - تلقي الاقتراحات من الوفود الأعضاء ودراستها والبت فيها وعرض ما تراه منها على المؤتمر،
- 5 - دراسة وإقرار مشروع الميزانية السنوية للاتحاد ومراجعة حسابات السنة المالية المنصرمة والتصديق عليها،
- 6 - تعيين مراجعين خارجيين لمراجعة حسابات الاتحاد وتسوية مدفوعاته،
- 7 - البت في الطلبات المقدمة من المجالس التشريعية ومجالس الشورى أو ما يعادلها في البلدان الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي للانضمام إلى الاتحاد أو إعادة الانضمام أو تعليق العضوية،
- 8 - إبداء الرأي في طلبات قبول الانضمام للاتحاد بصفة مراقب المقدمة من اللجنة التنفيذية لرفعها للمؤتمر.
- 9 - القيام بأية مهام أخرى يكلفه بها المؤتمر،
- 10 - تعيين لجنة الرقابة المالية من أعضاء المجلس الممثلين للاتحاد مجالس الدول الأعضاء في المجلس.
- 11 - القيام بأية أعمال أو اتخاذ أية إجراءات أخرى ترى اللجنة العامة ضرورتها لتحقيق أهداف الاتحاد، في حدود صلاحياتها.

المادة - 12

- 1 - تعتمد اللجنة العامة جدول أعمالها في بداية أولى جلساتها،
- 2 - يجوز للجنة العامة إدراج بند أو بنود أخرى في جدول أعمالها وذلك بناء على اقتراحات رؤساء الوفود،
- 3 - تتخذ اللجنة العامة قراراتها ومقرراتها وتوصياتها بالتراضي، قدر الإمكان، وإلا فإنها تتخذ بأغلبية ثلثي عدد الأعضاء الحاضرين المشتركين في التصويت،

المادة - 13

اللجان الدائمة المتخصصة

- 1 - يتم تشكيل أربع لجان دائمة متخصصة على النحو التالي:
 - 1 - 1 لجنة الشؤون السياسية والعلاقات الخارجية.
 - 1 - 2 لجنة الشؤون الاقتصادية وشؤون البيئة.
 - 1 - 3 لجنة حقوق الإنسان والمرأة والأسرة.
 - 1 - 4 لجنة الشؤون الثقافية والقانونية وحوار الحضارات والأديان.
- 2 - تتكون كل لجنة متخصصة من اثني عشرة عضواً برلمانياً يسميهم المؤتمر لمدة عام بواقع أربعة أعضاء ترشحهم كل مجموعة جغرافية مع مراعاة قاعدة التناوب الجغرافي.
- 3 - يقوم أعضاء اللجنة في أول اجتماع لها، يدعو إليه الأمين العام للاتحاد، بانتخاب مقرر اللجنة ورئيسها لمدة عام.
- 4 - يجوز للمؤتمر بناء على اقتراح اللجنة التنفيذية، إنشاء لجنة خاصة، يعهد إليها بموضوع محدد، يراعى في تشكيلها القواعد السالفة ويقوم المؤتمر بتسمية مقررها.
- 5 - تجتمع اللجان مرة واحدة على الأقل في العام أحدهما يكون سابقاً مباشرة على اجتماع اللجنة العامة والمؤتمر والثاني نصف سنوي بناء على دعوة من الأمين العام للاتحاد.

- 6 - يجوز للجان الدائمة أن تضيف أي موضوعات تتفق عليها إلى جدول أعمالها.
- 7 - يجوز للجنة الدائمة للشؤون السياسية والعلاقات الخارجية واللجنة الدائمة للشؤون الاقتصادية والبيئة تشكيل لجان خاصة تتولى استعراض المسألة المعنية في ضوء المستجدات.

المادة - 14

اللجنة التنفيذية

التشكيل، المهام، القرارات:

- 1 - تتألف اللجنة التنفيذية من عضو من الوفد المضيف للمؤتمر الأخير، وعضو من الوفد الحالي، وثالث من الوفد المضيف للمؤتمر التالي، وبالإضافة إلى إثني عشرة عضواً ينتخبهم المؤتمر من بين أعضائه على أساس قاعدة التوزيع الجغرافي العادل، وذلك لولاية مدتها سنة واحدة،
- 2 - يرأس اللجنة التنفيذية رئيس برلمان البلد المضيف للجنة، ويساعده نائبان للرئيس،
- 3 - في حالة وفاة أحد أعضاء اللجنة التنفيذية أو استقالته أو فقدانه لولايته في مجلس بلده، يحل محله عضو آخر في نفس لجنة عامة لفترة الولاية المتبقية.
- 4 - تجتمع اللجنة التنفيذية مرتين على الأقل في العام بحضور ما لا يقل عن عشرة من أعضائها الخمسة عشرة، وتتخذ قراراتها ومقرراتها وتوصياتها بالتراضي قدر الإمكان، وإلا فإنها تتخذ بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين المشتركين في التصويت.

المادة - 15

تناط باللجنة التنفيذية المهام الآتية:

- 1 - دراسة طلبات الانضمام أو إعادة الانضمام إلى الاتحاد أو تعليق عضوية أعضاء الاتحاد، وإبلاغ اللجنة لعامة بتوصياتها،
- 2 - دراسة طلبات قبول الانضمام للاتحاد بصفة مراقب وإبلاغ اللجنة العامة بتوصياتها للبت فيها.
- 3 - إعداد مشروع جدول أعمال كل من اللجنة العامة والمؤتمر،
- 4 - إبداء الرأي بشأن طلبات إدراج بنود إضافية في جدول أعمال كل من اللجنة العامة أو المؤتمر،
- 5 - رصد عمل وأنشطة الأمانة العامة فيما يتصل بتنفيذ القرارات والمقررات والتوصيات التي تصدرها اللجنة العامة أو المؤتمر،
- 6 - القيام بالمهام الأخرى التي تكلفها بها اللجنة العامة أو المؤتمر.

الأمانة العامة

- 1- ينتخب المؤتمر الأمين العام بناءً على ترشيح الوفود الأعضاء في الاتحاد وفقاً لمبدأ التناوب الجغرافي. وينبغي أن يكون المرشحون من ذوي الكفاءات العالية والخبرة في الشؤون البرلمانية المشهود لهم بالكفاءة الإدارية. وينتخب الأمين العام بالتراضي - ما أمكن - وإلا فإنه ينتخب بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين المشتركين في التصويت،
- 2- مدة ولاية الأمين العام أربع سنوات، قابلة للتجديد مرة واحدة، وعلى أن يكون من خارج البلد المضيف لمقر الاتحاد،
- 3- في حالة خلو منصب الأمين العام لأي سبب من الأسباب، يعين رئيس المؤتمر أحد الأمناء العامين المساعدين للاضطلاع بواجباته لحين قيام المؤتمر بانتخاب أمين عام جديد،
- 4- تحدد اللجنة العامة راتب الأمين العام وبدلاته،
- 5- تسري في شأن اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي الاتفاقية المعمول بها في منظمة التعاون الإسلامي في شأن الحصانات والامتيازات في الدول الأعضاء.
- 6- يعين المؤتمر الأمناء العامين المساعدين والمديرين وغيرهم من كبار الموظفين بناءً على ترشيح الأمين العام، مع مراعاة مبدأ التوزيع الإقليمي العادل،
- 7- يكون عدد الأمناء العامين المساعدين الذين يعينهم المؤتمر بناءً على ترشيح الأمين العام للاتحاد ثلاثة مع مراعاة التقسيم الإقليمي العادل على أن يكون أحدهم من دولة المقر. بشرط ألا يكون الأمين العام وأحد مساعديه من ذات الدولة،

المادة - 17

تناط بالأمانة العامة المهام التالية:

- 1- تيسير الاتصالات المستمرة فيما بين أعضاء الاتحاد، وبين الاتحاد والبرلمانات، وبينه وبين غيره من الهيئات والمنظمات الإقليمية والدولية الأخرى.
- 2- توثيق التعاون بين الاتحاد ومنظمة التعاون الإسلامي فيما يتفق ونظامه الأساسي.
- 3- تولي الشؤون المالية والإدارية للاتحاد.
- 4- إعداد المواضيع التي يدرسها المؤتمر واللجنة العامة، وكذلك إعداد الوثائق والتقارير والمضابط والمراسلات اللازمة.
- 5- العناية بمحفوظات الاتحاد.
- 6- إبلاغ أعضاء الاتحاد وسائر الهيئات المعنية بما يتخذه المؤتمر واللجنة العامة من قرارات ومقررات وتوصيات.
- 7- اتخاذ التدابير اللازمة لكفالة تنفيذ ما يقره الاتحاد.

المادة – 18

- 1 – يقوم الأمين العام بإعداد تقرير سنوي يعرض فيه أنشطة الاتحاد ومنجزاته والتطورات البرلمانية الدولية التي تم أعضاء الاتحاد. ويتولى الأعضاء تزويد الأمين العام بالمعلومات اللازمة في هذا الصدد قبل انعقاد اجتماع اللجنة العامة والمؤتمر بشهر على الأقل،
- 2 – يتولى الأمين العام موافاة أعضاء الاتحاد بتقريره قبل اجتماع اللجنة العامة بشهر واحد على الأقل. ويكون هذا التقرير أساس المناقشة العامة التي تبدأ بها اللجنة العامة والمؤتمر أعمالهما.

أحكام عامة

المادة – 19

- 1 – للاتحاد شخصية قانونية، يمثلها رئيس المؤتمر أو من ينوب عنه،
- 2 – يكون المقر الدائم للاتحاد في طهران عاصمة الجمهورية الإسلامية الإيرانية. وأي قرار بشأن تغيير هذا المقر الدائم يجب أن يصدر عن المؤتمر بالتراضي، قدر الإمكان، وإلا فبأغلبية ثلثي أعضاء الاتحاد.

المادة – 20

- يساهم الأعضاء في ميزانية الاتحاد وفق جدول الأنصبة المطبق في منظمة التعاون الإسلامي، على ألا تتجاوز حصة كل عضو في الاتحاد من الاشتراكات نصف الحصة التي يساهم بها بلده في ميزانية منظمة التعاون الإسلامي.
- أي تعديل في الزيادة على أنصبة الدول الأعضاء في ميزانية الاتحاد السنوية تتطلب موافقة المؤتمر بناء على اقتراح الأمين العام وموافقة اللجنة العامة.

المادة – 21

لغات عمل الاتحاد هي: العربية والإنجليزية والفرنسية.

المادة – 22

- يجوز للمؤتمر اقتراح تعديل النظام الأساسي للاتحاد بناء على طلب أحد أعضائه. ويقدم الاقتراح إلى اللجنة التنفيذية لدراسته وعرضه بعد ذلك مشفوعاً برأيها على المؤتمر. ولا تصبح التعديلات سارية إلا بعد موافقة عليها بأغلبية ثلثي أعضاء الاتحاد.

لائحة إجراءات

مؤتمر اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي
أولاً - التشكيل

القاعدة- 1

- 1- بناء على المادة 4 من النظام الأساسي يشكل المؤتمر من رؤساء المجالس الأعضاء في الاتحاد أو ممثليهم بالإضافة إلى ما لا يزيد عن أربعة أعضاء برلمانيين من كل عضو من أعضاء الاتحاد.
- 2- بناء على توصية اللجنة التنفيذية وموافقة اللجنة العامة يجوز لرؤساء أو ممثلي المنظمات الإقليمية أو الدولية أو اتحادات البرلمانات المشاركة في مؤتمرات الاتحاد بصفة مراقب. كما يجوز لبرلمانات الأعضاء المراقبين بمنظمة التعاون الإسلامي المشاركة في مؤتمرات الاتحاد بصفة مراقب. ويحق للمراقبين إبداء الرأي ولكن لا يحق لهم التصويت (انظر المادة 3/2 من النظام الأساسي)
- 3- يمكن للمراقبين المشاركة في الاجتماعات العلنية لمؤتمرات الاتحاد.
- 4- لا يجوز للمراقبين أن يتحدثوا إلا بدعوة من الرئيس.

القاعدة-2

- 1 - يجوز للمنظمات غير الحكومية والباحثين والعلماء والشخصيات البارزة متابعة أعمال المؤتمر بناء على طلب أي برلمان عضو.

ثانياً- الاجتماعات

القاعدة- 3

- 1- يعقد المؤتمر مرة كل سنة في المكان والموعده اللذين تقترحهما اللجنة التنفيذية وتوافق عليهما اللجنة العامة. ويجوز للجنة العامة تغيير مكان وموعده المؤتمر أو تأجيل انعقاده. وفي حالة عدم القدرة على اتخاذ قرار بشأن تحديد البلد المضيف، يعقد المؤتمر بعد التنسيق مع اللجنة العامة في مقر الاتحاد (انظر المادة 5 من النظام الأساسي).
- 2- تقوم اللجنة العامة، بناء على اقتراح اللجنة التنفيذية، وبالتشاور مع برلمان البلد المضيف، بتحديد موعده أي مؤتمر، وذلك قبل 6 أشهر من موعده انعقاده إذا أمكن.
- 3- اجتمع المؤتمر يسبقه دورة للجنة العامة واجتماع للجنة التنفيذية.

القاعدة- 4

- 1- ترسل الدعوة لحضور المؤتمرات إلى جميع البرلمانات الأعضاء والمراقبين وسائر المدعوين قبل افتتاح الاجتماعات بأربعة أشهر على الأقل.

القاعدة- 5

- 1- في حالة انعقاد المؤتمر في جلسات مغلقة، يجوز له أن يقرر عدم حضور المراقبين وعدم تسجيل ما يدور في الجلسات.

القاعدة- 6

- 1- حسب اتفاقية يتم إبرامها مع الأمين العام بالنيابة عن الاتحاد، يكون برلمان البلد المضيف للمؤتمر مسؤولاً عن توفير كافة التسهيلات اللازمة للاجتماعات.
- 2- في حالات خاصة، مع ذلك، يجوز ان يقرر المؤتمر مدى ضرورة تحمل برلمانات أعضاء أخرى جزءاً من نفقات تنظيم دورة المؤتمر.

القاعدة- 7

- 1- يجوز لأي من أعضاء الاتحاد أن يطلب عقد مؤتمر استثنائي. وفي حالة موافقة أغلبية أعضاء الاتحاد يدعو الرئيس إلى عقد المؤتمر الاستثنائي (انظر المادة 4-7 من النظام الأساسي).

ثالثاً - الرئاسة

القاعدة-8

- 1- في بداية الجلسة الأولى ينتخب، بالتصفيق، رئيس برلمان البلد المضيف رئيساً للمؤتمر لمدة سنة.
- 2- ويتولى رئيس الدورة المنتهية إدارة الجلسة الافتتاحية لحين انتخاب الرئيس.
- 3- ينتخب المؤتمر كذلك نائبين للرئيس من بين رؤساء الوفود من منطقتين جغرافيتين مختلفتين بالإضافة الى مقرر من بين النواب.

القاعدة-9

- 1- يتولى رئيس المؤتمر رئاسة الدورات الاستثنائية المعقودة أثناء فترة ولايته.
- 2- في حالة غياب رئيس المؤتمر، يتولى نائب رئيس من المنطقة التي من المقرر أن تستضيف المؤتمر القادم رئاسة المؤتمر بصورة مؤقتة.
- 3- تتألف هيئة مكتب المؤتمر من رئيس المؤتمر ونائبي الرئيس والمقرر. ويتولى المكتب، بمساعدة الأمين العام مسؤولية سير العمل في المؤتمر. (انظر المادة 4-3 من النظام الأساسي)

القاعدة- 10

- 1- الرئيس هو الذي يفتتح الجلسات أو يعلقها أو يحتتمها ويوجه أعمال المؤتمر ويكفل احترام القواعد ويدعو المتحدثين لإلقاء كلماتهم وي طرح المواضيع للتصويت، ويعلن اختتام المؤتمر، وقرارات الرئيس في هذه المسائل نهائية، وتقبل دون مناقشة.
- 2- يفصل الرئيس في كافة المسائل التي لا تشملها هذه القواعد بعد أخذ مشورة مكتب المؤتمر والأمين العام والمستشار القانوني للأمانة العامة.

القاعدة- 11

- 1- يجوز للمؤتمر، حسب الضرورة، أن يشكل لجانه أو الهيئات الأخرى المنبثقة عنه حسب ما تقتضيه دراسة البنود المدرجة على جدول أعماله، وتقدم هذه الهيئات تقاريرها وتوصياتها إلى المؤتمر أو إلى اللجنة العامة، حسبما يقرر المؤتمر. (انظر المادة 4- 5 من النظام الأساسي).
- 2- تتألف لجنة توجيه المؤتمر من رئيس المؤتمر ورئيس اللجنة العامة ونائبي رئيس اللجنة التنفيذية ومقرر المؤتمر، ويجوز لرؤساء اللجان الأخرى أن يشاركوا في أعمالها بصفة استشارية.
- 3- تقوم هذه اللجنة بكافة الإجراءات الضرورية لتأمين التنظيم الفعال والأداء السلس لمناقشات المؤتمر، وذلك بالاستعانة بالأمين العام.

خامساً - جدول أعمال الاجتماع - المناقشات - القرارات

القاعدة- 12

- 1- تعد اللجنة العامة، بناء على توصية من اللجنة التنفيذية، مشروع جدول أعمال لعرضه على المؤتمر لإقراره. (انظر المادة 6 - 1 من النظام الأساسي).
- 2- يوافي الأمين العام كافة البرلمانات الأعضاء بجدول الأعمال المؤقت قبل افتتاح المؤتمر بثلاثة أشهر على الأقل.
- 3- يجوز للمؤتمر تعديل مشروع جدول الأعمال المقترح أو إقراره.
- 4- يعتمد المؤتمر جدول أعماله في بداية جلسته الأولى (انظر المادة 7-1 من النظام الأساسي).
- 5- لا يجوز للمؤتمر الاستثنائي أن ينظر خلاف البند (البنود) المعقود من أجله (انظر المادة 4-7 من النظام الأساسي).

القاعدة- 13

- 1- يجوز لأعضاء الاتحاد أن يعرضوا على اللجنة التنفيذية أو اللجنة العامة، مقترحات بإدراج بند (بنود) إضافية في جدول الأعمال المؤقت، وذلك قبل انعقاد المؤتمر بمدة لا تقل عن شهرين (انظر المادة 6-2 من النظام الأساسي). ويشترط أن ترفق بهذه المقترحات مذكرة تفسيرية ومشروع قرار.
- 2- لا بد من موافقة أغلبية ثلثي الأعضاء المشاركين على أي طلب تتلقاه الأمانة العامة قبل ثلاثين يوماً على الأقل من افتتاح المؤتمر لإدراج بند إضافي عاجل يتعلق بمحدث له أهمية خاصة وقع في أثناء الثلاثين يوماً السابقة على افتتاح المؤتمر لكي يؤخذ في الاعتبار.

القاعدة- 14

- 1- يمكن لأي وفد تقديم اقتراح أو مشروع قرار بشأن موضوع مدرج على جدول أعمال الاجتماع.
- 2- تودع لدى أمانة المؤتمر مشاريع القرارات المتعلقة بنود مشروع جدول الأعمال الذي تم إقراره من اللجنة العامة، وذلك في موعد لا يتجاوز افتتاح آخر جلسة عامة مخصصة لمناقشة ذلك البند الذي تتعلق به.

القاعدة- 15

- 1- يحدد المؤتمر في ضوء توصية لجنة التوجيه كيفية عرض مشاريع القرارات الخاصة بالبنود الإضافية.
- 2- يجوز للمؤتمر أن يحيل البنود الإضافية إلى لجنة خاصة تتولى مناقشتها وإعداد تقرير أو مشروع قرار لعرضها على المؤتمر للنظر فيه.
- 3- تبحث البنود الإضافية العاجلة وفقاً للإجراءات الخاصة التي يقرها المؤتمر، بناء على اقتراح لجنة التوجيه.

القاعدة- 16

- 1- التقرير السنوي المقدم من الأمين العام هو الأساس للمناقشات العامة التي يستهل بها المؤتمر مناقشاته. (انظر المادة 15/18 من النظام الأساسي)

القاعدة- 17

- 1 - يناقش المؤتمر الموضوعات التي تندرج ضمن أهدافه حسبما ورد في «أهداف تأسيس الاتحاد» ويعتمد المؤتمر القرارات والمقترحات والتوصيات المناسبة. (انظر المادة 4-4 من النظام الأساسي).
- سادساً- التحدث - النظام - المقترحات الإجرائية**

القاعدة- 18

- 1- لا يجوز لأي مندوب أن يتحدث بدون إذن الرئيس.
- 2- يتحدث أعضاء المؤتمر حسب دورهم في طلب التحدث ويتوجهون بحديثهم للرئاسة.
- 3- لا يجوز لأي عضو أن يقاطع المتحدث إلا في نقطة نظام، ويجوز أن يأذن الرئيس للمتحدث بأن يترك الكلمة لغيره من الأعضاء لتقديم طلبات الاستيضاح.
- 4- يفصل الرئيس مباشرة وبدون مناقشة في كافة نقاط النظام.

القاعدة- 19

- 1- لا يجوز لأكثر من اثنين من مندوبي كل وفد أن يتحدثوا في المناقشة العامة ويحق لكل وفد أن يتحدث لمدة عشرة دقائق ما لم تقرر لجنة التوجيه خلاف ذلك، وفي حالة تسجيل اسمي اثنين متحدثين من أي وفد للتحدث في هذه المناقشة فإنهما يقتسمان وقت التحدث بأنسب طريقة.
- 2- لضمان سلاسة سير المناقشات يجوز للجنة التوجيه تعديل مدة التحدث لتناسب مقتضى الحال.
- 3- مع مراعاة الحكم الوارد في الفقرة (1) أعلاه، يجوز للرئيس أن يعطي الكلمة في ختام الاجتماع لفترة وجيزة إلى الوفد الذي يرغب في ممارسة حقه في الرد.

القاعدة- 20

- 1- يلفت الرئيس نظر المتحدث في حالة خروجه عن موضوع المناقشة أو إساءته إلى المناقشات باستخدامه لعبارة نابية. ويجوز للرئيس عند الضرورة أن يسحب الإذن بالتحدث وأن يحذف العبارات النابية من المحضر.

القاعدة- 21

1- يتعامل الرئيس مباشرة مع أي طارئ يحدث خلال انعقاد الاجتماع وأن يتخذ، عند الضرورة، أي إجراء تتطلبه إعادة السلاسة لأعمال المؤتمر.

القاعدة- 22

1- للمقترحات الإجرائية أولوية على المسائل الموضوعية، بحيث تعلق المناقشات حول الأخيرة أثناء النظر في الأولى.
2- يقدم صاحب الاقتراح عرضاً موجزاً للاقتراح بدون الدخول في لب الموضوع قيد النقاش.
3- في النقاش المتعلق بالمقترحات الإجرائية لا يجوز الاستماع إلا لصاحب الاقتراح ولأحد المندوبين الذين لديهم رأي معارض، وبعد ذلك يقرر المؤتمر ما يراه.

القاعدة- 23

1- تعقد مناقشات المؤتمر بصورة علنية. ولا تعقد جلسات مغلقة إلا بقرار من أغلبية ثلثي أصوات الأعضاء المشاركين.

سابعاً - النصاب - توافق الآراء - التصويت**القاعدة- 24**

1- لا يعقد المؤتمر إلا بحضور أكثر من نصف عدد البرلمانات الأعضاء فيه (انظر المادة 7-3 من النظام الأساسي)
2- يتحقق النصاب على أساس عدد الوفود التي تشارك بالفعل في الجلسة العامة الأولى حيث يعلن الأمين العام هذا النصاب.

القاعدة- 25

1- تتخذ كافة القرارات والمقررات بتوافق الآراء قدر الإمكان، وإلا فإنها تتخذ بأغلبية ثلثي أصوات مندوبي أي من الوفود الحاضرة والمشاركة في التصويت (انظر المادة 7-3 من النظام الأساسي)

القاعدة- 26

1- لكل عضو من كل وفد صوت واحد بحد أقصى خمسة أصوات لكل وفد.
2- لا يحق للرئيس التصويت إلا إذا كان أحد الأعضاء الخمسة الذين يتألف منهم وفد بلاده البرلماني إلى المؤتمر.

القاعدة- 27

1- لا يجوز التصويت إلا بحضور ما لا يقل عن نصف عدد الوفود المشاركة في المؤتمر في ذلك الاجتماع.
2- يتم التصويت في المؤتمر عادة برفع الأيدي أو بالوقوف والجلوس. ومع ذلك يجوز في أي وقت يراه الرئيس ضرورياً أو بطلب من أحد أعضاء المؤتمر، إجراء التصويت بندا الأسماء أو بالاقتراع السري.
3- عند التصويت لا يعتد إلا بأصوات المؤيدين والمعارضين.

القاعدة- 28

1- يصوت المؤتمر على النصوص المقدمة من اللجان الخاصة دون إجراء نقاش حول فحوى هذه المواضيع.
2- لا يجوز فتح باب أي نقاش أو تصويت بشأن موضوع سبق للمؤتمر أن درسه أو اتخذ قراراً بشأنه.

القاعدة- 29

- 1- يجوز لأي من المندوبين أن يطلب التصويت على جزء من نص مقدم الى المؤتمر أو على كل فقرة منه على حدة.
- 2- إذا طرح اعتراض يجري التصويت على طلب تجزئة النص بدون أي نقاش.

القاعدة- 30

- 1- لا يجوز لأحد أن يوقف عملية التصويت بعد البدء فيها إلا لاستيضاح كيفية اجراء التصويت.
- 2- يجوز للمندوبين الراغبين في تقديم إيضاح مقتضب حول موقفهم في التصويت الحصول على إذن بذلك من الرئيس بعد انتهاء عملية التصويت.
- 3- لا يجوز تقديم أي إيضاح بشأن التصويت على التعديلات أو المقترحات الإجرائية.

ثامناً- التعديلات**القاعدة- 31**

- 1- يجوز لأي من الوفود تقديم تعديلات على المقترحات أو مشاريع القرارات أو التعديلات الفرعية.
- 2- تقدم التعديلات خطية. ويجوز تقديم التعديلات والتعديلات الفرعية إلى ان يتم اعتماد النصوص المعنية من جانب المؤتمر.

القاعدة- 32

- 1- ينبغي أن تكون التعديلات والتعديلات الفرعية متعلقة بالنص. وهذه التعديلات قد تدعو إلى إضافة أو حذف أو تغيير نص المسودة المبدئية دون ان تؤدي إلى تغيير في نطاقها أو طابعها.
- 2- يجري التصويت على التعديلات والتعديلات الجزئية قبل إقرار النص المتعلق بها.
- 3- يتخذ رئيس المؤتمر القرار عما إذا كانت التعديلات والتعديلات الفرعية المقرر التصويت عليها في الجلسة العامة مطابقة لضوابط النظام الداخلي أم لا.

القاعدة- 33

- 1- لا يحق التحدث بشأن التعديلات أو التعديلات الفرعية سوى لمقدم التعديل ومندوب لديه رأي معارض، وعند الضرورة، مقرر اللجنة المعنية، ما لم يقرر الرئيس خلاف ذلك.

تاسعاً- سكرتارية المؤتمر**القاعدة - 34:**

- 1- يكون الأمين العام مسؤولاً عن تنظيم سكرتارية المؤتمر. ويقوم الأمين العام أو الأمناء العامون المساعدون بمساعدة الرئيس في توجيه أعمال المؤتمر.
- 2- يجوز للأمين العام أو الأمناء العامين المساعدين أو ممثل الأمين العام في أي وقت وبناء على طلب الرئيس تقديم المشورة إلى المؤتمر حول أي موضوع قيد النظر في الاجتماع.

القاعدة - 35

- 1 - يتلقى الأمين العام كافة الوثائق والتقارير ومشاريع القرارات ويوزعها مع المحاضر الموجزة للجلسات بلغات العمل الثلاث للاتحاد.
- 2 - يقوم الأمين العام بإحالة كافة الوثائق المتعلقة بالمؤتمر إلى البرلمانات الأعضاء بأسرع ما يمكن.
- 3 - توفر أمانة المؤتمر الترجمة الفورية للمناقشات بلغات العمل في الاتحاد.

القاعدة - 36

- 1 - تحتفظ أمانة الاتحاد بوثائق المؤتمر في قسم محفوظاتها وبصورة عامة تقوم بكافة المهام التي يرى المؤتمر أن يكلفها بها.
- 2 - تتولى الأمانة العامة نشر وتوزيع المحاضر الموجزة للجلسات قبل انعقاد المؤتمر التالي.

عاشراً - اختتام المؤتمر

القاعدة - 37

- 1 - يتلو الرئيس في ختام المؤتمر القرارات الرئيسية التي تم اعتمادها.
 - 2 - تقوم الوفود بإبلاغ حكوماتها وبرلماناتها بالقرارات والمقررات والتوصيات الصادرة عن المؤتمر حسب المادة 4-6 من النظام الأساسي بغية الحصول على أكبر قدر من الدعم الفعال لتنفيذ تلك القرارات والتوصيات.
- الحادي عشر - اعتماد لائحة إجراءات المؤتمر والنظام الأساسي وتعديلهما

القاعدة - 38

- 1 - يقوم المؤتمر باعتماد وتعديل النظام الداخلي بأغلبية الأعضاء الحاضرين.
- 2 - تقدم المقترحات المتعلقة بتعديل لائحة إجراءات المؤتمر مكتوبة، وترسل قبل شهرين على الأقل من انعقاد اجتماعات المؤتمر إلى الأمانة العامة للاتحاد، وتبادر الأمانة العامة بإرسال هذه المقترحات فوراً إلى كافة البرلمانات الأعضاء. كما ترسل عند الضرورة أي اقتراحات بشأن التعديلات الفرعية إلى البرلمانات الأعضاء قبل شهر على الأقل من موعد انعقاد المؤتمر.
- 3 - يدرج أي طلب لتعديل لائحة إجراءات المؤتمر في جدول أعمال المؤتمر تلقائياً.

القاعدة - 39

- 1 - يجوز للمؤتمر تعديل النظام الأساسي للاتحاد بناء على طلب أي من البرلمانات الأعضاء.
- 2 - تقدم المقترحات المتعلقة بتعديل النظام الأساسي للاتحاد مجالس منظمة التعاون الإسلامي مكتوبة ومشفوعة بمذكرة تفسيرية وترسل إلى الأمانة العامة قبل أربعة أشهر على الأقل من اجتماع اللجنة العامة.

وتقوم الأمانة العامة بإرسال المقترحات مقترنة بمذكرة تفسيرية، في غضون شهر واحد، إلى كافة البرلمانات الأعضاء وكذا إلى أول اجتماع لاحق للجنة التنفيذية لدراستها وتقديمها إلى اللجنة العامة مشفوعة بوجهات نظرها فيها.

3- التعديل (التعديلات) لن يكون نافذاً إلا بعد اعتماده من المؤتمر بأغلبية ثلثي الأعضاء المشاركين والمصوتين.

ثاني عشر - الثلاثية الرئاسية

القاعدة 40:

تتكون الثلاثية الرئاسية من الرئيس الحالي للمؤتمر ورئيسه السابق ورئيس المؤتمر القادم. (انظر المادة 1/8 من النظام الأساسي)

القاعدة 41:

تجري الثلاثية الرئاسية بالتوافق بين أعضائها اتصالات مع الهيئات الدولية بغرض شرح مواقف الاتحاد أو تعزيز صلاته ومكانته الدولية ولها أن توفد من تراه من أعضاء المؤتمر أو اللجنة العامة لهذا الغرض بالتنسيق مع الأمين العام للاتحاد. (انظر المادة 2/8 من النظام الأساسي)

القاعدة 42:

يجوز للثلاثية الرئاسية في حالات الضرورة العاجلة وبعد إجراء ما يلزم من مشاورات إصدار بيان عاجل - في أي شأن ذا طابع عاجل - يتوافق مع مبادئ الاتحاد وينسجم مع قراراته ومواقفه الثابتة. (المادة 3/8 من النظام الأساسي).

القاعدة 43:

يقوم أمين عام الاتحاد بتنسيق عمل الثلاثية الرئاسية، وتقوم الأمانة العامة بإعداد تقارير عمل الثلاثية الرئاسية وإبلاغ قراراتها إلى المجالس الأعضاء خلال أسبوعين من تاريخ صدورهما. (المادة 4/8 و 5 من النظام الأساسي).

القاعدة 44:

يقوم المؤتمر أو الثلاثية الرئاسية في حالة الأمور العاجلة - بالتنسيق مع الأمين العام - بتشكيل وفد لمهمة خاصة يحدد طبيعته ومدته وعدد أعضائه كما يقوم بتكليف العضو المكلف برئاسة الوفد (المادة 1/9 و 2 و 4 من النظام الأساسي).

القاعدة 45:

يرفع رئيس الوفد والأمانة العامة إلى اللجنة العامة ثم إلى المؤتمر نتائج مهمة الوفد. (المادة 3/9 من النظام الأساسي).

لائحة إجراءات
اللجنة العامة لاتحاد مجالس
الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي
(PUIC)

تكوينها

القاعدة 1:

تتكون اللجنة العامة من عضوين عن كل مجلس تشريعي أو استشاري أو جهاز شبيه من كل دولة عضو في الاتحاد، يعينهما وفدهما في المؤتمر (انظر النظام الأساسي - المادة 1-10).

القاعدة 2:

إن تعذر الحضور على أحد أعضاء اللجنة العامة، يتم تعويضه بعضو آخر من ممثلي المجلس الذي ينتسب إليه من ممثلي المجلس الذي ينتسب إليها، للفترة المتبقية (انظر النظام الأساسي 10-2).

القاعدة 3:

يشارك رؤساء اللجان في أعمال اللجنة العامة بصفة استشارية كلما دار النقاش حول عمل لجائهم، كما ترفع هذه اللجان أيضاً تقاريرها إلى اللجنة العامة (انظر النظام الأساسي - المادة 7-1).

القاعدة 4:

يجوز للجنة العامة توجيه الدعوة إلى منظمات إقليمية أو دولية لحضور دوراتها بصفة مراقب، كما توجه الدعوة أيضاً إلى ممثلي الأجهزة الأخرى الحاصلة على صفة مراقب.

الدورات

القاعدة 5:

تجتمع اللجنة العامة مرة كل سنة، طبقاً للنصوص المضمنة في النظام الأساسي (انظر النظام الأساسي - المادة 3/10)

القاعدة 6:

تقرر اللجنة العامة تاريخ ومكان عقد دورتها القادمة التي تقترحها اللجنة التنفيذية، مع اعتبار التداول الجغرافي، على أن تمثل دورة اللجنة العامة خلال كل مؤتمر دورته السنوية لتلك السنة.

القاعدة 7:

- 1 - يجوز للجنة العامة أن تعقد دورة استثنائية بطلب إما من رئيسها أو من أي من أعضاء الاتحاد، إن حظي الطلب بتأييد أغلب أعضاء الاتحاد (انظر النظام الأساسي - المادة 10-4).
- 2- تحدد اللجنة التنفيذية تاريخ ومكان عقد الدورة الاستثنائية للجنة العامة.

3- يجوز للأمين العام، بناء على موافقة مسبقة من رئيس اللجنة العامة، أن يدعو لعقد اجتماعات تنسيقية على هامش اللقاءات البرلمانية الدولية أو الإقليمية. ويتعين أن يكون المشاركون في هذه الاجتماعات أعضاء برلمانيين من البلدان الأعضاء في الاتحاد بغض النظر عن أي نصاب قانوني.

3-1 وتكون رئاسة هذه الاجتماعات للأكثر سناً في حالة عدم مشاركة رئيس اللجنة العامة أو أحد نائبيه، أو أحد أعضاء اللجنة العامة على الترتيب.

3-2 ويتم اتخاذ القرارات بالأغلبية البسيطة بواقع صوت واحد لكل بلد عضو، وتكون ملزمة فقط للبلدان التي صوت مندوبوها بالإيجاب.

3-3 ويقوم الأمين العام بتقديم هذه القرارات إلى أول دورة عادية تالية للجنة العامة للاتحاد.

الرئاسة

القاعدة 8:

يتم انتخاب رئيس اللجنة العامة لمدة سنة واحدة، بالتصفيق. ويتبع الإجراء ذاته بالنسبة لنائبي الرئيس (انظر النظام الأساسي المادة 10-5).

القاعدة 9:

يرأس الدورات الاستثنائية رئيس اللجنة العامة خلال مدته الانتخابية.

القاعدة 10:

تقدم الترشيحات لمنصب رئاسة اللجنة العامة خطياً إلى أمين عام الاتحاد، قبل افتتاح الدورة السنوية بما لا يقل عن 24 ساعة.

القاعدة 11:

1- في حالة تغيب الرئيس، يشرف على الدورة أحد نائبي الرئيس المعينين وفقاً للمادة 10-5.
2- في حالة تغيب رئيس اللجنة العامة بسبب استقالته أو فقدانه لثقة اللجنة العامة أو وفاته، يتولى اللجنة العامة في مستهل أول جلسة له، انتخاب رئيس جديد تقترحه المجموعة الجغرافية ذاتها وللمدة المتبقية وفي انتظار انتخاب الرئيس الجديد، يعقد الاجتماع بدعوة ورئاسة نائب الرئيس المنتسب إلى المجموعة الجغرافية المؤهلة لرئاسة دورة اللجنة العامة السنوية اللاحقة.

القاعدة 12:

1- يتولى الرئيس افتتاح وتعليق ورفع الجلسات، وكذلك تسيير أعمال اللجنة العامة، والسهر على احترام القواعد، ودعوة المتحدثين إلى أخذ الكلمة، وطرح الموضوعات للتصويت والتصريح بنتائج التصويت. ويكون قرار الرئيس في جميع هذه المسائل قاطعاً ومقبولاً دون نقاش،
2- يكون القرار للرئيس في جميع المسائل التي لم تتعرض لها هذه اللائحة. على أن تكون قراراته تلك مبنية على القواعد العامة المضمنة بلائحة إجراءات اللجنة العامة هذه.

جدول الأعمال - القرارات - المقررات

القاعدة 13:

- 1 - تتولى اللجنة التنفيذية إعداد مشروع جدول الأعمال، ويتولى الأمين العام إبلاغ جميع أعضاء اللجنة العامة قبل موعد افتتاح الدورة العادية بما لا يقل عن 15 يوماً.
- 2 - يجوز للجنة العامة تعديل الجدول أو إقراره.
- 3- تقرر اللجنة العامة جدول أعمالها في بداية جلستها الأولى.
- 4 - لا تنظر الدورة الاستثنائية إلا في البنود التي دعت من أجلها (انظر النظام الأساسي -المادة 10-4).

القاعدة 14:

- 1 - يجوز لأي من أعضاء اللجنة العامة التقدم باقتراح ومشروع قرار حول البنود المدرجة على جدول الأعمال.
- 2 - تعد نصوص الاقتراحات ومشاريع القرارات باللغات العربية والفرنسية والإنجليزية.

القاعدة 15:

- 1 - يجوز لأي من أعضاء اللجنة العامة طرح تعديلات، شفوية أو كتابياً، لأي اقتراح أو مشروع قرار.
- 2 - تكون التعديلات المقدمة ذات صلة مباشرة بالنص، ويمكن أن تتضمن إضافة أو حذف أو تنقيح متعلق بالمشروع الأصلي، دون أن يترتب على ذلك تغيير في نطاق المشروع أو طبيعته.
- 3- للرئيس أن يقرر إن كانت التعديلات نظامية أم لا.

القاعدة 16:

- 1 - تناقش التعديلات قبل مناقشة النص الذي تناوله التعديل. كما يتم التصويت عليها قبل التصويت على المشروع الأصلي.
- 2 - تنسحب الإجراءات المبينة أعلاه على التعديلات الجزئية أيضاً.

القاعدة 17:

- حين مناقشة أي تعديل، يتم الاستماع فقط إلى مقدم التعديل ومعارض واحد من بين الأعضاء، إلا إذا ما قرر الرئيس خلاف ذلك.

حق الكلام - الترتيب - النقاط النظامية

القاعدة 18:

- لا يجوز لأي عضو من أعضاء اللجنة العامة تناول الكلمة دون إذن من الرئيس.

القاعدة 19:

- 1- يتناول أعضاء اللجنة العامة الكلمة حسب ترتيب طلبهم إياها.
- 2- لا يجوز لأعضاء اللجنة العامة مقاطعة العضو المتحدث إلا بخصوص نقطة نظام وبعد أن يأذن له الرئيس. وللمتحدث أن يتنازل عن الكلام، بإذن من الرئيس، ليتمكن الأعضاء الآخرون من طلب توضيح ما.
- 3- يقرر الرئيس عدم السماح بالنقاش عند الحديث في نقطة نظام.

القاعدة 20:

يجوز للجنة العامة، باقتراح من الرئيس أو طلب من أحد أعضائه، أن يقرر بأغلبية الأصوات المصريح بها، تحديد الوقت المخصص لمناقشة أي من بنود جدول الأعمال.

القاعدة 21:

يلفت الرئيس انتباه المتحدث، إن حاد عن الموضوع تحت الدراسة. وللرئيس، إن اقتضى الأمر، أن يسحب إذنه بتناول الكلمة.

القاعدة 22:

يعالج الرئيس فوراً أي حادث قد يحدث أثناء الدورة ويتخذ كل الإجراءات اللازمة ضماناً لحسن سير مداولات اللجنة العامة.

القاعدة 23:

- 1 - تكون الأولوية للنقاط الإجرائية على المسائل الجوهرية، ويعلق النقاش حول هذه الأخيرة لحين دراسة تلك السابقة.
- 2 - يقدم طراح النقطة الإجرائية عرضاً موجزاً حولها دون الدخول في جوهر المسألة المطروحة للدراسة.
- 3 - عند مناقشة النقاط الإجرائية، يسمح بالكلام فقط لمقدم الاقتراح ولعضو آخر يعارضه في الرأي، على أن تتخذ اللجنة العامة بعد ذلك قرارها.

القاعدة 24:

تكون مداولات اللجنة العامة علنية. ولا تكون سرية إلا إذا ما قررت ذلك اللجنة العامة بأغلبية الأصوات المصريح بها.

التصويت - النصاب - الأغلبية**القاعدة 25:**

- 1- يكون لكل عضو من أعضاء اللجنة العامة، أو لمن ينوب عنه نظامياً، صوت واحد.
- 2- لا يحق لرئيس اللجنة العامة التصويت إلا في حالة أن يكون أحد العضوين المشكلين لوفد بلده لدى اللجنة العامة.

القاعدة 26:

- 1- تتم عملية التصويت في اللجنة العامة عادة، برفع الأيدي أو بالوقوف والجلوس. على أنه، إن ارتأى الرئيس ذلك أو إن دفع بذلك أحد أعضاء اللجنة العامة، يجوز التصويت بالمناداة أو بالاقتراع السري.
- 2- عند التصويت، لا تؤخذ في الاعتبار سوى تلك الأصوات الإيجابية أو السلبية.

القاعدة 27:

- 1 - يجوز لأي من أعضاء اللجنة العامة أن يطلب طرح أي جزء وفقرة من النص المقدم للجنة العامة، للتصويت على حدة.
- 2- في حالة بروز أي اعتراض، يطرح طلب التجزئة للتصويت بدون نقاش.

القاعدة 28:

- 1 - لا يجوز لأي كان إعاقة أي تصويت بعد بدئه، إلا للاستيضاح حول طريقة التصويت المتبعة.
- 2- يجوز للرئيس أن يأذن لأعضاء اللجنة العامة الراغبين في شرح تصويتهم، بأن يقوموا بذلك باختصار، بعد عملية التصويت.
- 3- لا يقبل أي اقتراح خاص بالتعديلات أو نقاط النظام.

القاعدة 29:

- 1 - لا يتم التصويت إلا بحضور نصف أعضاء اللجنة العامة أو من ينوب عنهم نظامياً، داخل قاعة الاجتماع عند موعد التصويت.
- 2- يتم تحديد النصاب لدى كل دورة، على أساس عدد أعضاء اللجنة العامة أو من ينوبهم ممن يحضرون الجلسة الافتتاحية. ويتولى التصريح بالنصاب، أمين عام الاتحاد عند ذلك الحين.

القاعدة 30:

تتخذ مقررات اللجنة العامة وقراراتها وتوصياتها بالإجماع ما أمكن، وإلا بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين والمقترعين.

ميزانية البرامج وتدقيق الحسابات

القاعدة 31:

تضع اللجنة العامة برنامج وميزانية الاتحاد السنويين، بناء إلى اقتراح اللجنة التنفيذية. (انظر النظام الأساسي - المادة 5-11).

القاعدة 32:

بعد قيام المراجع الخارجي بتدقيق حسابات الاتحاد، يتولى الأمين العام عرضها كل سنة على المدققين اللذين تعينهما اللجنة العامة من بين أعضائها (انظر النظام الأساسي - المادة 6-11)

الأمانة العامة**القاعدة 33:**

- 1 - يتولى الأمين العام أو أحد الأمناء العامين المساعدين تقديم المساعدة لرئيس اللجنة العامة في إدارة أعماله.
- 2- يجوز لرئيس اللجنة العامة دعوة الأمين العام أو أي من الأمناء العامين المساعدين لتناول الكلمة حول أي مسألة تحت الدرس.

القاعدة 34:

- 1 - تتلقى أمانة الاتحاد جميع الوثائق والتقارير ومشاريع القرارات وتتولى توزيعها باللغات العربية والفرنسية والإنجليزية. كما تؤمن الترجمة الفورية للمداولات باللغات الثلاث.
- 2 - تعد الأمانة العامة محاضر مؤقتة وموجزة للاجتماعات، يتم تعميمها بين أعضاء الاتحاد في غضون 60 يوماً من تاريخ اختتام الدورة، كما يتم عرضها لمصادقة اللجنة العامة عند بداية دورتها اللاحقة.

القاعدة 35:

يقدم الأمين العام إلى كل دورة عادية للجنة العامة، تقريراً كتابياً حول وضع الاتحاد وأعماله.

الاستشارة**القاعدة 36:**

1 - يجوز لرئيس اللجنة العامة، خلال الفترة الفاصلة بين دورة وأخرى، أن يستشير، مروراً بالأمانة العامة، أعضاء اللجنة العامة عن طريق المراسلة.

2- إذا كان لهذه الاستشارة أن تكتسي صبغة قرار فاعل، فلا بد للأمانة العامة أن تكون قد استلمت إجابة ما لا يقل عن نصف عدد الأعضاء الممثلين باللجنة العامة، وذلك قبل مرور 40 يوماً من تاريخ توجيه المراسلة التي تتم بموجبها استشارة الأعضاء.

التعديل**القاعدة 37:**

1- تصادق اللجنة العامة على لائحتهما الإجرائية وتعدها بأغلبية ثلثي الأصوات المصرح بها.

2- تقدم الاقتراحات الهادفة إلى تعديل لائحة الإجراءات كتابياً وترسل إلى أمانة الاتحاد قبل الاجتماع اللاحق بشهرين على الأقل. وتتولى الأمانة تعميم تلك الاقتراحات فوراً على جميع الأعضاء. كما تتولى تعميم الاقتراحات الخاصة بالتعديلات الجزئية قبل موعد اجتماع اللجنة العامة بما لا يقل عن شهر واحد.

لائحة إجراءات اللجنة التنفيذية
لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي
تأليف اللجنة

القاعدة الأولى

يتم تأليف اللجنة التنفيذية واختيار الأعضاء البدلاء وفقاً للمادة الحادية عشرة من النظام الأساسي للاتحاد.

الدورات

القاعدة الثانية

1- تجتمع اللجنة التنفيذية في دورة عادية مرتين على الأقل كل سنة بحضور عشرة على الأقل من أعضائها الخمسة عشرة.

2- للرئيس أن يدعو إلى دورة انعقاد غير عادية، إذا رأى ذلك ضرورياً، أو إذا طلب أحد أعضائها، وأيد الطلب أغلب أعضاء اللجنة.

القاعدة الثالثة

1- يحدد المؤتمر موعد ومكان انعقاد دوراتها العادية.

2- يحدد الرئيس موعد ومكان انعقاد الدورات غير العادية بالاتفاق مع أعضاء اللجنة.

الرئاسة

القاعدة الرابعة

1- يرأس اللجنة التنفيذية رئيس مجلس البلد المضيف، ويساعده نائبان للرئيس يتم انتخابهما من بين الأعضاء المشاركين.

2- في حالة غياب الرئيس أو مندوب البلد المضيف بسبب استقالته أو فقدانه لعضويته في مجلس بلده أو وفاته، يتولى مهامه نائب الرئيس المنتخب بواسطة المجموعة المقرر توليها رئاسة الدورة القادمة للجنة العامة وذلك وفقاً للقاعدة 11 / 2 من لائحة إجراءات اللجنة العامة للاتحاد.

القاعدة الخامسة

1- يفتتح الرئيس الجلسات ويؤجلها ويرفعها، ويدير عمل اللجنة، ويتأكد من مراعاة اللوائح، ويدعو الأعضاء للكلام، وي طرح الموضوعات للتصويت، ويعلن نتائج الانتخابات ويعلن فض الدورات، وتكون قراراته في هذا الخصوص نهائية ومقبولة بغير مناقشة.

2- يفصل الرئيس في جميع الأمور التي لم يرد بشأنها نص في هذه اللائحة، وينبغي ألا تتعارض قراراته في هذا الشأن مع النظام الأساسي للاتحاد ولوائح المؤتمر واللجنة العامة.

جدول الأعمال

القاعدة السادسة

- 1- يحدد الأمين العام بالاتفاق مع الرئيس جدول الأعمال المؤقت لكل دورة ويجري ابلاغه الى أعضاء اللجنة قبل افتتاح كل دورة عادية بشهر على الأقل.
- 2- يجوز لعضو اللجنة طلب ادراج بنود اضافية في جدول الأعمال.
- 3- تحدد اللجنة التنفيذية الجدول النهائي لكل دورة عند افتتاح الجلسة الأولى لتلك الدورة.

المداولات - النصاب - التصويت

القاعدة السابعة

تكون مداولات أعضاء اللجنة التنفيذية سرية.

القاعدة الثامنة

تتخذ قرارات اللجنة التنفيذية ومقرراتها وتوصياتها بالتراضي، قدر الامكان، واذا لم يتحقق ذلك، فبأغلبية ثلثي أعضاء اللجنة الحاضرين المشاركين في التصويت.

القاعدة التاسعة

- 1- يتم التصويت عادة برفع الأيدي، الا أنه يجوز أن يجري التصويت سرياً اذا رأى الرئيس ضرورة لذلك أو طلب ذلك أحد أعضاء اللجنة.
- 2- في حسابان الأصوات المقترعة، لا يؤخذ بعين الاعتبار سوى أصوات الموافقين وأصوات المعارضين.

القاعدة العاشرة

يجوز للرئيس في الفترة الفاصلة بين الدورات، وعن طريق الأمين العام، أن يستشير أعضاء اللجنة التنفيذية بالمراسلة عند الضرورة، وحتى ينتج عن هذه المشاورات قرار صحيح، يتعين أن تتسلم الأمانة العامة ردوداً من ستة عشرة عضواً على الأقل من أعضاء اللجنة خلال عشرين يوماً من تاريخ ارسال التبليغ اليهم، طلباً لاستشارتهم.

الأمانة العامة

القاعدة الحادية عشرة

- 1- تتسلم أمانة الاتحاد جميع الوثائق اللازمة لمداولات اللجنة أو تعدها، وتوزعها على أعضائها باللغات الإنجليزية والعربية والفرنسية. وتؤمن الترجمة الفورية للمناقشات بهذه اللغات الثلاث.
- 2- تقوم بإعداد تقرير مؤقت عن وقائع جلسات الدورة لإرساله للرئيس للموافقة عليه في غضون 45 يوماً بعد كل دورة، وتقديم التقرير الذي وافق عليه الرئيس الى أعضاء اللجنة.

التعديل وموعد السريان

القاعدة الثانية عشرة

- 1- يمكن لأي عضو اقتراح تعديل هذه اللائحة.
- 2- لا يجوز النظر في طلب تعديل هذه اللائحة الا اذا أرسل الاقتراح الخاص بهذا التعديل بصورة خطية الى الأعضاء من طرف الأمانة قبل اجتماع اللجنة التنفيذية بثلاثة أشهر على الأقل.

لائحة إجراءات اللجان الدائمة المتخصصة

تشكيل اللجان

القاعدة الأولى:

وفقاً للمادة -13 من النظام الأساسي لاتحاد مجالس الدول الأعضاء بمنظمة التعاون الإسلامي، وللقاعدة 11 من لائحة إجراءات مؤتمر الاتحاد، يتم تشكيل أربع لجان دائمة متخصصة على النحو التالي:

- 1 - لجنة الشؤون السياسية والعلاقات الخارجية.
- 2 - لجنة الشؤون الاقتصادية وشؤون البيئة.
- 3 - لجنة حقوق الإنسان والمرأة والأسرة.
- 4 - لجنة الشؤون الثقافية والقانونية وحوار الحضارات والأديان.

القاعدة الثانية:

تتكون كل لجنة دائمة متخصصة من اثني عشرة عضواً برلمانياً يسميهم المؤتمر لمدة عام بواقع أربعة أعضاء ترشحهم كل مجموعة جغرافية، مع مراعاة قاعدة التناوب الجغرافي اجتماعات اللجان.

القاعدة الثالثة:

بناء على دعوة من الأمين العام للاتحاد تجتمع اللجان مرة واحدة على الأقل في العام أحدهما يكون سابقاً مباشرة على اجتماع اللجنة العامة والمؤتمر في البلد المضيف والثاني نصف سنوي. (المادة 13/5 من النظام الأساسي)

القاعدة الرابعة:

تنتخب كل لجنة مقررًا لها لمدة عام، وفي حالة غياب المقرر تقوم اللجنة بانتخاب مقرر مؤقت لها، ويلزم توفر نصاب النصف لصحة انعقاد كل لجنة، وتصدر اللجنة توصياتها بأغلبية ثلثي الحاضرين المشتركين في التصويت.

القاعدة الخامسة:

يتحمل البرلمان العضو نفقات سفر وإقامة ممثله في اللجان الدائمة الأربع، على أن يتكفل البرلمان المضيف لدورة المؤتمر أو دورة اللجنة العامة بتوفير قاعات اجتماعات اللجان وأفراد الترجمة الفورية والتحريرية وسائر الاحتياجات الفنية اللازمة.

مهام اللجان

القاعدة السادسة:

تتولى الأمانة العامة للاتحاد إبلاغ أعضاء اللجان بالموضوعات المحالة إلى اللجنة التي ينتمون إليها من المؤتمر أو اللجنة العامة، حيث يقومون في بلدانهم بدراستها، وإعداد أوراق العمل بشأنها بلغات العمل الثلاث، وذلك تمهيداً لمناقشتها مع باقي أعضاء اللجنة عند اجتماعها المشار إليه في القاعدة الثالثة، ويتولى مقرر كل لجنة تقديم تقرير ومشروع قرار حول كل موضوع إلى اللجنة العامة أو المؤتمر.

القاعدة السابعة:

ينظر مؤتمر الاتحاد أو اللجنة العامة في تقارير اللجان الدائمة المتخصصة الأربع ومشروعات القرارات المقدمة من مقرري اللجان، تمهيداً لإقرارها أو تعديلها أو إحالتها إلى لجنة الصياغة ليتولى مقرر المؤتمر أو مقرر اللجنة العامة إعادة عرضها على المؤتمر بالصيغة المناسبة لإقرارها. وفي الحالة الأخيرة تكون لجنة الصياغة - برئاسة مقرر المؤتمر أو مقرر اللجنة العامة - مفتوحة العضوية لجميع البرلمانات الأعضاء في الاتحاد، على أن يشارك في اجتماعاتها مقرر اللجنة الدائمة الأربعة، وأن يتم استنفاد المناقشات بشأنها داخل لجنة الصياغة بحيث لا يفتح باب المناقشة حولها مرة أخرى أمام المؤتمر أو اللجنة العامة إلا في حالة تسجيل التحفظات على الوثيقة كلها أو بعض بنودها.

أحكام عامة

القاعدة الثامنة:

تدخل هذه اللائحة حيز النفاذ بمجرد مصادقة اللجنة العامة للاتحاد عليها، ويكون إدخال أي تعديل على نصوصها من اختصاص اللجنة العامة بالأغلبية المطلقة.

مشروع لائحة الإجراءات الخاصة بلجنة فلسطين

الديباجة:

إن القضية الفلسطينية تمثل محوراً رئيسياً هاماً في أنشطة اعمال اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي وأجهزته المختلفة.

وتعزيزاً لدور الاتحاد في التنسيق بين أعضائه لمواجهة مخططات الكيان الإسرائيلي التي تحول دون تحقيق الشعب الفلسطيني لحقوقه المشروعة وغير القابلة للتصرف في التحرر من الاحتلال وقيام الدولة الفلسطينية على كامل تراب فلسطين وعاصمتها القدس الشريف،

وتأكيداً لاهتمام مجالس وشعوب الأمة الإسلامية بالقضية الفلسطينية ودعمها لصدود الشعب الفلسطيني البطل وتمكينه من استعادة حقوقه المشروعة، حيث عقد الاتحاد ثلاثة اجتماعات استثنائية عامي (2009-2010) لمواجهة التحديات التي أفرزتها الحرب الإسرائيلية على غزة - واتخاذ موقف إسلامي موحد إزاء استمرار الكيان الإسرائيلي في بناء مستوطنات جديدة في مدينة القدس المحتلة- وفك الحصار الجائر عن غزة،

وتنفيذاً لقرار رقم CON-7/PE-2 لمؤتمر الاتحاد في دورته السابعة التي عقدت في مدينة باليمبانج جمهورية إندونيسيا بتاريخ 30-31 يناير 2012، فقد تقرر تشكيل لجنة برلمانية دائمة تعنى بشؤون فلسطين كما يلي:

الأهداف:

تعمل اللجنة على تحقيق الاهداف التالية:

1. دعم العمل البرلماني الفلسطيني بكل الامكانيات المتاحة وذلك لتمكينه من تحمل مسؤولياته كاملة في تحقيق أهدافه المنشودة.
2. دعم الوحدة الفلسطينية - في هذا المنحى التاريخي الدقيق الذي تمر به القضية الفلسطينية - باعتبارها صمام الأمان لوحدة الشعب الفلسطيني الصامد بكل مكوناته من أجل مواصلة مقاومته المشروعة لاستعادة حقوقه المغتصبة.
3. التشديد على أن قضية فلسطين هي لب الصراع في الشرق الأوسط ويجب أن تظل القضية الرئيسية التي على برلمانات الدول الأعضاء اتخاذ موقف إسلامي موحد بشأنها في المحافل الدولية والإقليمية.
4. مواجهة محاولات الكيان الإسرائيلي غير الشرعية لفرض الهيمنة الثقافية والسياسية والاقتصادية على المجتمع الفلسطيني في الأراضي المحتلة واتخاذ الإجراءات والتوصيات والمقررات الملائمة بشأن مثل هذه القضايا.
5. العمل على إنهاء ممارسات الاحتلال الإسرائيلي بعزلها وحصارها للشعب الفلسطيني، ولإجراءات اسرائيل القمعية القائمة على الاغتيال والاعتقال وهدم المنازل وتجريف الأراضي وإقامة المستوطنات وبناء جدار الفصل العازل وسرقة المياه وإنهاء الحصار الظالم الذي تفرضه إسرائيل على الشعب الفلسطيني الصامد وبخاصة في قطاع غزة.

6. توفير إطار لتحقيق تعاون وتنسيق مثمرين فيما بين المجالس الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي على المستويات الإقليمية والدولية فيما يخص القضية الفلسطينية وبخاصة طلب الاعتراف بالدولة الفلسطينية وقبولها عضواً كاملاً في الأمم المتحدة، ورفض مشروع إعلان إسرائيل مدينة القدس المحتلة عاصمة لإسرائيل وللشعب اليهودي.
7. متابعة تنفيذ القرارات الصادرة عن مؤتمر الاتحاد واللجنة العامة والمنظمات الدولية الأخرى التي تؤيد أو تتفق مع موقف الاتحاد، الاتصال مع الهيئات الأخرى، تقديم مقترحات إلى المجالس الأعضاء تراها مناسبة لتنفيذ القرارات وتحقيق أهدافها، واتخاذ خطوات أزاء التطورات التي قد تحدث في إطار صلاحيات اللجنة.
8. إستعادة المسجد الأقصى وحماية الأماكن المقدسة في المدينة وكذلك تراث المدينة الثقافي والديني والمعماري.
9. العمل الفوري على إنقاذ مدينة القدس الشريف.
10. تقديم المساعدات المادية والعينية للشعب الفلسطيني والمؤسسات الفلسطينية ولل فلسطينيين المقدسيين لتمكينهم من المقاومة والصمود.

العضوية والمدة

المادة الأولى

1. تتكون اللجنة من عشرين عضواً دائماً من المجالس الأعضاء في الاتحاد. (على أن تشمل اللجنة 13 عضواً تم اختيارهم في مؤتمر باليمبانج يضاف إليهم 6 أعضاء جدد بالإضافة إلى مجلس البلد المضيف للاجتماع).
2. يجوز للمجالس الأعضاء الأخرى المشاركة في الاجتماعات بدون حق التصويت.
3. تسقط عضوية أي مجلس في اللجنة عند تغيبه عن حضور اجتماعات اللجنة لدورتين متتاليتين.

الاجتماعات

المادة الثانية:

1. تعقد اللجنة اجتماعاً في المكان والموعده اللذين تقرهما اللجنة مرة واحدة في السنة على الأقل.
2. يجوز لأي من أعضاء الاتحاد أن يطلب عقد اجتماع استثنائي. وفي حالة موافقة أغلبية أعضاء اللجنة يدعو رئيسها إلى عقد الاجتماع.
3. ترسل الأمانة العامة لأعضاء اللجنة الدعوة لاجتماعها قبل اسبوعين على الأقل من موعد انعقادها.

الرئاسة

المادة الثالثة:

1. ينتخب في بداية الجلسة الأولى رئيس مجلس البلد المضيف رئيساً دورياً للجنة.
2. يستهل الجلسة الافتتاحية رئيس الدورة المنتهية ولايته حين انتخاب الرئيس.
3. تنتخب اللجنة نائبين للرئيس من بين رؤساء الوفود على أن يكون النائب الأول من فلسطين والنائب الثاني من الوفود الأخرى، بالإضافة إلى المقرر.
4. تتألف هيئة مكتب اللجنة من رئيس اللجنة ونائبي الرئيس والمقرر.

اختصاصات الرئيس وهيئة المكتب:

المادة الرابعة:

1. توجيه الدعوة لاجتماعات اللجنة.
2. إدارة المناقشات وتنظيم أعمال اللجنة.
3. يتحدث أعضاء اللجنة بإذن الرئيس.
4. يفصل الرئيس في كافة نقاط النظام.
5. يعطي الكلمة للوفد الذي يرغب في ممارسة حقه في الرد.
6. يعلن الرئيس في ختام الاجتماع التوصيات أو البيانات التي خرج بها الاجتماع.
7. المقرر يقوم بإعداد تقارير الاجتماعات وعرضها للجنة.

جدول أعمال الاجتماع

المادة الخامسة:

1. تعد الأمانة العامة للاتحاد مشروع جدول أعمال اجتماعات اللجنة بالتشاور مع المجالس الأعضاء في اللجنة.
2. يوافق الأمين العام أعضاء اللجنة بمشروع جدول الأعمال قبل أسبوعين على الأقل من موعد انعقادها.
3. يمكن لأي وفد تقديم اقتراح بإدراج بند (بنود) إضافية في مشروع جدول الأعمال.
4. تعتمد اللجنة جدول أعمالها في بداية جلستها.
5. لا يجوز للاجتماع الاستثنائي أن ينظر خلاف البند أو البنود المعقود من أجله/أجلها.

المناقشات:

المادة السادسة:

تناقش اللجنة فقط الموضوعات المتعلقة بشؤون فلسطين.

المادة السابعة:

تعقد مناقشات اللجنة بصورة علنية، ولا تعقد جلسة مغلقة إلا بقرار يعتمده أغلبية أعضاء اللجنة المشاركين.

النصاب:

المادة الثامنة:

1. لا يعقد الاجتماع إلا بحضور أغلبية أعضاء اللجنة.
2. يتحقق النصاب على أساس عدد الوفود التي تشارك بالفعل في الجلسة الأولى.

التوصيات:

المادة التاسعة:

1. تتخذ اللجنة توصياتها بالتراضي - ما أمكن - وإلا بأغلبية ثلثي الأعضاء المشاركين في الاجتماع.
2. ترفع اللجنة توصياتها لمؤتمر الاتحاد لاعتمادها.

السكرتارية:

المادة العاشرة:

1. يكون الأمين العام مسؤولاً عن تنظيم سكرتارية الاجتماع.
2. يجوز للأمين العام أو الأمين العام المساعد أو ممثل الأمين العام في أي وقت وبناء على طلب الرئيس تقديم المشورة إلى اللجنة حول أي موضوع قيد النظر في الاجتماع.
3. يقوم الأمين العام بإحالة كافة الوثائق المتعلقة بالاجتماع إلى المجالس الأعضاء في اللجنة بأسرع ما يمكن.
4. تقوم الأمانة العامة بتوزيع وثائق الاجتماع النهائية على جميع المجالس الأعضاء.

نفقات الاجتماعات:

المادة الحادية عشرة:

يتحمل مجلس البلد المضيف كل نفقات الاجتماع بما فيها الترجمة الفورية والتحريرية للمناقشات والوثائق بلغات العمل الثلاث للاتحاد.

اختتام الاجتماع:

المادة الثانية عشرة:

1. توصي اللجنة مؤتمر الاتحاد باعتماد وتعديل لائحة الاجراءات الخاصة بما بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين.
2. تقدم المقترحات المتعلقة بتعديل لائحة اجراءات اللجنة مكتوبة ومشفوعة بمذكرة تفسيرية وترسل للأمانة العامة قبل شهر من انعقاد اللجنة وترسل الأمانة العامة هذه المقترحات فوراً إلى كافة المجالس الأعضاء في اللجنة.
3. يدرج طلب تعديل اللائحة في جدول أعمال اللجنة.

لائحة تنظيمية لأعمال
مؤتمر البرلمانيات المسلمات
الصادرة عن الدورة التاسعة لمؤتمر
اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي
طهران - الجمهورية الإسلامية الإيرانية
18 و 19 ربيع الثاني 1435هـ
18 - 19 فبراير 2014

التشكيل

القاعدة 1:

- 1 - يشكل مؤتمر البرلمانيات المسلمات من ممثلي المجالس الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي المرشحين من قبل مجالسهم.
- 2 - بناء على توصية اللجنة التنفيذية وموافقة مؤتمر البرلمانيات المسلمات يجوز لممثلي المنظمات الإقليمية أو الدولية أو البرلمانات المشاركة في مؤتمرات الاتحاد بصفة مراقب، والبرلمانات الأعضاء المراقبة بمنظمة التعاون الإسلامي المشاركة في مؤتمر البرلمانيات المسلمات بصفة مراقب.
- 3 - لا يجوز للمراقبين أن يتحدثوا إلا بدعوة من الرئيس.

الاجتماعات

القاعدة 2:

- 1 - يعقد مؤتمر البرلمانيات المسلمات مرة كل سنة ويكون متزامناً مع مؤتمر اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي السنوي في الموعد والمكان اللذان تقترحهما اللجنة التنفيذية وتوافق عليهما اللجنة العامة.

القاعدة 3:

- 1 - يرفع مؤتمر البرلمانيات توصياته إلى مؤتمر اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي.

القاعدة 4:

- 1 - ترسل الدعوة لمؤتمرات البرلمانيات المسلمات إلى جميع البرلمانات الأعضاء والمراقبين والمدعوين قبل وقت كافٍ.

القاعدة 5:

- 1 - يكون برلمان البلد المضيف لمؤتمر البرلمانيات المسلمات مسؤولاً عن توفير كافة التسهيلات اللازمة للاجتماعات.

القاعدة 6:

- 1 - يجوز لأي من أعضاء مؤتمر البرلمانيات المسلمات أن يطلب استضافة مؤتمر استثنائي - وفي حالة موافقة أغلبية أعضاء مؤتمر البرلمانيات المسلمات يدعو رئيس مؤتمر البرلمانيات المسلمات إلى عقد المؤتمر الاستثنائي.

الرئاسة**القاعدة 7:**

- 1 - في بداية الجلسة الأولى ينتخب، بالتصفيق، رئيس وفد البلد المضيف رئيساً للمؤتمر لمدة سنة.
- 2 - رئيس الدورة المنتهية يستهل الجلسة الافتتاحية لحين انتخاب رئيس الدورة الجديدة.
- 3 - ينتخب المؤتمر مكتباً يتكون من نائبين للرئيس من بين رؤساء الوفود من منطقتين جغرافيتين مختلفتين بالإضافة إلى مقرر. ويتولى المكتب بمساعدة الأمين العام للاتحاد أو من ينوب عنه سير أعمال المؤتمر.

القاعدة 8:

- 1 - يتولى رئيس الدورة رئاسة الدورات الاستثنائية المعقودة أثناء فترة رئاسته.
- 2 - في حالة غياب رئيس الدورة يتولى نائب الرئيس من المنطقة الجغرافية التي من المقرر أن تستضيف المؤتمر القادم للبرلمانيات المسلمات بصورة مؤقتة.

القاعدة 9:

- 1 - الرئيس هو الذي يفتتح الجلسات أو يغلقها أو يختتمها ويوجه أعمال المؤتمر ويدعو المتحدثين لإلقاء كلماتهم ويطرح المواضيع للتصويت ويعلن اختتام المؤتمر وقرارات الرئيس في هذه المسائل نهائية وتقبل دون مناقشة.
- 2 - يفصل الرئيس في كافة المسائل التي لا تشملها هذه القواعد بعد أخذ مشورة مكتب المؤتمر والأمين العام للاتحاد.

ترويكاً مؤتمر البرلمانيات**القاعدة 10:**

- 1 - يتم تشكيل ترويكاً من رؤساء المؤتمر لدورته الحالية والسابقة والقادمة.
- 2 - تعقد الترويكاً اجتماعاً سنوياً على الأقل بعد انعقاد المؤتمر السنوي لمؤتمر البرلمانيات المسلمات المتزامن مع انعقاد مؤتمر الاتحاد السنوي.
- 3 - يتم في اجتماع ترويكاً مؤتمر البرلمانيات المسلمات متابعة قرارات وتوصيات مؤتمرات البرلمانيات المسلمات وأية موضوعات تهدف لتطوير عمل مؤتمر البرلمانيات المسلمات بما في ذلك اقتراحات موضوعات لجدول الأعمال.

اللجان**القاعدة 11:**

- 1 - يجوز للمؤتمر حسب الضرورة، أن يشكل لجانه أو الهيئات الأخرى المنبثقة عنه حسب ما تقتضيه دراسة البنود المدرجة في جدول أعماله وتقدم هذه الهيئات تقاريرها وتوصياتها إلى مكتب المؤتمر.
- 2 - يقوم مكتب المؤتمر بكافة الإجراءات الضرورية لتأمين التنظيم الفعال والأداء السلس لمناقشات المؤتمر وذلك بالاستعانة بالأمين العام للاتحاد.

جدول أعمال الاجتماع

القاعدة 12:

- 1 - تعد الأمانة العامة مشروع جدول أعمال المؤتمر وتعرضه على اللجنة التنفيذية واللجنة العامة للاتحاد لإقراره.
- 2 - يوافي الأمين العام للاتحاد كافة البرلمانات الأعضاء في الاتحاد بمشروع جدول الأعمال ضمن الوثائق التحضيرية لاجتماع مؤتمر الاتحاد.
- 3 - يجوز للمؤتمر تعديل مشروع جدول الأعمال المقترح أو إقراره.
- 4 - يعتمد المؤتمر جدول أعماله في بداية جلسته الأولى.
- 5 - لا يجوز للمؤتمر الاستثنائي أن ينظر خلاف البند (البند) المعقود من أجله/أجلها.

القاعدة 13:

- 1- يجوز لأعضاء المؤتمر المرشحين من قبل مجالسهم أن يعرضوا على الأمانة العامة للاتحاد مقترحات بإدراج بند (بنود) إضافية في مشروع جدول الأعمال وذلك قبل انعقاد المؤتمر السنوي بشهرين. ويشترط أن ترفق بهذه المقترحات مذكرة تفسيرية ومشروع قرار.

القاعدة 14:

- 1 - يفتتح الأمين العام الجلسة الأولى بتقرير عام.
- 2 - التقرير السنوي المقدم من مكتب المؤتمر هو الأساس للمناقشات العامة التي يستهل بها المؤتمر مناقشاته.

التحدث - النظام - المقترحات

القاعدة 15:

- 1- لا يجوز لأي مندوب أن يتحدث بدون إذن الرئيس.
- 2- يتحدث أعضاء المؤتمر حسب دورهم في طلب التحدث.
- 3- لا يجوز لأي عضو أن يقاطع المتحدث إلا في نقطة نظام.
- 4- يفصل الرئيس مباشرة وبدون مناقشة في كافة نقاط النظام.

القاعدة 16:

- 1- يلفت الرئيس نظر المتحدث في حالة خروجه عن موضوع المناقشة أو إساءته إلى المناقشات باستخدامه لعبارة نابية. ويجوز للرئيس عند الضرورة أن يسحب الإذن بالتحدث وأن يحذف العبارات النابية من المحضر.

القاعدة 17:

- 1- يتعامل الرئيس مباشرة مع أي طارئ يحدث خلال انعقاد الاجتماع وأن يتخذ، عند الضرورة، أي إجراء تتطلبه إعادة السلاسة لاعمال المؤتمر.

القاعدة 18:

- 1- للمقترحات الإجرائية أولوية على المسائل الموضوعية، بحيث تعلق المناقشات حول الأخيرة أثناء النظر في الأولى.
- 2- في النقاش المتعلق بالمقترحات الإجرائية لا يجوز الاستماع إلا لصاحب الاقتراح ولأحد الممثلين الذي لديهم رأي معارض.

القاعدة 19:

- 1- تعقد مناقشات المؤتمر بصورة علنية ولا تعقد جلسات سرية إلا بأغلبية ثلثي أصوات المجالس الأعضاء المشاركة في الجلسة العامة الأولى للمؤتمر.

النصاب - توافق الآراء - التصويت**القاعدة 20:**

- 1 - يعقد المؤتمر بحضور نصف المجالس الأعضاء المشاركة فيه.
- 2 - يتحقق النصاب على أساس عدد الوفود التي تشارك بالفعل في الجلسة العامة الأولى حيث يعلن الأمين العام هذا النصاب.

القاعدة 21:

- 1 - تتخذ كافة القرارات والمقررات بتوافق الآراء، وإلا فإنها تتخذ بأغلبية ثلثي أصوات المجالس الأعضاء المشاركة في الجلسة العامة الأولى للمؤتمر.

القاعدة 22:

- 1 - لكل عضو من كل وفد صوت واحد بحد أقصى ثلاثة أصوات لكل وفد.
- 2 - لا يحق للرئيس التصويت إلا إذا كان أحد الأعضاء الثلاثة الذين يتألف منهم وفد مجلسه إلى المؤتمر.

القاعدة 23:

- 1- لا يجوز التصويت إلا بحضور ما لا يقل عن نصف عدد الوفود المشاركة في المؤتمر في ذلك الاجتماع.
- 2- يتم التصويت في المؤتمر عادة برفع الأيدي أو بالوقوف والجلوس. ومع ذلك يجوز في أي وقت يراه الرئيس ضرورياً أو يطلب من أحد أعضاء المؤتمر، إجراء التصويت بندااء الأسماء أو بالاقتراع السري.
- 3- عند التصويت لا يعتد إلا بأصوات المؤيدين والمعارضين.

القاعدة 24:

- 1- يصوت المؤتمر على النصوص المقدمة من اللجان والهيئات الأخرى دون إجراء نقاش حول فحوى هذه المواضيع.
- 2- لا يجوز فتح باب أي نقاش أو تصويت بشأن موضوع سبق للمؤتمر أن درسه أو اتخذ قراراً بشأنه.

القاعدة 25:

- 1- لا يجوز لأحد أن يوقف عملية التصويت بعد البدء فيها إلا لاستيضاح كيفية إجراء التصويت.
- 2- يجوز للمندوبين الراغبين في تقديم إيضاح مقتضب حول موقفهم في التصويت الحصول على إذن بذلك من الرئيس بعد انتهاء عملية التصويت.
- 3- لا يجوز تقديم أي إيضاح بشأن التصويت على التعديلات أو المقترحات الإجرائية.

التعديلات

القاعدة 26:

- 1- يجوز لأي من الوفود تقديم تعديل على المقترحات أو مشاريع القرارات أو التعديلات الفرعية.
- 2- تقدم التعديلات خطية ويجوز تقديم التعديلات والتعديلات الفرعية إلى أن يتم اعتماد النصوص المعنية من جانب المؤتمر.

القاعدة 27:

- 1- ينبغي أن تكون التعديلات والتعديلات الفرعية متعلقة بالنص.
- 2- يجري التصويت على التعديلات والتعديلات الجزئية قبل إقرار النص المتعلق بها.

سكرتارية المؤتمر

القاعدة 28:

- 1- يكون الأمين العام مسؤولاً عن سكرتارية المؤتمر. ويقوم الأمين العام أو ممثل الأمين العام بمساعدة الرئيس في توجيه أعمال المؤتمر.
- 2- يجوز للأمين العام أو ممثل الأمين العام في أي وقت وبناء على طلب الرئيس تقديم المشورة إلى المؤتمر حول أي موضوع قيد النظر في الاجتماع.

القاعدة 29:

- 1- يقوم الأمين العام بإحالة كافة الوثائق المتعلقة بالمؤتمر إلى البرلمانات الأعضاء بأسرع ما يمكن.
- 2- يوفر برلمان البلد المضيف الترجمة الفورية للمناقشات بلغات العمل في الاتحاد (العربية - الإنجليزية - الفرنسية).

القاعدة 30:

- 1- تحتفظ الأمانة العامة للاتحاد بوثائق المؤتمر في قسم محفوظاتها.
- 2- تتولى الأمانة العامة نشر وتوزيع المحاضر الموجزة للجلسات قبل انعقاد المؤتمر التالي.

اختتام المؤتمر

القاعدة 31:

- 1- يتلو الرئيس في ختام المؤتمر القرارات الرئيسية التي تم اعتمادها.
- 2- تقوم الوفود بإبلاغ حكوماتها وبرلماناتها بالقرارات والمقررات والتوصيات الصادرة عن المؤتمر بغية الحصول على أكبر قدر من الدعم الفعال لتنفيذ تلك القرارات والتوصيات.

اعتماد لائحة الإجراءات

القاعدة 32:

- 1- يقوم المؤتمر باعتماد وتعديل لائحة الإجراءات بأغلبية الأعضاء الحاضرين.
- 2- تقدم المقترحات المتعلقة بتعديل لائحة إجراءات المؤتمر مكتوبة، وترسل قبل شهرين على الأقل من انعقاد المؤتمر إلى الأمانة العامة، وتبادر الأمانة العامة بإرسال هذه المقترحات فوراً إلى كافة البرلمانات الأعضاء. كما ترسل عند

الضرورة أي اقتراحات بشأن التعديلات الفرعية إلى البرلمانات الأعضاء قبل شهر على الأقل من موعد انعقاد المؤتمر.

3- يدرج أي طلب لتعديل لائحة إجراءات المؤتمر في جدول أعمال المؤتمر تلقائياً.

القاعدة 33:

- 1- يجوز للمؤتمر تعديل لائحة الإجراءات بناء على طلب أي من البرلمانات الأعضاء.
- 2- تقدم المقترحات بتعديل اللائحة مكتوبة ومشفوعة بمذكرة تفسيرية وترسل للأمانة العامة للاتحاد قبل شهرين من انعقاد المؤتمر. وتقوم الأمانة العامة بإرسالها في غضون شهر إلى كافة البرلمانات الأعضاء.
- 3- التعديل (التعديلات) لن يكون نافذاً إلا بعد اعتماده من المؤتمر بأغلبية ثلثي الأعضاء المشاركين والمصوتين.

وثيقة المرأة المسلمة

الصادرة عن الدورة التاسعة لمؤتمر

اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي

طهران - الجمهورية الإسلامية الإيرانية

18 و19 ربيع الثاني 1435هـ

18 - 19 شباط/ فبراير 2014م

استناداً إلى توصيات المنتدى الإسلامي العالمي الأول للبرلمانيات المسلمات لمناقشة قضايا المرأة المسلمة والذي انعقد يومي 5 - 6 نيسان/ أبريل سنة 2011م بالجمهورية العربية السورية والذي شارك فيه اثني عشر وفداً برلمانياً عضواً في اتحاد مجالس الدول الأعضاء بمنظمة التعاون الإسلامي.

وإعمالاً للتوصية بالطلب من الأمانة العامة للاتحاد بالتشاور مع مجالس الدول الأعضاء بوضع وثيقة تحتوي على الحقوق الأساسية للمرأة المسلمة كما أقرها الشرع الإسلامي السامح.

وبعد الاطلاع على ميثاق الأسرة في الإسلام الذي أعدته اللجنة العليا الإسلامية العالمية للمرأة والطفل والمعتمد من مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف ووثيقة حقوق الإنسان في الإسلام المعدة بواسطة الاتحاد النسائي الإسلامي العالمي وتوصيات دور المرأة في تنمية المجتمع الإسلامي المقدمة للمؤتمر الإسلامي الثالث عشر لوزراء الخارجية.

واقتراناً من المؤتمرات في هذا المؤتمر الثاني للنساء البرلمانيات المسلمات بأن في الدين الإسلامي الحلول الشاملة والمنظومة المتكاملة للقيم والأخلاق للأسرة المسلمة والمرأة.

وإدراكاً منهن لعدالة الإسلام ورحمته ويسيره وسماحته واعتداله ووسطيته في أمره كله بما في ذلك الحياة الدنيوية بما لا يتعارض مع القرآن والسنة المطهرة.

واقتراناً منهن بأن المبادئ الإلهية والتعاليم الإسلامية المتعلقة بتعزيز وحماية حقوق وواجبات المرأة ووضعها السامي في مختلف الأصعدة الشخصية والعائلية والاقتصادية والسياسية والثقافية والاجتماعية تؤكد جميعها الدور الفاعل للمرأة في تنمية المجتمعات الإسلامية وغيرها من المجتمعات.

واستشعاراً منهن بأن بلوغ تلك الأهداف النبيلة يتطلب مشاركة جميع المسلمين بما في ذلك المشاركة الكاملة والحيثية والفاعلة للنساء المسلمات الآئي يشكلن نصف الأمة الإسلامية.

وتأكيداً لضرورة التعاون والتنسيق فيما بين البلدان الإسلامية لتشجيع التنمية الشاملة والمنصفة لكافة قطاعات الأمة الإسلامية.

والتزاماً بتصحيح الصورة السالبة والمشوهة للمرأة المسلمة ومكافحة جميع المحاولات الرامية لعكس صور مشوهة للمرأة المسلمة في العالم.

يوصي المؤتمر العالمي الثاني للنساء البرلمانيات المسلمات للأمانة العامة لاتحاد منظمة التعاون الإسلامي

بالتشاور مع مجالس الدول الأعضاء بطرح وثيقة إسلامية لحقوق المرأة المسلمة تتضمن الآتي:

1. أن تضمن دول الاتحاد في كافة سياساتها وخططها وبرامجها ما يعزز الوعي العام بين النساء والرجال بأن التعاليم الإسلامية تكفل للمرأة الحقوق والواجبات مثلها مثل الرجل في طريقة العدالة والإنصاف حسب طبيعة ومسؤولية كل منهما.

2. أن تتبنى دول الاتحاد سياسات إيجابية تتيح للمرأة المسلمة المشاركة النشطة والفعالة والبناءة في المجالات الاقتصادية والسياسية والثقافية والاجتماعية.

3. أن تعزز دول الاتحاد عبر أجهزة إعلامها ومناهجها التعليمية ما يعزز الصورة الإسلامية الصحيحة للمرأة المسلمة ودورها الإيجابي في المجتمع بما يحفظ كرامتها ويصون عفتها.

4. أن تبذل دول الاتحاد الجهد المطلوب لإيجاد بيئة مواتية وظروف روحية وأخلاقية وثقافية واجتماعية مناسبة وفق التعاليم الإسلامية لتقدم وتطور شخصية المرأة المسلمة ورفض الغزو الثقافي الذي يلحق الأذى بهوية وشخصية المجتمعات الإسلامية وخاصة النساء المسلمات.

5. (1) على دول الاتحاد:

أ/ إدراج مبدأ العدالة والإنصاف للمرأة في دساتيرها الوطنية أو تشريعاتها المناسبة الأخرى.

ب/ اتخاذ التدابير المناسبة التشريعية أو غيرها بما في ذلك ما يناسب من جزاءات تحت الحكومات على حظر كل ما يؤدي للانتقاص من كرامة المرأة أو يؤدي للإخلال بالعدالة والإنصاف للمرأة.

ج/ فرض حماية قانونية للمرأة من منطلق العدالة والإنصاف وضمان الحماية الفعالة للمرأة عن طريق المحاكم ذات الاختصاص والمؤسسات العامة الأخرى.

د/ اتخاذ جميع التدابير المناسبة للقضاء على المساس بمبدأ العدالة والإنصاف من جانب أي شخص أو منظمة أو مؤسسة.

(2) على دول الاتحاد اتخاذ التدابير الخاصة المؤقتة لتأمين العدالة والإنصاف التي تستهدف التعجيل بها على أن لا تستتبع ذلك الإبقاء على معايير غير متكافئة كما يجب وقف العمل بتلك التدابير متى تحققت أهداف التكافؤ وأن لا يعتبر اتخاذ تدابير خاصة تستهدف الأمومة بما في ذلك التدابير الواردة في هذه الوثيقة إجراءً تمييزياً.

(3) تتخذ دول الاتحاد جميع التدابير المناسبة لتحقيق الآتي:

أ/ تطوير العادات والتقاليد والثقافات إيجاباً بهدف تحقيق القضاء على جميع الممارسات المغايرة للإسلام.

ب/ كفالة تضمين التربية العائلية منهجاً سليماً للأمومة بوصفها تكليفاً دينياً ووظيفة اجتماعية والاعتراف بأن تنشئة الأطفال وتربيتهم مسؤولية مشتركة بين قطبي الأسرة الأب والأم معاً.

(4) تتخذ دول الاتحاد جميع التدابير المناسبة بما في ذلك التشريعي منها لمكافحة جميع أشكال الإتجار بالمرأة واستغلال المرأة للبقاء.

(5) تلتزم دول الاتحاد جميع التدابير المناسبة لتأكيد مساواة الإسلام بين المرأة والرجل في الحق في الحياة السياسية والعامّة على كافة الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية على النحو الآتي:

أ/ حقها في التصويت في جميع الانتخابات والاستفتاءات العامة والأهلية لانتخاب جميع الهيئات التي ينتخب أعضاؤها بالاقتراع العام.

ب/ حقها في المشاركة في صياغة سياسة الحكومة وفي تنفيذ تلك السياسة وفي شكل الوظائف العامة وتأدية جميع المهام العامة على جميع المستويات الحكومية.

ج/ المشاركة في أي منظمات وجمعيات غير حكومية تهتم بالحياة العامة والسياسية للبلد والمساواة في الحياة السياسية والعامة على الصعيدين الإقليمي والدولي.

د/ حقها في تمثيل حكومتها على المستوى الإقليمي والدولي والاشتراك في أعمال المنظمات الإقليمية والدولية.

(6) على دول الاتحاد أن تتخذ التدابير اللازمة لتأكيد العدالة والإنصاف للمرأة في المجالات الآتية:

أ/ التوجيه الوظيفي والمهني والالتحاق بالدراسات والحصول على الدرجات العلمية في المؤسسات العلمية على اختلاف فئاتها في كل مراحل التعليم الديني والعام التقني والمهني.

ب/ التساوي في فرص الحصول على المنح والإعانات الدراسية وفي فرص الإفادة من برامج مواصلة التعليم بما في ذلك برامج تعليم الكبار ومحو الأمية الوظيفي وفق الكفاءة.

ج/ خفض معدلات ترك الطالبات للدراسة وتنظيم برامج للفتيات والنساء اللائي تركن المدرسة قبل الأوان وبرامج لمحو الأمية الأبجدية والدينية.

د/ إتاحة المشاركة النشطة في الألعاب الرياضية والتربية البدنية وفق الضوابط الشرعية.

هـ/ إمكانية الحصول على معلومات تربية عن صحة الأسرة ورفاهيتها.

(7) على دول الاتحاد أن تضمن في خططها وسياساتها وبرامجها وتشريعاتها ما يضمن التكافؤ في التمتع بفرص العمل والحقوق المتعلقة به من أجر وضمان اجتماعي في حالة التقاعد والمرض والعجز والشيخوخة والحق في الوقاية الصحية وسلامة ظروف العمل وحظر الفصل من الخدمة بسبب الحمل أو إجازة الأمومة مع ضرورة إدخال نظام إجازة الأمومة المدفوعة الأجر أو المشفوعة بمزايا اجتماعية ماثلة دون فقدان العمل السابق أو الأقدمية أو العلاوات الاجتماعية مع توفير عناية خاصة للمرأة العاملة أثناء العمل وعدم تعريضها لأعمال مؤذية وإعادة النظر في القوانين ذات الصلة لتكون مرنة.

(8) على دول الاتحاد أن تضع في استراتيجياتها وسياساتها وبرامجها وتشريعاتها ما يضمن للمرأة العدالة والإنصاف في الحصول على القروض المصرفية والرهون العقارية وغير ذلك من أشكال الائتمان المالي.

(9) على دول الاتحاد أن تضع في سياساتها وبرامجها ما يؤدي لتوفير أسباب الدعم الاقتصادي للمرأة في المناطق الريفية بأن يكفل لها حق المشاركة والوصول للتسهيلات المناسبة مع الاستفادة من برامج الضمان الاجتماعي والحصول على جميع أنواع التدريب والتعليم الرسمي وغير الرسمي بما في ذلك محو الأمية الوظيفي للتمتع بالخدمات المجتمعية والإرشادية لزيادة كفاءتها التقنية وللحصول على الائتمانات والقروض وتسهيلات التسويق والتمتع بظروف معيشية ملائمة بالعمل لحسابها أو لدى الغير.

(10) على دول الاتحاد الاعتراف للمرأة، بالعدالة والإنصاف في الشؤون المدنية والأهلية القانونية، لإبرام العقود وإدارة الممتلكات والذمة المالية الخاصة بها.

(11) على دول الاتحاد اتخاذ كافة التدابير، بما في ذلك التشريعات للتأكيد على أن الزواج الشرعي هو الرابطة الشرعية المحكمة بين الرجل والمرأة على وجه الدوام والاستمرار، وهو الوسيلة الوحيدة لإباحة اقتران الرجل بالمرأة والأساس الوحيد لبناء الأسرة التي تشكل اللبنة الأولى والوحدة الاجتماعية الأساسية للمجتمع على أن تتضمن تلك التدابير الآتي:

أ/ أن القوامة في الأسرة للزوج، فهو المسؤول عن إدارة شؤون الأسرة وفق الضوابط والأحكام الشرعية المضمنة في كتاب الله وسنة رسوله.

ب/ أن التشريعات المنظمة للعلاقات الزوجية، لا بد أن توجه لحل المشكلات الزوجية وإقامة العدالة والتوازن بين حقوق كل من الزوجين وواجباتهما في إطار أحكام الشريعة الإسلامية وعلى دول الاتحاد، أن تيسر سبل التقاضي وسرعة الفصل في المنازعات الزوجية، وضمان تنفيذ الأحكام فور صدورها وبصورة لائقة وكريمة، حرصاً على حسن العلاقات بين الأسر وعلى عدم الأضرار بالأبناء.

(12) إذا تعارضت النصوص الواردة في هذه الوثيقة، مع أي نصوص أخرى مطبقة في دول الاتحاد تسود النصوص التي تعطي حقوقاً أكثر للمرأة بشرط أن لا تكون تلك النصوص مخالفة للإسلام.

(13) على دول الاتحاد الانضمام لهذه الوثيقة، بموافقة كتابية تودع لدى الأمانة العامة.

(14) يجوز لأي دولة من دول الاتحاد، تعديل أي نص من نصوص هذه الوثيقة وفق الإجراءات الآتية:

1/ يودع مقترح التعديل لدى الأمانة العامة للاتحاد، قبل انعقاد الدورة التالية له بستة أشهر.

2/ يجاز مقترح التعديل بالأغلبية البسيطة.

(15) تكون آلية لمتابعة تنفيذ البرلمانات الوطنية، لنصوص وثيقة المرأة المسلمة وتتألف الآلية على النحو الآتي:

1/ تسعة أعضاء بواقع ثلاثة ممثلين، لكل مجموعة من المجموعات الثلاث المكونة للاتحاد، على أن يكون من بين

الثلاثة أعضاء امرأة واحدة على الأقل، ويتم اختيار الممثلين عن طريق الانتخاب من اللجنة العامة.

2/ تكون مهام الآلية على النحو الآتي:

أ. تلقى التقارير الدورية سنوياً من برلمانات الدول الأعضاء، أو من أفراد من هذه الدول وتلتزم كل دولة من الدول الأعضاء بتحديد جهة تتولى النشر والتعريف بهذه الوثيقة، ويناط بها إعداد التقارير ومتابعة التنفيذ ورفع التقارير النهائية لهذه اللجنة.

ب. مناقشة هذه التقارير وتقديم التوصيات النهائية، بشأن مستوى التنفيذ لهذه الوثيقة في الدولة المعنية.

ج. رفع التقارير والتوصيات للجنة العامة.

د. خلال قيامها بهذا العمل، تعمل الآلية على تحويل وثيقة المرأة المسلمة لمشروع اتفاقية، يقدم في إطار اتحاد مجالس

الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، وتتم مناقشته من قبل البرلمان في الدول الأعضاء ثم يقدم المشروع

إلى منظمة التعاون الإسلامي، بغية الحصول على مصادقة الدول الأعضاء عليه.

(16) تدخل هذه الوثيقة حيز النفاذ بعد توقيع عشرة دول عليها.

لائحة إجراءات

جمعية الأمناء العامين

لاتحاد مجالس الدول الأعضاء بمنظمة التعاون الإسلامي

تفسير المصطلحات:

الأمانة العامة: الأمانة العامة لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي.

الأمين العام: الأمين العام لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي.

مؤتمر الاتحاد : مؤتمر اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي

اللجنة التنفيذية: اللجنة التنفيذية لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي

لائحة الإجراءات: لائحة إجراءات جمعية الأمناء العامين للمجالس الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي.

الجمعية: جمعية الأمناء العامين لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي

عضو: عضو في جمعية الأمناء العامين لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي

الأهداف:

- 1 - توفير إطار لتحقيق تعاون مثمر وبنّاء، فيما بين الأمانات العامة لمجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي.
- 2 - تعزيز اللقاءات فيما بين الأمناء العامين لمجالس الدول الأعضاء، في الاتحاد في فضاء البرلمانات الأعضاء وفي المحافل الإقليمية والدولية.
- 3 - تبادل الخبرات، العملية والعلمية بغية ترقية الأداء وتحويده في الأمانات العامة للمجالس الأعضاء.
- 4 - تدعيم الاتصال والتعاون والتنسيق بين الأمانات العامة للمجالس الأعضاء، بهدف بلوغ الغايات المشتركة.
- 5 - فتح قنوات اتصال بين جمعية الأمناء العامين للمجالس الأعضاء، والأجهزة المماثلة لها في الاتحادات البرلمانية الإقليمية والدولية، بغرض تبادل الخبرات وإيجاد فرص للتدريب ورفع مستوى الأداء.

التشكيل**المادة 1:**

- 1 - تتكون جمعية الأمناء العامين للمجالس الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، من الأمناء العامين للمجالس الأعضاء أو من ينوب عنهم.

الاجتماعات**المادة 2:**

- 1 - تعقد جمعية الأمناء العامين مرة كل سنة، ويكون الاجتماع متزامناً مع مؤتمر اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي السنوي.
- 2 - يجوز للجمعية وبناء على طلب أي من أعضائها وبموافقة خمس أمانات عامة - أن تعقد اجتماعات إضافية على هامش الاجتماعات الإقليمية والدولية التي تشارك فيها المجالس الأعضاء في الاتحاد.

المادة 3:

- 1 - ترفع جمعية الأمناء العامين توصياتها إلى مؤتمر الاتحاد.

المادة 4:

- 1 - ترسل الدعوة لاجتماعات جمعية الأمناء العامين إلى جميع البرلمانات الأعضاء والمراقبين والمدعوين قبل وقت كاف.

المادة 5:

- 1 - يكون برلمان البلد المضيف لاجتماع جمعية الأمناء العامين، مسؤولاً عن توفير كافة التسهيلات اللازمة للاجتماعات.

المادة 6:

- 1 - يجوز لأي من أعضاء جمعية الأمناء العامين، أن يطلب استضافة اجتماع استثنائي - وفي حالة موافقة أغلبية أعضاء جمعية الأمناء العامين، يدعو رئيس جمعية الأمناء العامين إلى عقد الاجتماع الاستثنائي.

الرئاسة**المادة 7:**

- 1 - رئيس الدورة المنتهية يستهل الجلسة الافتتاحية لحين انتخاب رئيس الدورة الجديدة.
- 2 - يتم اختيار رئيس وفد البلد المضيف رئيساً للاجتماع والدورة الجديدة.
- 3 - تنتخب الجمعية مكتباً يتكون من نائبين للرئيس من بين رؤساء الوفود من منطقتين جغرافيتين مختلفتين. ويتولى المكتب بمساعدة الأمين العام للاتحاد، أو من ينوب عنه سير أعمال الاجتماع.

المادة 8:

- 1 - يتولى رئيس الدورة رئاسة الدورات الاستثنائية، والمنعقدة على هامش الاجتماعات الإقليمية أو الدولية أثناء فترة رئاسته.
- 2 - في حالة غياب رئيس الدورة يتولى الرئاسة نائب الرئيس، من المنطقة الجغرافية التي من المقرر أن تستضيف الاجتماع القادم لجمعية الأمناء العامين بصورة مؤقتة.

المادة 9:

- 1 - الرئيس هو الذي يفتح الجلسات ويرفعها ويختتمها، ويوجه أعمال الجمعية ويدعو المتحدثين لإلقاء كلماتهم ويطرح المواضيع للبت فيها وقرارات الرئيس في هذه المسائل نهائية وتقبل دون مناقشة.
- 2 - يفصل الرئيس في كافة المسائل التي لا تشملها هذه المواد، بعد أخذ مشورة مكتب الجمعية والأمين العام للاتحاد.

اللجان**المادة 10:**

- 1 - يجوز للجمعية حسب الضرورة، أن تشكل لجانها من بين أعضائها أو الهيئات الأخرى المنبثقة عنها، حسب ما تقتضيه دراسة البنود المدرجة في جدول أعمالها وتقدم هذه اللجان والهيئات، تقاريرها وتوصياتها إلى مكتب الجمعية.
- 2 - يقوم مكتب الجمعية، بكافة الاجراءات الضرورية لتأمين التنظيم الفعال والأداء السلس لمناقشات الاجتماع، وذلك بالاستعانة بالأمين العام للاتحاد.

جدول أعمال الاجتماع

المادة 11:

- 1 - تعد الأمانة العامة مشروع جدول أعمال الجمعية، بالتنسيق مع رئيس الجمعية وتعرضه على اللجنة التنفيذية.
- 2 - يوافي الأمين العام للاتحاد، كافة البرلمانات الأعضاء في الاتحاد بمشروع جدول الأعمال، ضمن الوثائق التحضيرية لاجتماع مؤتمر الاتحاد.
- 3 - يجوز للجمعية تعديل مشروع جدول الأعمال المقترح أو إقراره.
- 4 - تعتمد الجمعية جدول أعمالها في بداية جلستها الأولى.
- 5 - لا يجوز للاجتماع الاستثنائي للجمعية أن ينظر خلاف البند (البنود) المعقود من أجله/أجلها.

المادة 12:

- 1 - يجوز لأعضاء الجمعية أن يعرضوا على الأمانة العامة للاتحاد، مقترحات بتعديل أو إدراج بند (بنود) إضافية في مشروع جدول الأعمال وذلك قبل انعقاد المؤتمر السنوي للاتحاد بشهرين، ويشترط أن ترفق بهذه المقترحات مذكرة تفسيرية ومشروع قرار.

المادة 13:

- 1 - يفتتح الاجتماع بتلاوة آيات من الذكر الحكيم.
- 2 - يفتتح الأمين العام أو من ينوب عنه الجلسة الأولى.
- 3 - التقرير السنوي المقدم من مكتب الجمعية هو الأساس للمناقشات العامة التي يستهل بها الاجتماع مناقشاته.

التحدث - النظام - المقترحات

المادة 14:

- 1 - لا يجوز لأي عضو أن يتحدث بدون إذن الرئيس.
- 2 - يتحدث أعضاء الجمعية حسب دورهم في طلب التحدث.
- 3 - لا يجوز لأي عضو أن يقاطع المتحدث إلا في نقطة نظام.
- 4 - يفصل الرئيس مباشرة وبدون مناقشة في كافة نقاط النظام.

المادة 15:

- 1 - يلفت الرئيس نظر المتحدث في حالة خروجه عن موضوع المناقشة أو إساءته، إلى المناقشات باستخدامه لعبارات نابية. ويجوز للرئيس عند الضرورة أن يسحب الإذن بالتحدث، كما يجوز له أن يحذف العبارات النابية من المحضر.

المادة 16:

1 - يتعامل الرئيس مباشرة مع أي طارئ يحدث، خلال انعقاد الاجتماع وأن يتخذ، عند الضرورة، أي إجراء تتطلبه إعادة النظام لأعمال اجتماع الجمعية.

المادة 17:

1 - للمقترحات الإجرائية أولوية على المسائل الموضوعية، بحيث تعلق المناقشات حول الأخيرة أثناء النظر في الأولى.

2 - في النقاش المتعلق بالمقترحات الإجرائية لا يجوز الاستماع إلا لصاحب الاقتراح ولأحد الممثلين الذين لديهم رأي معارض.

النصاب - توافق الآراء - التصويت**المادة 18:**

1 - يعقد اجتماع جمعية الأمناء العامين بمن حضر من أعضائها، أو من ينوب عنهم.

المادة 19:

1 - تتخذ كافة القرارات والمقررات بتوافق الآراء، - وإذا لم يتم التوصل إلى توافق فإنها تتخذ بأغلبية ثلثي أصوات الأعضاء الحاضرين في جلسة الافتتاح لاجتماع الجمعية.

المادة 20:

1 - لا يجوز التصويت إلا بحضور ما لا يقل عن نصف عدد الوفود المشاركة في ذلك الاجتماع.
2 - يتم التصويت في اجتماع الجمعية عادة برفع الأيدي أو بالوقوف والجلوس. ومع ذلك يجوز في أي وقت يراه الرئيس ضرورياً أن يطلب من أحد أعضاء الجمعية، إجراء التصويت بندا الأسماء أو بالاقتراع السري.
3 - عند التصويت لا يعتد إلا بأصوات المؤيدين والمعارضين.

المادة 21:

1 - يصوت أعضاء الجمعية على النصوص المقدمة من اللجان والهيئات الأخرى، دون إجراء نقاش حول فحوى هذه المواضيع.

2 - لا يجوز فتح باب أي نقاش أو تصويت بشأن موضوع سبق للجمعية، أن درسته أو اتخذت قراراً بشأنه.

المادة 22:

1 - لا يجوز لأحد أن يوقف عملية التصويت بعد البدء فيها إلا لاستيضاح كيفية إجراء التصويت.
2 - يجوز للمندوبين الراغبين في تقديم إيضاح مقتضب حول موقفهم في التصويت، الحصول على إذن بذلك من الرئيس بعد انتهاء عملية التصويت.
3 - لا يجوز تقديم أي إيضاح بشأن التصويت على التعديلات أو المقترحات الإجرائية.

التعديلات

المادة 23:

- 1 - يجوز لأي من أعضاء الوفود تقديم تعديل على المقترحات أو مشاريع القرارات أو التعديلات الفرعية.
- 2 - تقدم التعديلات خطية ويجوز تقديم التعديلات، والتعديلات الفرعية إلى أن يتم اعتماد النصوص المعنية من جانب الجمعية.

المادة 24:

- 1 - ينبغي أن تكون التعديلات والتعديلات الفرعية متعلقة بالنص.
- 2 - يجري التصويت على التعديلات والتعديلات الفرعية قبل إقرار النص المتعلق بها.

سكرتارية اجتماع الجمعية

المادة 25:

- 1 - يكون الأمين العام مسؤولاً عن سكرتارية اجتماع الجمعية. ويقوم الأمين العام أو من يمثله بمساعدة الرئيس في توجيه أعمال الاجتماع.
- 2 - يجوز للأمين العام أو من يمثله في أي وقت، وبناء على طلب الرئيس تقديم المشورة إلى اجتماع الجمعية حول أي موضوع قيد النظر في الاجتماع.

المادة 26:

- 1 - يقوم الأمين العام بإحالة كافة الوثائق المتعلقة بالمؤتمر، إلى البرلمانات الأعضاء خلال ثلاثة أشهر.
- 2 - يوفر برلمان البلد المضيف الترجمة الفورية، للمناقشات بلغات العمل المعتمدة في الاتحاد (العربية - الإنجليزية - الفرنسية).

المادة 27:

- 1 - تحتفظ الأمانة العامة للاتحاد بوثائق اجتماع الجمعية في قسم محفوظاتها.
- 2 - تتولى الأمانة العامة نشر وتوزيع المحاضر الموجزة للجلسات قبل انعقاد اجتماع الجمعية التالي.

اختتام اجتماع الجمعية

المادة 28:

- 1 - يتلو الرئيس في ختام اجتماع الجمعية القرارات الرئيسية التي تم اعتمادها.
- 2 - ترفع الوفود إلى برلماناتها القرارات والمقررات والتوصيات الصادرة عن اجتماع الجمعية، بغية الحصول على أكبر قدر من الدعم الفعال لتنفيذ تلك القرارات والتوصيات.

اعتماد لائحة الإجراءات

المادة 29:

- 1 - تقوم جمعية الأمناء العامين باعتماد وتعديل لائحة الإجراءات، بأغلبية ثلثي الأعضاء المشاركين والمصوتين.
- 2 - تقدم المقترحات المتعلقة بتعديل لائحة إجراءات الجمعية مكتوبة، وترسل قبل شهرين على الأقل من انعقاد اجتماع الجمعية إلى الأمانة العامة، وتبادر الأمانة العامة بإرسال هذه المقترحات إلى كافة البرلمانات الأعضاء. كما ترسل عند الضرورة أي اقتراحات بشأن التعديلات الفرعية، إلى البرلمانات الأعضاء قبل شهر على الأقل من موعد انعقاد اجتماع الجمعية.
- 3 - يدرج أي طلب لتعديل لائحة إجراءات الجمعية في جدول أعمال اجتماع الجمعية تلقائياً.

المادة 30:

- 1 - يجوز لجمعية الأمناء العامين تعديل لائحة الإجراءات بناء على طلب أي من البرلمانات الأعضاء.
- 2 - التعديل (التعديلات) لن يكون نافذاً إلا بعد اعتماده من مؤتمر الاتحاد.

مشروع نظام

جائزة فلسطين للديمقراطية والعدالة الاجتماعية

ديباجة:

- انطلاقاً من الإحساس العميق بالظروف الخطيرة جداً التي تتعرض لها القضية الفلسطينية، والتي لا يوازئها في اعتقادنا، سوى مرحلة الشروع في التطبيق العملي للمخطط الصهيوني بتنفيذ وعد بلفور، المشؤوم وتقسيم فلسطين التاريخية وإقامة دولة الاحتلال؛
- واستشعاراً بخطورة مخططات التصفية التي تتعرض لها قضية الشعب الفلسطيني والقمع الشرس الذي يتعرض له هذا الشعب البطل، المكافح منذ أكثر من سبعين سنة، من أجل أن ينال حقوقه التاريخية في دولته المستقلة وعاصمتها القدس، وعودة اللاجئين وغيرها من الحقوق غير القابلة للتصرف..
- وإحساساً بالمسؤولية التاريخية:

اسم الجائزة:

المادة 1:

ينشئ اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي جائزة تسمى "جائزة فلسطين للديمقراطية والعدالة الاجتماعية"، يوفرها الاتحاد للفائزين.

أهداف الجائزة:

المادة 2:

- 1 - استعادة الزخم إلى الاهتمام الدولي بالقضية الفلسطينية في سياق إقليمي ودولي غطت أحداثه على هذه القضية وجعلت الاحتلال ينفرد بالشعب الفلسطيني.
- 2 - تذكير المجموعة الدولية، وخاصة المجموعة البرلمانية الدولية، بمشروعية حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف.
- 3 - التعريف بعدالة القضية الفلسطينية وبشرعية الكفاح الفلسطيني الواقع تحت الاحتلال وبأن نضال الشعب الفلسطيني نضال مشروع ومرتبب بوجود الاحتلال.
- 4 - تشجيع البرلمانات الوطنية في العالم الإسلامي والبرلمانات الوطنية في البلدان غير الإسلامية، والمنظمات البرلمانية المتعددة الأطراف على اتخاذ المبادرات السياسية واعتماد المواقف المساندة لمشروعية القضية الفلسطينية ودعم نضال الشعب الفلسطيني المشروع.

فروع الجائزة:

المادة 3:

للجائزة ثلاثة فروع أساسية:

- 1 - جائزة الاستحقاق الكبرى وتمنح لشخصيات اعتبارية خدمت وتخدم الأفق الرحب لقضية فلسطين العادلة، سواء كانت هذه الشخصيات من داخل العالم الإسلامي أو من خارجه، وكانت شخصيات مسلمة أو غير مسلمة أو برلمانية أو غير برلمانية، أو أمناء منظمات دولية أو جهوية أو إقليمية، أو فكرية أو إعلامية أو أدبية أو فنية.

2- جائزة تقديرية تمنح لشخصيات موقرة من اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي سواء من الرؤساء الذين تحملوا في الماضي أو يتحملون المسؤولية حالياً، أو من البرلمانيين الحاليين أو السابقين، أو من المسؤولين على مستوى تسيير الاتحاد.

3 - جائزة تشجيعية تخصص لأعضاء متميزين من داخل المنظمة أو من خارجها، سواء تعلق الأمر بأمناء عامين على مستوى مجالس الدول الأعضاء أو باحثين أو باحثات أسهموا بأبحاث ودراسات أو مؤلفات تخدم آفاق الفكر الديمقراطي وتنهض بالممارسات البرلمانية في فضائنا الإسلامي.

الترشيح:

المادة 4:

1- تقوم بالترشيح لهذه الجائزة بجميع فروعها الجهات التالية: الرئاسة الدورية للاتحاد، المجالس الأعضاء، الأمانة العامة، لجنة فلسطين الدائمة.

2- يمكن لكل مجلس من مجالس الاتحاد أن يتقدم بترشيح واحد لفرع واحد من فروع الجائزة كل سنة، على أن يكون الترشيح مدعوماً بكل مبررات هذا الترشيح.

استقبال الترشيحات وفرزها واعتمادها:

المادة 5:

1- تستقبل الأمانة العامة لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي الترشيحات من المجالس الأعضاء.

2- تسلم الترشيحات للجنة فلسطين الدائمة في الاتحاد لتعكف عليها خلال اجتماع لها قبل انعقاد المؤتمر.

3- تدرس اللجنة التنفيذية في اجتماعها السابق للمؤتمر، على الأقل بثلاثة أشهر، قرارات لجنة فلسطين بهذا الشأن، وتعتمد ما تراه مناسباً.

الاختيار:

المادة 6: تختار لجنة فلسطين الدائمة ثلاثة من المرشحين للحصول على الجائزة سنوياً بمعدل مرشح واحد لكل فرع، وتعد تقريراً مفصلاً يبرر اختيارها تحيله إلى اللجنة التنفيذية.

استلام الجائزة:

المادة 7: تسلم الجائزة للفائزين خلال الجلسة الافتتاحية للمؤتمر العادي للاتحاد

أحكام عامة:

المادة 8:

1- لا يجوز للأعضاء الحاليين للجنة فلسطين الدائمة الترشح لنيل هذه الجائزة.

2- تعد لجنة فلسطين تقريراً مفصلاً عن الترشيحات للجائزة وترتيب المترشحين، ترفعه إلى اللجنة التنفيذية التي تبت في أمر منح الجائزة لمستحقيها.

3- يتم تعديل هذا النظام باقتراح من لجنة فلسطين الدائمة.

أعضاء اللجنة التنفيذية
واللجان الأربعة المتخصصة الدائمة
الذين تم انتخابهم
في
المؤتمر السابع عشر
الجزائر - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
29 - 30 كانون الثاني / يناير 2023م



MEMBERS ELECTED BY THE 17th PUIC CONFERENCE

قائمة بأسماء أعضاء اللجنة التنفيذية للاتحاد

EXECUTIVE COMMITTEE COMITE EXECUTIF

ARAB GROUP	GRUPE ARABE	عن المجموعة العربية:
1. Republic of LEBANON	1. République du LIBAN	1. الجمهورية اللبنانية
2. Kingdom of MOROCCO	2. Royaume du MAROC	2. المملكة المغربية
3. Sultanate of OMAN	3. Sultanat d' OMAN	3. سلطنة عمان
4. Kingdom of SAUDI ARABIA	4. Royaume d' ARABIE SAOUDITE	4. المملكة العربية السعودية
ASIAN GROUP	GRUPE ASIATIQUE	عن المجموعة الآسيوية:
5. Republic of AZERBAIJAN	5. République D' AZERBAIDJAN	5. جمهورية أذربيجان
6. People's Republic of BANGLADESH	6. République Populaire du BANGLADESH	6. جمهورية بنغلاديش الشعبية
7. Republic of INDONESIA	7. République d' INDONESIE	7. الجمهورية الاندونيسية
8. Islamic Republic of IRAN	8. République Islamique d' IRAN	8. الجمهورية الإسلامية الإيرانية
AFRICAN GROUP	GRUPE AFRICAIN	عن المجموعة الأفريقية:
9. BURKINA FASO	9. BURKINA FASO	9. بوركينا فاسو
10. Republic of TCHAD	10. République du TCHAD	10. جمهورية تشاد
11. Republic of MOZAMBIQUE	11. République de MOZAMBIQUE	11. جمهورية موزمبيق
12. Republic of NIGER	12. République du NIGER	12. جمهورية النيجر
THE TROIKA	TROIKA	الترويكا:
13. Peoples Democratic Republic of ALGERIA (Present)	13. République Démocratique et Populaire d' ALGERIE (Actuel)	13. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (الحالي)
14. Republic of TURKIYE (Past)	14. République de TURKIYE (Précédent)	14. الجمهورية التركية (السابق)
15. COTE D'IVOIRE (Futur)	15. COTE D'IVOIRE (Futur)	15. كوت ديفوار (القادم)



MEMBERS ELECTED BY THE 17th PUIC CONFERENCE

اللجنة المتخصصة الدائمة للشؤون السياسية والعلاقات الخارجية

STANDING SPECIALIZED COMMITTEE ON

POLITICAL AFFAIRS AND FOREIGN RELATIONS

COMITE SPECIALISE PERMANENT DES AFFAIRES POLITIQUES ET

DES RELATIONS EXTERIEURES

ARAB GROUP	GROUPE ARABE	عن المجموعة العربية:
1. Peoples Democratic Republic of ALGERIA (Present)	1. République Démocratique et Populaire d' ALGERIE	1. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
2. State of KUWAIT	2. Etat de KOWEÏT	2. دولة الكويت
3. State of PALESTINE	3. Etat de PALESTINE	3. دولة فلسطين
4. SYRIAN Arab Republic	4. République Arabe Syrienne	4. الجمهورية العربية السورية
ASIAN GROUP	GROUPE ASIATIQUE	عن المجموعة الآسيوية:
5. Republic of INDONESIA	5. République D'INDONESIE	5. الجمهورية الاندونيسية
6. Islamic Republic of IRAN	6. République Islamique d' IRAN	6. الجمهورية الإسلامية الإيرانية
7. Islamic Republic of PAKISTAN	7. République Islamique du PAKISTAN	7. جمهورية باكستان الإسلامية
8. Republic of TURKIYE	8. République de TURKIYE	8. الجمهورية التركية
AFRICAN GROUP	GROUPE AFRICAÏN	عن المجموعة الأفريقية:
9. Republic of The CAMEROON	9. République de CAMEROUN	9. جمهورية الكاميرون
10. Republic of MALI	10. République de MALI	10. جمهورية مالي
11. Republic of SENEGAL	11. République du SENEGAL	11. جمهورية السنغال
12. Republic of UGANDA	12. République D' UGANDA	12. جمهورية أوغندا



MEMBERS ELECTED BY THE 17th PUIC CONFERENCE

اللجنة المتخصصة الدائمة للشؤون الاقتصادية والبيئة

STANDING SPECIALIZED COMMITTEE ON ECONOMIC AND ENVIRONMENT

COMITE SPECIALISE PERMANENT DES AFFAIRES ECONOMIQUES ET DE

L'ENVIRONNEMENT

ARAB GROUP	GROUPE ARABE	عن المجموعة العربية:
1. Arab Republic of Egypt	1. République Arabe d' EGYPTE	.1 جمهورية مصر العربية
2. Republic of IRAQ	2. République d' IRAQ	.2 جمهورية العراق
3. Hashemite Kingdom of JORDAN	3. Royaume Hachémite de JORDANIE	.3 المملكة الأردنية الهاشمية
4. State of QATAR	4. Etat du QATAR	.4 دولة قطر
ASIAN GROUP	GROUPE ASIATIQUE	عن المجموعة الآسيوية:
5. People's Republic of BANGLADESH	5. République Populaire du BANGLADESH	.5 جمهورية بنغلاديش الشعبية
6. Republic of KAZAKHSTAN	6. République de KAZAKHSTAN	.6 جمهورية كازاخستان
7. Republic of TAJIKISTAN	7. République de TADJIKISTAN	.7 جمهورية طاجيكستان
8. Republic of TURKIYE	8. République de la TURKIYE	.8 الجمهورية التركية
AFRICAN GROUP	GROUPE AFRICAIN	عن المجموعة الأفريقية:
9. Republic of GABON	9. République de GABON	.9 جمهورية غابون
10. Republic of GAMBIA	10. République de GAMBIA	.10 جمهورية غامبيا
11. Republic of TOGO	11. République de TOGO	.11 جمهورية توغو
12. Republic of UGANDA	12. République du UGANDA	.12 جمهورية أوغندا



MEMBERS ELECTED BY THE 17th PUIC CONFERENCE

اللجنة المتخصصة الدائمة للشؤون حقوق الإنسان والمرأة والأسرة

STANDING SPECIALIZED COMMITTEE ON HUMAN RIGHTS, WOMEN AND FAMILY AFFAIRS

COMITE SPECIALISE PERMANENT DES ROITS DE L'HOMME, DES FEMMES ET DES AFFAIRES FAMILLE

ARAB GROUP	GROUPE ARABE	عن المجموعة العربية:
1. Kingdom of BAHRAIN	1. Royaume de BAHREIN	1. مملكة البحرين
2. Republic of IRAQ	2. République d' IRAQ	2. جمهورية العراق
3. LIBYA	3. LIBYE	3. دولة ليبيا
4. The Federal Republic of SOMALIA	4. République Fédérale de SOMALIE	4. جمهورية الصومال الفيدرالية
ASIAN GROUP	GROUPE ASIATIQUE	عن المجموعة الآسيوية:
5. Republic of AZERBAIJAN	5. République D'AZERBAIDJAN	5. جمهورية أذربيجان
6. Republic of INDONESIA	6. République D'INDONESIE	6. الجمهورية الاندونيسية
7. Islamic Republic of IRAN	7. République Islamique d'IRAN	7. الجمهورية الإسلامية الإيرانية
8. Republic of TURKIYE	8. République de TURKIYE	8. الجمهورية التركية
AFRICAN GROUP	GROUPE AFRICAINE	عن المجموعة الأفريقية:
9. Republic of GABON	9. République du GABON	9. جمهورية الغابون
10. Republic of GUINEE	10. République du GUINEE	10. جمهورية غينيا
11. Republic of MALI	11. République du MALI	11. جمهورية مالي
12. Republic of MOZAMBIQUE	12. République de MOZAMBIQUE	12. جمهورية موزمبيق



MEMBERS ELECTED BY THE 17th PUIC CONFERENCE

اللجنة المتخصصة الدائمة للشؤون الثقافية والقانونية وحوار الحضارات والأديان

STANDING SPECIALIZED COMMITTEE ON

CULTURAL AFFAIRS, LEGAL AND DIALOGUE OF CIVILIZATIONS AND RELIGIONS

ARAB GROUP	GROUPE ARABE	عن المجموعة العربية:
1. Peoples Democratic Republic of ALGERIA	1. République Démocratique et Populaire d' ALGERIE	1. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
2. Union of the COMOROS	2. Union des COMORES	2. جمهورية جزر القمر الاتحادية الإسلامية
3. Islamic Republic of MAURITANIA	3. République Islamique de MAURITANIE	3. الجمهورية الإسلامية الموريتانية
4. United Arab EMIRATES	4. EMIRATS Arabes Unis	4. دولة الإمارات العربية المتحدة
ASIAN GROUP	GROUPE ASIATIQUE	عن المجموعة الآسيوية:
5. Republic of INDONESIA	5. République d' INDONESIE	5. الجمهورية الاندونيسية
6. Islamic Republic of IRAN	6. République Islamique d' IRAN	6. الجمهورية الإسلامية الإيرانية
7. MALAYSIA	7. MALAISIE	7. ماليزيا
8. Republic of TURKIYE	8. République de TURKIYE	8. الجمهورية التركية
AFRICAN GROUP	GROUPE AFRICAIN	عن المجموعة الأفريقية:
9. Republic of CAMEROON	9. République du CAMEROUN	9. جمهورية الكاميرون
10. Republic of GUINEA	10. République du GUINEE	10. جمهورية غينيا
11. Republic of MOZAMBIQUE	11. République de MOZAMBIQUE	11. جمهورية موزمبيق
12. Republic of TOGO	12. République de TOGO	12. جمهورية توغو



اللجنة الدائمة بشأن فلسطين

PERMANENT COMMITTEE ON PALESTINE
COMITE PERMANENT DE LA PALESTINE

ARAB GROUP	GROUPE ARABE	عن المجموعة العربية:
1. State of PALESTINE	1. Etat de PALESTINE	1. دولة فلسطين
2. People's Democratic Republic of ALGERIA	2. République Démocratique et Populaire d' ALGERIE	2. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
3. Kingdom of BAHRAIN	3. Royaume du BAHREÏN	3. مملكة البحرين
4. Arab Republic of Egypt	4. République Arabe d' EGYPTE	4. جمهورية مصر العربية
5. Republic of IRAQ	5. République d' IRAQ	5. جمهورية العراق
6. Hashemite Kingdom of JORDAN	6. Royaume Hachémite de JORDANIE	6. المملكة الأردنية الهاشمية
7. State of KUWAIT	7. Etat de KOWEÏT	7. دولة الكويت
8. Republic of LEBANON	8. République du LIBAN	8. الجمهورية اللبنانية
9. Kingdom of MOROCCO	9. Royaume du MAROC	9. المملكة المغربية
10. kingdom of SAUDI ARABIA	10. Royaume D' ARABIE SAOUDITE	10. المملكة العربية السعودية
11. Republic of SUDAN	11. République du SOUDAN	11. جمهورية السودان
12. State of the United Arab EMIRATES	12. Etat des EMIRATS Arabes Unis	12. دولة الإمارات العربية المتحدة
ASIAN GROUP	GROUPE ASIATIQUE	عن المجموعة الآسيوية:
13. Republic of INDONESIA	13. République d' INDONÉSIE	13. الجمهورية الإندونيسية
14. Islamic Republic of IRAN	14. République Islamique d' IRAN	14. الجمهورية الإسلامية الإيرانية
15. Republic of TURKEY	15. République de TURQUIE	15. الجمهورية التركية
AFRICAN GROUP	GROUPE AFRICAÏN	عن المجموعة الأفريقية:
16. BURKINA FASO	16. BURKINA FASO	16. بوركينا فاسو
17. Republic of CAMEROUN	17. République du CAMEROUN	17. جمهورية الكاميرون
18. Republic of CHAD	18. République du TCHAD	18. جمهورية تشاد
19. Republic of GUINEA	19. République de GUINÉE	19. جمهورية غينيا
20. Republic of SENEGAL	20. République du SÉNÉGAL	20. جمهورية السنغال



MEMBERS ELECTED BY THE 17TH PUIC CONFERENCE

أعضاء لجنة المجتمعات والأقليات المسلمة

**MEMBERS OF THE COMMITTEE ON MUSLIM COMMUNITIES AND
MINORITIES**

**SUBSIDAIY TO THE STANDING SPECIALIZED COMMITTEE ON POLITICAL
AFFAIRS AND FOREIGN**

ARAB GROUP	GROUPE ARABE	عن المجموعة العربية:
1. State of KUWAIT	1. Etat de KOWEÏT	1. دولة الكويت
2. State of PALESTINE	2. Etat de PALESTINE	2. دولة فلسطين
ASIAN GROUO	GROUOE ASIATIQUE	عن المجموعة الآسيوية:
3. Republic of INDONESIA	3. République d' INDONÉSIE	3. الجمهورية الإندونيسية
4. Islamic Republic of IRAN	4. République Islamique d' IRAN	4. الجمهورية الإسلامية الإيرانية
AFRICAN GROUP	GROUPE AFRICAÏN	عن المجموعة الأفريقية:
5. Republic of CAMEROUN	5. République du CAMEROUN	5. جمهورية الكاميرون
6. Republic of UGANDA	6. République du UGANDA	6. جمهورية أوغندا
TROIKA	TROIKA	الترويكا:
7. People's Democratic Republic of ALGERIA (Present)	7. République Démocratique et Populaire d' ALGERIE (Actuel)	7. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (الحالي)
8. Republic of TURKIYE (Past)	8. République de TURKIYE (Précédent)	8. الجمهورية التركية (السابق)
9. COTE D'IVOIRE (Futur)	9. COTE D'IVOIRE (FUTUR)	9. كوت ديفوار (القادم)

أولاً - برنامج العمل:

تجري جميع الاجتماعات الخاصة بالدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الاتحاد، وكذلك أعمال الاجتماعات المصاحبة لها، في فندق سوفيتل أيفوار، وفق البرنامج الآتي:

التاريخ	التوقيت	المكان	اسم الاجتماع	توضيحات																				
الجمعة 2024/03/01				وصول المشاركين إلى مدينة أبيدجان - جمهورية كوت ديفوار بداية التسجيل وتوزيع البطاقات																				
السبت 2024/03/02	09:00 - 11:30 17:30 - 18:30	فندق سوفيتل أيفوار	الاجتماع الحادي والخمسون للجنة التنفيذية.	تألفت اللجنة التنفيذية خلال الاجتماع التاسع والأربعين من السادة الأعضاء: <table border="1" data-bbox="214 799 905 1143"> <thead> <tr> <th>المجموعة العربية</th> <th>المجموعة الآسيوية</th> <th>المجموعة الإفريقية</th> <th>الترويكا</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>لبنان</td> <td>أذربيجان</td> <td>بوركينا فاسو</td> <td>الجزائر - الحالي</td> </tr> <tr> <td>المغرب</td> <td>بنغلاديش</td> <td>تشاد</td> <td>كوت ديفوار - القادم</td> </tr> <tr> <td>سلطنة عمان</td> <td>اندونيسيا</td> <td>موزمبيق</td> <td>تركيا - السابق</td> </tr> <tr> <td>السعودية</td> <td>إيران</td> <td>النيجر</td> <td></td> </tr> </tbody> </table>	المجموعة العربية	المجموعة الآسيوية	المجموعة الإفريقية	الترويكا	لبنان	أذربيجان	بوركينا فاسو	الجزائر - الحالي	المغرب	بنغلاديش	تشاد	كوت ديفوار - القادم	سلطنة عمان	اندونيسيا	موزمبيق	تركيا - السابق	السعودية	إيران	النيجر	
المجموعة العربية	المجموعة الآسيوية	المجموعة الإفريقية	الترويكا																					
لبنان	أذربيجان	بوركينا فاسو	الجزائر - الحالي																					
المغرب	بنغلاديش	تشاد	كوت ديفوار - القادم																					
سلطنة عمان	اندونيسيا	موزمبيق	تركيا - السابق																					
السعودية	إيران	النيجر																						

التاريخ	التوقيت	المكان	اسم الاجتماع	توضيحات																																							
السبت 2024/03/02	12:30 – 10:30	فندق سوفيتل أيفوار	الاجتماع الخامس لجمعية الأمناء العاميين.																																								
السبت 2024/03/02	17:30 – 14:30	فندق سوفيتل أيفوار	الاجتماع الثاني عشر للجنة فلسطين الدائمة.	تألفت لجنة فلسطين الدائمة من السادة الأعضاء: <table border="1"> <thead> <tr> <th>المجموعة العربية</th> <th>المجموعة الآسيوية</th> <th>المجموعة الإفريقية</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>فلسطين</td> <td>إندونيسيا</td> <td>بوركينافاسو</td> </tr> <tr> <td>الجزائر</td> <td>إيران</td> <td>الكاميرون</td> </tr> <tr> <td>البحرين</td> <td>تركيا</td> <td>تشاد</td> </tr> <tr> <td>مصر</td> <td></td> <td>غينيا</td> </tr> <tr> <td>العراق</td> <td></td> <td>السنغال</td> </tr> <tr> <td>الأردن</td> <td></td> <td></td> </tr> <tr> <td>الكويت</td> <td></td> <td></td> </tr> <tr> <td>لبنان</td> <td></td> <td></td> </tr> <tr> <td>المغرب</td> <td></td> <td></td> </tr> <tr> <td>السعودية</td> <td></td> <td></td> </tr> <tr> <td>السودان</td> <td></td> <td></td> </tr> <tr> <td>الإمارات</td> <td></td> <td></td> </tr> </tbody> </table>	المجموعة العربية	المجموعة الآسيوية	المجموعة الإفريقية	فلسطين	إندونيسيا	بوركينافاسو	الجزائر	إيران	الكاميرون	البحرين	تركيا	تشاد	مصر		غينيا	العراق		السنغال	الأردن			الكويت			لبنان			المغرب			السعودية			السودان			الإمارات		
المجموعة العربية	المجموعة الآسيوية	المجموعة الإفريقية																																									
فلسطين	إندونيسيا	بوركينافاسو																																									
الجزائر	إيران	الكاميرون																																									
البحرين	تركيا	تشاد																																									
مصر		غينيا																																									
العراق		السنغال																																									
الأردن																																											
الكويت																																											
لبنان																																											
المغرب																																											
السعودية																																											
السودان																																											
الإمارات																																											

التاريخ	التوقيت	المكان	اسم الاجتماع	توضيحات																
السبت 2024/03/02	20:00 – 18:00	فندق سوفيتل أيفوار	الاجتماع الثالث للجنة المجتمعات والأقليات المسلمة.	تألفت لجنة المجتمعات والأقليات المسلمة والأديان من السادة الأعضاء: <table border="1"> <thead> <tr> <th>المجموعة العربية</th> <th>المجموعة الآسيوية</th> <th>المجموعة الأفريقية</th> <th>الترويكا</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>الكويت</td> <td>اندونيسيا</td> <td>كاميرون</td> <td>الجزائر (الحالي)</td> </tr> <tr> <td>فلسطين</td> <td>إيران</td> <td>أوغندا</td> <td>تركيا (السابق)</td> </tr> <tr> <td></td> <td></td> <td></td> <td>كوت ديفوار(القادم)</td> </tr> </tbody> </table>	المجموعة العربية	المجموعة الآسيوية	المجموعة الأفريقية	الترويكا	الكويت	اندونيسيا	كاميرون	الجزائر (الحالي)	فلسطين	إيران	أوغندا	تركيا (السابق)				كوت ديفوار(القادم)
المجموعة العربية	المجموعة الآسيوية	المجموعة الأفريقية	الترويكا																	
الكويت	اندونيسيا	كاميرون	الجزائر (الحالي)																	
فلسطين	إيران	أوغندا	تركيا (السابق)																	
			كوت ديفوار(القادم)																	
السبت 2024/03/02	20:00 – 18:00	فندق سوفيتل أيفوار	الاجتماع التشاوري للمجموعة العربية.																	
الأحد 2024/03/03	11:30 – 09:00	فندق سوفيتل أيفوار	الاجتماع العاشر للجنة الدائمة المتخصصة للشؤون الثقافية والقانونية وحوار الحضارات والأديان.	تألفت لجنة الشؤون الثقافية والقانونية وحوار الحضارات والأديان من السادة الأعضاء: <table border="1"> <thead> <tr> <th>المجموعة العربية</th> <th>المجموعة الآسيوية</th> <th>المجموعة الإفريقية</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>الجزائر</td> <td>اندونيسيا</td> <td>الكاميرون</td> </tr> <tr> <td>اتحاد جزر القمر</td> <td>إيران</td> <td>غينيا</td> </tr> <tr> <td>موريتانيا</td> <td>ماليزيا</td> <td>موزمبيق</td> </tr> <tr> <td>الإمارات</td> <td>تركيا</td> <td>توغو</td> </tr> </tbody> </table>	المجموعة العربية	المجموعة الآسيوية	المجموعة الإفريقية	الجزائر	اندونيسيا	الكاميرون	اتحاد جزر القمر	إيران	غينيا	موريتانيا	ماليزيا	موزمبيق	الإمارات	تركيا	توغو	
المجموعة العربية	المجموعة الآسيوية	المجموعة الإفريقية																		
الجزائر	اندونيسيا	الكاميرون																		
اتحاد جزر القمر	إيران	غينيا																		
موريتانيا	ماليزيا	موزمبيق																		
الإمارات	تركيا	توغو																		

التاريخ	التوقيت	المكان	اسم الاجتماع	توضيحات															
الأحد 2024/03/03	12:00 – 09:30	فندق سوفيتل أيفوار	الاجتماع العاشر للجنة الدائمة المتخصصة للشؤون الاقتصادية والبيئة.	تألفت لجنة الشؤون الاقتصادية والبيئة من السادة الأعضاء: <table border="1"> <thead> <tr> <th>المجموعة العربية</th> <th>المجموعة الآسيوية</th> <th>المجموعة الإفريقية</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>مصر</td> <td>بنغلاديش</td> <td>غابون</td> </tr> <tr> <td>العراق</td> <td>كازاخستان</td> <td>غامبيا</td> </tr> <tr> <td>الأردن</td> <td>طاجيكستان</td> <td>توغو</td> </tr> <tr> <td>قطر</td> <td>تركيا</td> <td>أوغندا</td> </tr> </tbody> </table>	المجموعة العربية	المجموعة الآسيوية	المجموعة الإفريقية	مصر	بنغلاديش	غابون	العراق	كازاخستان	غامبيا	الأردن	طاجيكستان	توغو	قطر	تركيا	أوغندا
المجموعة العربية	المجموعة الآسيوية	المجموعة الإفريقية																	
مصر	بنغلاديش	غابون																	
العراق	كازاخستان	غامبيا																	
الأردن	طاجيكستان	توغو																	
قطر	تركيا	أوغندا																	
الأحد 2024/03/03	16:00 – 14:30	فندق سوفيتل أيفوار	الاجتماع العاشر للجنة الدائمة المتخصصة لحقوق الإنسان والمرأة والأسرة.	تألفت لجنة حقوق الإنسان والمرأة والأسرة من السادة الأعضاء: <table border="1"> <thead> <tr> <th>المجموعة العربية</th> <th>المجموعة الآسيوية</th> <th>المجموعة الإفريقية</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>البحرين</td> <td>أذربيجان</td> <td>الغابون</td> </tr> <tr> <td>العراق</td> <td>اندونيسيا</td> <td>غينيا</td> </tr> <tr> <td>ليبيا</td> <td>إيران</td> <td>مالي</td> </tr> <tr> <td>الصومال</td> <td>تركيا</td> <td>موزمبيق</td> </tr> </tbody> </table>	المجموعة العربية	المجموعة الآسيوية	المجموعة الإفريقية	البحرين	أذربيجان	الغابون	العراق	اندونيسيا	غينيا	ليبيا	إيران	مالي	الصومال	تركيا	موزمبيق
المجموعة العربية	المجموعة الآسيوية	المجموعة الإفريقية																	
البحرين	أذربيجان	الغابون																	
العراق	اندونيسيا	غينيا																	
ليبيا	إيران	مالي																	
الصومال	تركيا	موزمبيق																	

التاريخ	التوقيت	المكان	اسم الاجتماع	توضيحات															
الأحد 2024/03/03	18:00 – 14:30	فندق سوفيتل أيفوار	الاجتماع العاشر للجنة الدائمة المتخصصة للشؤون السياسية والعلاقات الخارجية.	تألفت لجنة الشؤون السياسية والعلاقات الخارجية من السادة الأعضاء: <table border="1" data-bbox="205 435 905 760"> <thead> <tr> <th>المجموعة العربية</th> <th>المجموعة الآسيوية</th> <th>المجموعة الإفريقية</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>الجزائر</td> <td>إندونيسيا</td> <td>الكاميرون</td> </tr> <tr> <td>الكويت</td> <td>إيران</td> <td>مالي</td> </tr> <tr> <td>فلسطين</td> <td>باكستان</td> <td>السنغال</td> </tr> <tr> <td>سورية</td> <td>تركيا</td> <td>اوغندا</td> </tr> </tbody> </table>	المجموعة العربية	المجموعة الآسيوية	المجموعة الإفريقية	الجزائر	إندونيسيا	الكاميرون	الكويت	إيران	مالي	فلسطين	باكستان	السنغال	سورية	تركيا	اوغندا
المجموعة العربية	المجموعة الآسيوية	المجموعة الإفريقية																	
الجزائر	إندونيسيا	الكاميرون																	
الكويت	إيران	مالي																	
فلسطين	باكستان	السنغال																	
سورية	تركيا	اوغندا																	
الأحد 2024/03/03	19:00 – 17:00	فندق سوفيتل أيفوار	الاجتماع التشاوري للمجموعة الأفريقية.																
الأحد 2024/03/03	19:00 – 17:00	فندق سوفيتل أيفوار	الاجتماع التشاوري للمجموعة الآسيوية.																
الاثنين 2024/03/04	12:00 – 09:30	فندق سوفيتل أيفوار	الدورة الحادية عشرة لمؤتمر البرلمانيات المسلمات.																

التاريخ	التوقيت	المكان	اسم الاجتماع	توضيحات
الإثنين 2024/03/04	13:00 – 10:00	فندق سوفيتل أيفوار	الدورة الخامسة والعشرون للجنة العامة للاتحاد.	
الإثنين 2024/03/04	19:00 – 16:00	فندق سوفيتل أيفوار	الجلسة الافتتاحية للدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الاتحاد.	
الثلاثاء 2024/03/05	12:00 – 09:00	فندق سوفيتل أيفوار	الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الاتحاد.	
الثلاثاء 2024/03/05	19:00 – 15:00	فندق سوفيتل أيفوار	أعمال واختتام الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الاتحاد.	

ثانياً - الاجتماع الحادي والخمسين للجنة التنفيذية للاتحاد:

مشروع جدول الأعمال:

الاجتماع الحادي والخمسون للجنة التنفيذية للاتحاد

أبيدجان - جمهورية كوت ديفوار

21 شعبان 1445 هـ

02 مارس 2024

المكان: قاعة

الساعة: 09:00 - 11:30

تلاوة آيات من الذكر الحكيم

17:30 - 18:30

1. انتخاب أعضاء هيئة المكتب:

1.1 نائب الرئيس (من المجموعة العربية).

1.2 نائب الرئيس (من المجموعة الآسيوية).

1.3 المقرر.

2. اعتماد جدول الأعمال وبرنامج العمل.

3. تقرير الأمين العام للاتحاد.

4. متابعة تنفيذ القرارات الصادرة عن الاتحاد بشكل عام.

اللجان الدائمة المتخصصة -:

5. تحديث مشاريع جداول أعمال الاجتماع العاشر للجان التالية -:

1.5 اللجنة الدائمة المتخصصة للشؤون السياسية والعلاقات الخارجية للاتحاد.

- الاجتماع الثالث للجنة المجتمعات والأقليات المسلمة المنبثقة من اللجنة السياسية للاتحاد.

2.5 اللجنة الدائمة المتخصصة للشؤون الاقتصادية والبيئة للاتحاد.

3.5 اللجنة الدائمة المتخصصة لحقوق الإنسان والمرأة والأسرة للاتحاد.

4.5 اللجنة الدائمة المتخصصة للشؤون الثقافية والقانونية وحوار الحضارات والأديان للاتحاد.

الأجهزة المتفرعة:

6. تحديث مشاريع جداول أعمال:

- 1.6 الاجتماع الثاني عشر للجنة فلسطين الدائمة للاتحاد.
- 2.6 الدورة الحادية عشرة لمؤتمر البرلمانيات المسلمات للاتحاد.
- 3.6 الاجتماع الخامس لجمعية الأمناء العامين للمجالس الأعضاء في الاتحاد.
7. تحديث مشاريع جداول أعمال:
- 1.7 تحديث مشروع جدول أعمال الدورة الخامسة والعشرين للجنة العامة للاتحاد.
- 2.7 تحديث مشروع جدول أعمال الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الاتحاد.
8. ما يستجد من أعمال.
9. اعتماد تقرير الاجتماع الخمسين للجنة التنفيذية للاتحاد.

قائمة بأسماء أعضاء اللجنة التنفيذية للاتحاد:

MEMBERS ELECTED BY THE 17th PUIC CONFERENCE

قائمة بأسماء أعضاء اللجنة التنفيذية للاتحاد

**EXECUTIVE COMMITTEE
COMITE EXECUTIF**

ARAB GROUP	GROUPE ARABE	عن المجموعة العربية:
16. Republic of LEBANON	16. République du LIBAN	1. الجمهورية اللبنانية
17. Kingdom of MOROCCO	17. Royaume du MAROC	2. المملكة المغربية
18. Sultanate of OMAN	18. Sultanat d' OMAN	3. سلطنة عمان
19. Kingdom of SAUDI ARABIA	19. Royaume d' ARABIE SAOUDITE	4. المملكة العربية السعودية
ASIAN GROUP	GROUPE ASIATIQUE	عن المجموعة الآسيوية:
20. Republic of AZERBAIJAN	20. République D'AZERBAIDJAN	5. جمهورية أذربيجان
21. People's Republic of BANGLADESH	21. République Populaire du BANGLADESH	6. جمهورية بنغلاديش الشعبية
22. Republic of INDONESIA	22. République d' INDONESIE	7. الجمهورية الاندونيسية
23. Islamic Republic of IRAN	23. République Islamique d' IRAN	8. الجمهورية الإسلامية الإيرانية
AFRICAN GROUP	GROUPE AFRICAIN	عن المجموعة الأفريقية:
24. BURKINA FASO	24. BURKINA FASO	9. بوركينا فاسو
25. Republic of TCHAD	25. République du TCHAD	10. جمهورية تشاد
26. Republic of MOZAMBIQUE	26. République de MOZAMBIQUE	11. جمهورية موزمبيق
27. Republic of NIGER	27. République du NIGER	12. جمهورية النيجر
THE TROIKA	TROIKA	الترويكا:
28. Peoples Democratic Republic of ALGERIA (Present)	28. République Démocratique et Populaire d' ALGERIE (Actuel)	13. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (الحالي)
29. Republic of TURKIYE (Past)	29. République de TURKIYE (Précédent)	14. الجمهورية التركية (السابق)
30. COTE D'IVOIRE (Futur)	30. COTE D'IVOIRE (Futur)	15. كوت ديفوار (القادم)

إستمارة الترشيح لعضو واحد في اللجنة التنفيذية للاتحاد للفترة 2024
 NOMINATION FORM FOR ONE REPRESENTATIVE FROM THE MEMBER PARLIAMENTS TO THE PUIC EXECUTIVE COMMITTEE FOR 2024
 FORMULAIRE DE NOMINATION D'UN REPRESENTANT DES PARLEMENTS MEMBRES PRES LES COMITE EXECUTIF DE L'UPCI
 POUR 2024

NAME OF PARLIAMENT: NOM DU PARLEMENT: _____ إسم المجلس

COUNTRY: PAYS: _____ الدولة

أسم المرشح NAME NOM	الوظيفة FUNCTION FONCTION	العنوان الدائم PERMANENT ADDRESS ADRESSE PERMANENTE	أرقام الهاتف و الفاكس و عنوان البريد الإلكتروني TELEPHONE, FAX NUMBER AND E-MAIL ADDRESS NUMEROS DE TELEPHONE, FAX ET ADRESSE E-MAIL	
			OFFICE - BUREAU المكتب	
			RESIDENCE المنزل	
			FAX الفاكس:	
			E-MAIL البريد الإلكتروني:	

NAME OF THE HEAD OF DELEGATION: _____ إسم رئيس الوفد-

NOM DU CHEF DE DELEGATION

SIGNATURE OF THE HEAD OF DELEGATION: _____ توقيع رئيس الوفد-

SIGNATURE DU CHEF DE DELEGATION

DATE: _____ التاريخ

ملاحظة: الرجاء استكمال هذه الاستمارة وإعادتها إلى الأمانة العامة للاتحاد بحلول 10 يناير 2024.

NOTE: Kindly submit this form after filling to the PUIC General Secretariat by 10 JANUARY, 2024.

NOTE: Prière de remettre ce formulaire dûment rempli au Secrétariat Général de l'UPCI avant le 10 JANVIER 2024.

للاجتماع التاسع والأربعين للجنة التنفيذية للاتحاد

أبيدجان - جمهورية كوت ديفوار

29 - 30 ذي الحجة 1444 هـ

17 - 18 / يوليو 2023

عقدت اللجنة التنفيذية للاتحاد اجتماعها التاسع والأربعين بتاريخ 17 - 18 يوليو 2023، في مبنى البرلمان بمدينة أبيدجان بكوت ديفوار وذلك استجابة للدعوة التي وجهها البرلمان الإيفواري، شارك في الاجتماع جميع ممثلو أعضاء اللجنة. (مرفق قائمة المشاركين).

الجلسة الافتتاحية:

- افتتحت الجلسة بتلاوة آيات مباركة من الذكر الحكيم وبعض الأدعية.
- افتتح اجتماع اللجنة معالي السيد/ أداما بيك توغو، رئيس الجمعية الوطنية لجمهورية كوت ديفوار بكلمة رحب فيها ترحيباً حاراً بالوفود القادمة قائلاً إنه لشرف لبلادنا أن تستضيف لأول مرة اجتماعاً للاتحاد منذ انضمام البرلمان الإيفواري للعضوية في عام 1999، وكذلك أن يتم اختيارها لاحتضان الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الاتحاد العام القادم، وأوضح أن احتضان بلاده لهذا الاجتماع يبرهن على حالة الاستقرار في ساحل العاج منذ أكثر من عقد من الزمن، ونقل تحيات الشعب الإيفواري الذي يمثله برلمان يتكون من 255 عضو برلمان و99 من أعضاء مجلس الشيوخ، وقال إنه يرغب في هذه المناسبة أن يعرب عن تقديره الكبير لشخص الأمين العام معالي السيد محمد قريشي نياس، التي برزت منذ انتخابه في سنة 2018، كما أشاد بالدور الذي يقوم به الاتحاد تجاه المسؤوليات المنوطة به خاصة في مجال تكثيف التعاون بين مختلف البرلمانات، كما أعرب معاليه عن أمنياته لدول المجالس الأعضاء في الاتحاد، لا سيما كوت ديفوار والتي ستخوض انتخابات في سبتمبر المقبل، أن يتم ذلك في ظروف بعيدة عن العنف وتمييز بالاستقرار.

وأكد معاليه أيضاً على اهتمام فخامة رئيس الجمهورية بقطاع الشباب وعلى ضرورة أن تعزز الحكومة الإطار التشريعي من خلال مشروع قانون توجيهي يعكس الاهتمام الذي توليه الدولة للشباب لئلا يتبعاد عن أعمال العنف، والذي تم اعتماده بالفعل من قبل الجمعية الوطنية.

وقال إن القيم الإسلامية التي يتميز بها هذا الاتحاد يجب أن تحدد مسارنا في تعليم الأطفال وبناء دولنا، لأنها البوتقة الضرورية لتعزيز جهود حكوماتنا في الحد من الفقر، وأكد على ضرورة التفكير بشكل يمكننا من رفع التحديات التي تواجهها دول الاتحاد وتعزيز التعاون بين المجالس الأعضاء والتنسيق بين الشعوب من أجل احترام حقوق الإنسان والمبادئ الإنسانية

وحمايتها، وختم بأن بلاده تتشرف باحتضان المؤتمر الثامن عشر، مؤكداً على أن قرارات اللجنة التنفيذية ستكون مهمة لمسيرة الاتحاد.

- وفي ختام كلمته وجه الشكر والتحية لكل المشاركين في الاجتماع. (مرفق نص الخطاب)
كلمة الأمين العام للاتحاد:-

عبر معالي السيد محمد قريشي نياس الأمين العام للاتحاد عن سعادته بوجوده في كوت ديفوار وتقديم بالشكر الجزيل للسلطات الإيفوارية لاحتضانها لهذا الاجتماع وعلى حسن الاستقبال وكرم الضيافة، كما عبر عن شكره لبرلمان الجزائر لاستضافته الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الاتحاد، وكذلك العمل على تنفيذ القرارات الصادرة عن المؤتمر. وأكد على أهمية اجتماع اللجنة التنفيذية الحالي الذي سيحضر للمؤتمر القادم وأعرب عن تهانیه لجمهورية إيران الإسلامية والمملكة العربية السعودية على استئناف العلاقات الدبلوماسية بينهما الأمر الذي سيؤدي إلى مزيد من التعاون بين المجالس الأعضاء وأكد على أننا بحاجة إلى تجسيد معاني الأخوة والوحدة التي دعا لها ديننا الإسلامي الحنيف وتحديث معاليه عن الوضع الدولي الذي ينعقد فيه هذا الاجتماع موضحاً أن القضية الفلسطينية هي القضية المركزية للأمة الإسلامية مندداً بالاعتداءات التي يتعرض لها الشعب الفلسطيني خاصة في غزة وجنين وقال إن الأمة الإسلامية مدعوة بقوة للوقوف بحزم مع الشعب الفلسطيني، وتحديث معاليه عن الوضع في منطقة الساحل التي يبقى تهديد الإرهاب وتدخل جهات خارجية في شؤون المنطقة أبرز أزماتها. وعبر عن القلق الذي يساور الجميع بسبب الأزمة في السودان متمنياً أن تجد حلاً سريعاً.

وجدد تنديده بالتصعيد الذي تشهده ظاهرة الإسلاموفوبيا والذي تمثل في ارتكاب جريمة بشعة بمدينة استوكهولم من خلال حرق نسخة من المصحف الشريف في أيام عيد الأضحى المبارك، وتحديث عن قرارات المؤتمر السابق مؤكداً شكره للبرلمان الأوغندي على تصويته على مشروع قانون مناهض للشذوذ الجنسي معلناً دعمه لدولة أوغندا لحرصها على التمسك بقيم وثقافة وتطلعات الشعب الأوغندي وتمسكها بقدسية الأسرة. (نص الخطاب مرفق)

جلسة العمل: ترأس الجلسة نائب رئيس الجمعية الوطنية لكوت ديفوار،

البند - 1 انتخاب أعضاء هيئة المكتب:

- 1-1 تم انتخاب سعادة السيد محمد يزيد بن حمودة من الجزائر نائباً للرئيس من المجموعة العربية.
- 2-1 تم انتخاب سعادة السيد Fadli ZON رئيس وفد إندونيسيا نائباً للرئيس من المجموعة الآسيوية.
- 3-1 تم انتخاب سعادة السيدة Maimouna Epse Touré ميمونا توره من كوت ديفوار مقررًا.

البند 2 - اعتماد جدول الأعمال وبرنامج العمل:

تم اعتماد جدول الأعمال وبرنامج العمل - (مرفق)

البند - 3 تقرير الأمين العام

غطى تقرير معالي الأمين العام الفترة الزمنية بين تاريخ الاجتماع الثامن والأربعين للجنة التنفيذية لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي الذي عقد - ضمن اجتماعات الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الاتحاد - في الجزائر بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية يوم 5 رجب 1444 هـ الموافق لـ 26 يناير 2023، وبين الاجتماع التاسع والأربعين

للجنة التنفيذية للاتحاد الذي عقد في مدينة أبيدجان جمهورية كوت ديفوار يوم 29 ذو الحجة 1444 هـ الموافق لـ 17 يوليو 2023.

وقد تناول هذا التقرير المحاور الأساسية التالية:

- متابعة تقرير المؤتمر السابق وتقارير الاجتماعات المصاحبة للمؤتمر.
- المشاركة في المحافل الدولية والإقليمية.
- البيانات الصادرة عن رئاسة الاتحاد.
- البيانات الصادرة عن الأمانة العامة.
- البيانات الصادرة عن المجالس الأعضاء.
- رسائل التهئة التي وجهها الأمين العام.
- رسائل التعزية والمواساة التي وجهها الأمين العام.
- الشؤون التنظيمية.

- تم اعتماد تقرير الأمين العام. (مرفق)

• مداولات الاجتماع : - اشتملت مداخلات المشاركين على النقاط التالية:

- توجيه الشكر لجمهورية كوت ديفوار رئيساً وبرلماناً وشعباً على استضافة هذا الاجتماع وعلى كرم الضيافة وحسن التنظيم.
- الإشادة بجهود برلمان الجزائري لاستضافته للدورة السابعة عشرة لمؤتمر الاتحاد والجهود التي قام بها من أجل تنفيذ القرارات الصادرة عن المؤتمر.
- التأكيد على مركزية ومحورية القضية الفلسطينية بالنسبة للأمة الإسلامية وضرورة توحيد الصفوف والرؤى لنصرتها ورفع الظلم عن الشعب الفلسطيني الذي دام لأكثر من سبعة عقود وبذل كل الجهود الرامية لحماية المقدسات الإسلامية خاصةً القدس والمسجد الأقصى. وضرورة التصدي للاعتداءات المتكررة على قطاع غزة ومحيم جنين ومزارع شبعاء.
- الإدانة بأشد العبارات على تكرار حرق المصحف الشريف واستفزاز مشاعر الأمة الإسلامية والدعوة إلى وقف مثل هذه الممارسات بشتى الطرق، مع ضرورة التصدي لكل ما يمس الهوية الإسلامية والتصدي لظاهرة الإسلاموفوبيا.
- الدعوة لتوحيد صفوف الأمة الإسلامية، مع الترحيب بعودة العلاقات الدبلوماسية بين كل السعودية وإيران الأمر الذي يسهم بشكل مباشر في تقوية الأمة الإسلامية وتعزيز الأمن والاستقرار في المنطقة والعالم.
- إدانة التدخل في الشؤون الداخلية للبلدان الإسلامية خاصة من قبل البرلمان الأوروبي.
- الإشادة باستضافة تركيا للدورة الحادية عشرة لمؤتمر وزراء السياحة، والدعوة لزيارة مدينة أورفا التركبية باعتبارها مدينة تاريخية صنفت من قبل اليونسكو على أنها تراث إنساني، والدعوة لعقد اجتماع من اجتماعات الاتحاد مستقبلاً ورحب معالي الأمين العام للاتحاد بهذا العرض.

- الإشادة بتنظيم المملكة العربية السعودية لموسم الحج هذا العام حيث شهد إقبالاً غير مسبوق، وبلغ عدد الحجاج مليون وثمانمائة وخمسون ألف حاج، بفضل الجهود التي بذلت من قبل المملكة والتي أفضت إلى نجاح موسم الحج هذا العام دون أي عوائق.
- اقتراح بأن يكون يوم إنشاء الاتحاد في 17 يونيو هو اليوم العالمي للبرلمانات الإسلامية، مع ضرورة تطوير الموقع الخاص بالاتحاد على شبكة الإنترنت حتى يشتمل على أكبر قدر من المعلومات والأخبار البرلمانية.
- ضرورة التصدي لتشريعات الغرب بخصوص تقنين "المثلية الجنسية" ومحاربة الشذوذ الجنسي والفكري، والتأكيد على محاربة هذا الاتجاه وحماية قدسية الأسرة.
- الدعوة لمساندة لاجئي الروهينجيا وتقديم المساعدة اللازمة لجمهورية بنغلاديش التي تواجه العديد من المشاكل وتستضيف أكثر من مليون لاجئ شردوا من أوطانهم، حيث أن نسبة ما تم تقديمه من المساعدات هو 26% فقط، مع توجيه الشكر لأعضاء الاتحاد ولكل البلدان التي قدمت المساعدات.
- التأكيد على مساندة جمهورية السودان في أزمتها الحالية وضرورة الوقف الفوري للاقتتال الدائر والعودة للحوار ولم الشمل ونبد العنف والاقتتال، مع توفير المساندة المادية والمعنوية لجمهورية تشاد التي تستضيف ستين ألف لاجئ سوداني، وتعاني من آثار التغيرات المناخية.
- الإشادة باستضافة دولة الإمارات العربية المتحدة أهم مؤتمر عالمي للتغيرات المناخية (COP28) في عام 2023.
- ضرورة التصدي ومحاربة الإرهاب في دول الساحل الإفريقي لاسيما في بوركينا فاسو والنيجر ومالي والدول المجاورة وتقديم الدعم الكافي من دعم عسكري ومادي ومعنوي.
- التوصية باعتماد "وحدة الأمة" مبدؤنا بعيداً عن الطائفية والمذهبية والانقسام. قال تعالى "واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا".

البند 4: مشاريع جداول أعمال الاجتماع العاشر للجان المتخصصة الدائمة:

4-1 لجنة الشؤون السياسية والعلاقات الخارجية (مع إضافة بنداً حول مكافحة الإرهاب.)

- الاجتماع الثالث للجنة الأقليات والمجتمعات المسلمة

4-2 لجنة الشؤون الاقتصادية والبيئة

4-3 لجنة حقوق الإنسان والمرأة والأسرة

4-4 لجنة الشؤون الثقافية والقانونية وحوار الحضارات والاديان

(تم اعتماد جداول الاعمال المرفقة)

البند 5: الأجهزة المتفرعة:

إعداد مشاريع جداول أعمال:

5-1 الاجتماع الثاني عشر للجنة فلسطين الدائمة.

5-2 الدورة الحادية عشرة لمؤتمر البرلمانيات المسلمات.

3-5 الاجتماع الخامس لجمعية الأمناء العامين للمجالس الأعضاء في الاتحاد

(تم اعتماد جداول الاعمال المرفقة)

البند 6: وضع مشروع جدول أعمال:

1-6 الدورة الخامسة والعشرين للجنة العامة للاتحاد:

تم اعتماد جدول الأعمال - مرفق

2-6 وضع مشروع جدول أعمال الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الاتحاد

تم اعتماد الجدول - مرفق

3-6 تحديد موعد الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الاتحاد:

سبق وأن وافقت الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الاتحاد على استضافة جمهورية كوت ديفوار لاجتماع الدورة الثامنة عشرة

لمؤتمر الاتحاد. هذا وقد أبدى برلمان كوت ديفوار رغبته في استضافة المؤتمر في الأسبوع الأول من شهر مارس 2024 على أن يتم التنسيق مع الأمانة العامة للاتحاد بغية التحديد النهائي لتاريخ عقد المؤتمر.

البند 7: تم اعتماد إعلان ابيدجان على أن تتولى الأمانة العامة إعداد تقرير الاجتماع.

الجلسة الختامية:

ترأس الجلسة الختامية معالي السيد / أدماييك توغو، رئيس الجمعية الوطنية الإيفوارية حيث تقدم بالشكر الجزيل

للمشاركين في اجتماع اللجنة وتمنى لهم العودة سالمين لأوطانهم.

التقرير الختامي للاجتماع الخمسين للجنة التنفيذية

لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي

قسنطينة - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

15-16 شباط / فبراير 2024

بدعوة كريمة من معالي السيد إبراهيم بوغالي رئيس المجلس الشعبي الوطني الجزائري - الرئيس الدوري للاتحاد، عقدت اللجنة التنفيذية لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي اجتماعها الخمسين بحضور أعضاء اللجنة الدائمة للشؤون الاقتصادية والبيئية بمدينة قسنطينة بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية يومي 15 و16 فبراير 2024.

ترأس الاجتماع معالي السيد إبراهيم بوغالي، وحضره معالي السيد محمد قريشي نياس الأمين العام للاتحاد، وشارك في الاجتماع ممثلو اللجنة التنفيذية واللجنة الدائمة المتخصصة للشؤون الاقتصادية والبيئة (القائمة مرفقة)

الجلسة الافتتاحية:

1. افتتحت الجلسة بتلاوة مباركة من آيات الذكر الحكيم.

2. كلمة الرئيس الدوري للاتحاد

خاطب الجلسة معالي السيد/ إبراهيم بوغالي رئيس المجلس الشعبي الوطني الجزائري ورئيس الاتحاد، حيث رحب بالسادة الحضور وشكرهم على تلبية الدعوة واستهل كلمته بالترحم على أرواح ضحايا الإبادة الجماعية لأبناء الشعب الفلسطيني الأبى ودعا الحاضرين لقراءة الفاتحة ترحماً على أرواح الشهداء، وقال أن فظاعة ما يجري في قطاع غزة من حرب إبادة شاملة وحصار وتجويع بات يشكل تهديداً كبيراً للمبادئ والقيم السامية التي تأسست عليها منظومة الأمم المتحدة وقواعد القانون الدولي الإنساني خاصة في ظل التأييد الغربي العلن والانحياز المفضوح للكيان الصهيوني.

وأشار معاليه إلى أن الوضع المزري الذي يعيشه الشعب الفلسطيني الأعزل المحروم من أدنى مقومات الحياة من ماء وغذاء ودواء ومأوى أضحى وصمة عار على جبين الإنسانية كلها، خاصة في ظل الاستهداف المتعمد والمتواصل للمباني السكنية والمدارس والمساجد والمستشفيات في تحد سافر غير مسبوق للقانون الدولي ومبادئ حقوق الإنسان ولكل الأعراف والقيم، ومما يزيد الأمر سوءاً العجز المخجل للمؤسسات الدولية في تحمل مسؤولياتها في إنهاء الحرب وإدخال المساعدات الملحة إلى قطاع غزة.

وتمن معاليه الدعوة القضائية التي رفعتها دولة جنوب أفريقيا في جرائم الإبادة الجماعية، والتسجيل باعتزاز ما تقوم به الجزائر في إطار عضويتها غير الدائمة بمجلس الأمن الدولي من أجل تفعيل قرار محكمة العدل الدولية ووضع الجميع أمام مسؤولياتهم أملاً أن يكمل عملها بالنجاح.

ثم أشار معاليه إلى أهم قرارات الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الاتحاد التي عقدت في الجزائر وهو -إنشاء حاضنة للمؤسسات الناشئة للشباب المسلم- تعمل على حماية وترقية المشاريع المبتكرة والأنشطة المتصلة بالشباب. والدعوة التي قدمتها الأمانة العامة لكافة المجالس الأعضاء لتقديم مبادرات واقتراحات في هذا الشأن. إلا أنه لم ترد أي مقترحات، وشعوراً منه بالمسؤولية وحرصاً على تجسيد هذا القرار الهام وعدم إهدار الفرصة والتجسيد العملي لكل ما اتفق عليه فقد وجه معاليه الدعوة للجنة الاقتصادية لحضور هذا الاجتماع بغية أن يكون قاطرة ناجحة لمبادرات أخرى لصالح الشباب المسلم الراغب في بناء مشاريع اقتصادية ناجحة، وأوضح معاليه إلى جاهزية المقرر بكل لوازمه في -جامعة قسنطينة - ودعا الحاضرين لزيارة المقرر.

كما أشار معاليه إلى - إطلاق استراتيجية تعاون بين دول المجالس الأعضاء في الاتحاد في المجال الرقمي والأمن السيبراني- والمشروع المقدم في هذا الشأن.

ودعا إلى ضرورة التعاون وبذل المزيد من تنسيق الجهود من أجل مواجهة التحديات التي تواجه الأمة الإسلامية وبلورة تصورات واضحة للإمكانيات والطاقات والأهداف المستقبلية وبناء مقاربات مشتركة. وأشار إلى الدور الرئيسي المنتظر من الاتحاد هو أن يكون القاطرة لمبادرات هادفة وبنّاءة تساهم في تعزيز التضامن والتعاون في مختلف المجالات وتعزيز الوعي بالقضايا الإسلامية والعالمية المشتركة.

3- كلمة الأمين العام للاتحاد

ثم ألقى الأمين العام كلمةً وجه فيها الشكر لمعالي/ إبراهيم بوغالي رئيس المجلس الجزائري على ما بذله خلال فترة رئاسته للاتحاد وما بذله من جهود في سبيل تحقيق الأهداف المرجوة ومعالجة القضايا التي طرحت خلال هذه الفترة من جريمة حرق المصحف الشريف وتدابير التغيير المناخي والتضامن الإسلامي لمواجهة العدوان الهمجي المستمر على قطاع غزة وكل الأراضي الفلسطينية وكذلك السعي إلى إيجاد حل للأزمة بين دولة النيجر والمجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا.

وأعرب عن عظيم التقدير لصاحب الفخامة الرئيس عبد المجيد تبون رئيس الجمهورية على الاهتمام الكبير الذي توليه الجزائر للاتحاد.

ثم تحدث معاليه عن العدوان الصهيوني الهمجي المتواصل منذ أكثر من 4 أشهر على قطاع غزة والمجازر التي لم يشهد لها التاريخ مثيل، وأشار إلى المآسي التي يتعرض لها الشعب الفلسطيني والتي أكدتها المنظمات الأممية العاملة في غزة، وأكد معاليه أنه لا بديل عن التضامن الإسلامي لمواجهة هذا العدوان، كما أشار معاليه إلى

اجتماع الدورة الثامنة عشرة للاتحاد التي ستعقد في مدينة أيديجان في شهر مارس 2024 تحت شعار -
التصدي لتحديات التغير المناخي في العالم-.

4- انتخاب أعضاء هيئة المكتب

- 1-4 تم انتخاب ممثل وفد تشاد نائباً للرئيس من المجموعة الإفريقية.
 - 2-4 تم انتخاب ممثل وفد بنجلاديش نائباً للرئيس من المجموعة الآسيوية.
 - 3-4 المقرر ممثل المجلس الشعبي الوطني الجزائري.
 - 5- تم اعتماد جدول الاعمال المكون من ثمانية بنود وبرنامج العمل (مرفق).
 - 6- متابعة تنفيذ بعض القرارات الصادرة عن الدورة السابعة عشرة للاتحاد.
 - 6-1 إنشاء حاضنة للمؤسسات الناشئة للشباب المسلم في الدول الأعضاء.
- تداول الاجتماع مشروع إنشاء حاضنة لتفعيل وتشجيع وتطوير الأنشطة الاقتصادية لصالح الشباب المسلم، تنفيذاً للقرار رقم 17/12 - اللجنة الدائمة للشؤون الاقتصادية والبيئة - الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الاتحاد في 30 يناير 2023 بالجزائر.

أبدى عدد من الوفود المشاركة ملاحظاتهم وآرائهم القيمة من أجل إثراء هذا المشروع، وبعد مداوات ومناقشات مستفيضة وافق الاجتماع على متابعة تنفيذ هذا القرار، على أن يكون مقر الحاضنة في جامعة قسنطينة بالجزائر، وكلف الاجتماع معالي الأمين العام للاتحاد بصياغة لائحة إجراءات هذه الحاضنة بالتنسيق مع البرلمان الجزائري، أخذاً في الاعتبار كل الملاحظات التي تقدمت بها الوفود المشاركة في الاجتماع، من بينها النظر في الاستفادة من تجارب الحاضنات الموجودة فعلاً في بعض دول المجالس الأعضاء، والسعي لإيجاد أطر التعاون فيما بينهم، وأيضاً معالجة بعض الاشكاليات التي قد تنتج بسبب التداخل بين صلاحيات السلطات التنفيذية والتشريعية في دول المجالس الأعضاء. - الوثيقة مرفقة.

2-6 مشروع استراتيجية تعاون في المجال الرقمي والأمن السيبراني بين دول المجالس الأعضاء في الاتحاد

تبنى الاجتماع مشروع قرار الاستراتيجية التي أقرها البرلمان الجزائري مساهمة في تنفيذ قرار المؤتمر السابع عشر للاتحاد المنعقد في الجزائر في 30 يناير 2023 الذي ينص على وضع مثل هذه الاستراتيجية حول التعاون في المجال الرقمي والأمن السيبراني - الوثيقة مرفقة-

وبعد نقاش الوثيقة، طالب الاجتماع بأن تقوم الأمانة العامة بإضافة كل الملاحظات التي أوردتها المتدخلون وتقدمها كمشروع قرار للدورة الثامنة عشرة للاتحاد التي ستعقد في أيديجان في الفترة من 2-5 مارس 2024.

1- إصدار إعلان قسنطينة:

2. تم اعتماده ومن ثم تلاوته بحضور أجهزة الاعلام (مرفق)

- تقدمت اللجنة التنفيذية بخالص الشكر وعظيم التقدير والامتنان الى الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية - رئيساً وبرلماناً وحكومةً وشعباً، على كرم الضيافة وحسن الاستقبال والتنظيم، وعلى بذل كافة الجهود الرامية لمواجهة التحديات التي تمر بها الأمة الإسلامية.

جدول أعمال الاجتماع الخمسين للجنة التنفيذية للاتحاد

بمضور أعضاء اللجنة الدائمة المتخصصة للشؤون الاقتصادية والبيئة

(لمتابعة تنفيذ بعض قرارات وتوصيات المؤتمر السابع عشر للاتحاد)

قسنطينة - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

15 - 16 فبراير 2024

1. تلاوة آيات من الذكر الحكيم.
2. كلمة معالي السيد ابراهيم بوغالي رئيس المجلس الشعبي الوطني بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ورئيس الاتحاد.
3. كلمة معالي السيد محمد قريشي نياس، الأمين العام للاتحاد.
4. انتخاب أعضاء هيئة المكتب:
 - 4-1 نائب الرئيس من المجموعة الإفريقية
 - 4-2 نائب الرئيس من المجموعة الآسيوية
 - 4-3 المقرر
5. اعتماد جدول الأعمال وبرنامج العمل للاجتماع الخمسين للجنة التنفيذية.
6. متابعة تنفيذ قرارات وتوصيات المؤتمر السابع عشر للاتحاد الذي انعقد في الجزائر - يناير 2023.
7. اعتماد التقرير الختامي وإعلان الجزائر الصادرين عن اللجنة التنفيذية للاتحاد.
8. ما يستجد من أعمال.

مشروع برنامج عمل الاجتماع الخمسين للجنة التنفيذية للاتحاد
بمحور أعضاء اللجنة الدائمة المتخصصة للشؤون الاقتصادية والبيئة
(لمتابعة تنفيذ بعض قرارات وتوصيات المؤتمر السابع عشر للاتحاد)
قسنطينة - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
15 - 16 فبراير 2024

الخميس 15 فبراير 2024

الساعة 09:00

1. تلاوة آيات من الذكر الحكيم.
 2. كلمة معالي السيد ابراهيم بوغالي رئيس المجلس الشعبي الوطني بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ورئيس الاتحاد.
 3. كلمة معالي السيد محمد قريشي نياس، الأمين العام للاتحاد.
- جلسة العمل الأولى: (جلسة مغلقة)

الساعة 10:30

4. انتخاب أعضاء هيئة المكتب:
- 4-1 نائب الرئيس من المجموعة الافريقية
- 5-2 نائب الرئيس من المجموعة الآسيوية
- 6-3 المقرر
5. اعتماد جدول الأعمال وبرنامج العمل للاجتماع الخمسين للجنة التنفيذية.
6. متابعة تنفيذ قرارات وتوصيات المؤتمر السابع عشر للاتحاد الذي انعقد في الجزائر في يناير 2023.

الساعة 13:00

استراحة لتناول الغداء (قاعة ابن باديس 2)

الساعة 15:00 - 17:00

- زيارة هضبة تكنوبول - قسنطينة (جامعة قسنطينة "3" "صالح بوبندير").
- زيارة بعض أصحاب المشاريع والمؤسسات الناشئة

الساعة 18:00 – 19:00

7. اعتماد التقرير الختامي وإعلان الجزائر الصادرين عن اللجنة التنفيذية للاتحاد. (جلسة مغلقة)

8. قراءة إعلان الجزائر أمام وسائل الاعلام.

الساعة 20:00

9. مأدبة عشاء يقيمها السيد ابراهيم بوغالي، رئيس المجلس الشعبي الوطني على شرف المشاركين.

الجمعة 16 فبراير 2024

- أداء فريضة صلاة الجمعة بمسجد قسنطينة.
- زيارة سياحية لبعض معالم مدينة قسنطينة.

هي بيئة متكاملة من مكان، وتجهيزات وخدمات وتسهيلات وآليات المساندة، والاستشارة والتنظيم، مخصصة لمساعدة رواد الأعمال في إدارة وتنمية المشاريع الصغيرة الناشئة الجديدة، وتخفيف التحديات التي تواجهها خلال المراحل الأولى من انطلاقها.

أهداف الحاضنة:

- العمل على خلق وزيادة فرص عمل جديدة بالتوجه نحو المشاريع عالية التكنولوجيا.
- خلق بيئة جاذبة لرواد الأعمال لممارسة أعمالهم.
- تثمين وتسويق الأبحاث والدراسات التي تقوم بها الجامعات ومراكز البحث قبل تبنيها تجاريًا.
- العمل من أجل مساعدة المشاريع الصغيرة على تحطيم المشاكل والمعوقات الإدارية والمالية والفنية.
- العمل على الاستغلال الأمثل للمعارف والمهارات الإبداعية للموارد البشرية.

برامج الاحتضان

1. قبل الاحتضان:

- تنظيم لقاءات الأعمال بين أصحاب المشاريع المبتكرة والمستثمرين
- استقطاب حاملي الأفكار من خلال تنظيم مسابقات وتحديات وهاكاثونات.
- حملات تحسيسية من خلال أيام دراسية وقوافل ريادة الأعمال الدورية.
- انتقاء أحسن الأفكار المبتكرة القابلة للتجسيد.

2. أثناء الاحتضان:

- متابعة وتوطين الأفكار المبتكرة ذات البعد الاقتصادي باعتماد شبكة تقييم عالمية.
- تنمية المهارات الناعمة (فن الإلقاء والتواصل، التفكير الإبداعية، روح الفريق، القيادة)....
- تقديم دورات تدريبية عامة ومتخصصة
- المساعدة في إعداد النماذج الأولية وتطوير المهارات الفنية.
- الحماية والتسجيل في الملكية الفكرية.

3. بعد الاحتضان:


- تنظيم لقاءات الأعمال (الاستثمار الملائكي، البنوك، صناديق الاستثمار).
- المساعدة في البحث عن التمويل عن طريق راس المال المخاطر.
- المساعدة في البحث عن التمويل الجماعي.
- برامج تسريع تضم كل ما يتعلق بخطوات إنشاء المؤسسة.

مقر الحاضنة:

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

تمويل الحاضنة عن طريق:

- مساهمات دولة المقر؛
- الإعانات والتبرعات الطوعية التي تقدمها الدول الأعضاء في الاتحاد؛
- كل المداخل المشروعة؛
- يتم تحديد تفاصيل الشؤون المالية للحاضنة وفق لائحة تنظيمية تعدها الأمانة العامة للاتحاد وبلد المقر.



مشروع استراتيجية تعاون في المجال الرقمي والأمن السيبراني بين مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي

- تنفيذاً لقرار المؤتمر السابع عشر لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي المنعقد بالجزائر يومي 29 و30 جانفي 2023، الذي ينص على وضع استراتيجية تعاون في المجال الرقمي والأمن السيبراني بين مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي

- بناء على قرار اجتماع اللجنة التنفيذية والاقتصادية للاتحاد المنعقد بمدينة قسنطينة يومي 15 و16 فيفري 2024، تم اعتماد استراتيجية تعاون في المجال الرقمي والأمن السيبراني بين مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي التالي نصها:

وإذ تشير أنه في السنوات الأخيرة مرت برلمانات الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، على غرار برلمانات حول العالم، بمرحلة من الابتكار والتبني الإلزاميين بالاعتماد على أساليب جديدة للعمل تدعمها تكنولوجيات المعلومات والاتصالات.

وهذا خاصة بعد جائحة كوفيد-19 التي كانت حافزاً للممارسات الرقمية الجديدة والتحولية التي تم مواصلة العمل بها حتى بعد التعافي من هذه الجائحة.

وإذ تؤكد أن هذه المرحلة كشفت عن التحديات التي تواجهها البرلمانات لاسيما تلك التي تفتقر إلى الموارد اللازمة لاعتماد أساليب عمل جديدة أو الاستثمار في منصات وخدمات رقمية، والتي أظهرت بدورها عن تهديدات سيبرانية نتيجة اللجوء إلى هذه التكنولوجيات الرقمية.

وإذ تؤكد مجدداً على الأهمية البالغة للتكنولوجيات الرقمية للبرلمانات التي تسعى أن تكون أكثر فعالية واستجابة للظروف المحيطة بها. فاللجوء إلى التكنولوجيات الرقمية زاد من قدرة البرلمانات على مواجهة التحديات حيث أصبح البرلمانيون يعتمدون بشكل متزايد أساليب العمل الجديدة باستعمال هذه التكنولوجيات.

وإذ تؤكد أن اللجوء إلى استعمال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات والتحول الرقمي أصبح ضرورة أولية حيث يتجلى ذلك في استخدام التكنولوجيات السحابية، والبرمجيات كخدمة، وتكثيف أنماط وحجم العمل الرقمي، مما يستدعي تعزيز الأمن السيبراني وتدريب المستخدمين.

وإذ تؤكد على ضرورة توحيد الجهود وتحديد آليات فعالة لمواكبة هذه التطورات لضمان الاستمرارية والصمود في المستقبل في مواجهة التهديدات السيبرانية وهذا لا يمكن تحسيده إلا بوضع استراتيجية تعاون فعالة على مستوى اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي تهدف إلى:

- توحيد الجهود لوضع أرضية مشتركة قصد التوصل لمفاهيم موحدة حول موضوع الرقمنة والأمن السيبراني،
- المساهمة في وضع آليات لتعزيز قدرات الدول في المجال الرقمي والأمن السيبراني من أجل سد الهوة
- العمل على تعزيز ثقافة الرقمنة والأمن السيبراني من خلال تشجيع تبادل الخبرات وأفضل الممارسات وتسهيل الاتصالات بين مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي،
- تشجيع مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي على وضع وتحيين التشريعات والقوانين الوطنية في المجال الرقمي والأمن السيبراني،
- إجراء استقصاء حول حالة الرقمنة ومستوى الأمن السيبراني لبرلمانات الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي حتى يتسنى إجراء تقييم للقدرات الرقمية،
- تعزيز أطر التعاون بين الاتحاد والاتحادات البرلمانية الدولية والإقليمية في المجال الرقمي والأمن السيبراني ودراسة مختلف السبل للاستفادة من خبرات حول استخدام تكنولوجيات الإعلام والاتصال،
- المشاركة الفاعلة في ورشات العمل والدورات التكوينية الإقليمية في المجال الرقمي والأمن السيبراني.
- دعوة مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي لتعين نقاط اتصال وطنية تشكل شبكة موحدة لتبادل المعلومات والتقنيات المبتكرة في المجال الرقمي والأمن السيبراني.

ثالثاً- الاجتماع العاشر للجنة الدائمة المتخصصة للشؤون السياسية والعلاقات الخارجية:

مشروع جدول أعمال
الاجتماع العاشر للجنة الدائمة المتخصصة
للشؤون السياسية والعلاقات الخارجية
أبيدجان - جمهورية كوت ديفوار
22 شعبان 1445 هـ
03 مارس 2024

الساعة: 14:30 - 18:00

1. انتخاب مقرر اللجنة.
2. النظر في القرارات السياسية المتعلقة بالقضية الفلسطينية التي تم إقرارها في لجنة فلسطين.
3. الوضع الأمني في منطقة الساحل.
4. النظر في تقرير الاجتماع الثالث للجنة المجتمعات والأقليات المسلمة والمصادقة عليه.
5. ما يستجد من أعمال.

إستمارة الترشيح لعضو واحد في اللجنة المتخصصة الدائمة للشؤون السياسية والعلاقات الخارجية للعام 2024:

استمارة الترشيح لعضو واحد في اللجنة المتخصصة الدائمة للشؤون السياسية والعلاقات الخارجية للعام 2024

NOMINATION FORM FOR ONE REPRESENTATIVE FROM THE MEMBER PARLIAMENTS TO THE PUIC STANDING SPECIALIZED COMMITTEE
ON POLITICAL AND FOREIGN RELATIONS FOR 2024

FORMULAIRE DE NOMINATION D'UN REPRESENTANT DES PARLEMENTS MEMBRES PRES LE COMITE SPECIALISE PERMANENT
DES AFFAIRES POLITIQUES ET DES RELATIONS EXTERIEURES POUR 2024

NAME OF PARLIAMENT: *NOM DU PARLEMENT*: _____ اسم المجلس

COUNTRY: *PAYS*: _____ الدولة

اسم المرشح NAME NOM	الوظيفة FUNCTION FONCTION	العنوان الدائم PERMANENT ADDRESS ADRESSE PERMANENTE	أرقام الهاتف والفاكس وعنوان البريد الإلكتروني TELEPHONE, FAX NUMBER AND E-MAIL ADDRESS NUMEROS DE TELEPHONE, FAX ET ADRESSE E-MAIL	
			المكتب - BUREAU	
			المنزل RESIDENCE	
			الفاكس: FAX	
			البريد الإلكتروني: E-MAIL	

NAME OF THE HEAD OF DELEGATION: _____ اسم رئيس الوفد-

NOM DU CHEF DE DELEGATION

SIGNATURE OF THE HEAD OF DELEGATION: _____ توقيع رئيس الوفد-

SIGNATURE DU CHEF DE DELEGATION

DATE: _____ التاريخ

ملاحظة : الرجاء استكمال هذه الاستمارة وإعادةها إلى الأمانة العامة للاتحاد.

NOTE: Kindly submit this form after filling to the PUIC General Secretariat

NOTE: *Prière de remettre ce formulaire dûment rempli au Secrétariat Général de l'UPCI*

رابعاً- الاجتماع العاشر للجنة الدائمة المتخصصة للشؤون الاقتصادية والبيئة:

مشروع جدول أعمال

الاجتماع العاشر للجنة الدائمة المتخصصة للشؤون الاقتصادية والبيئة

أبيدجان - جمهورية كوت ديفوار

22 شعبان 1445 هـ

03 مارس 2024

الساعة: 09:30 - 12:00

1. انتخاب مقرر اللجنة.

الشؤون الاقتصادية:

2. زيادة التبادل التجاري وتخفيض الحواجز الجمركية فيما بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي.
3. مواجهة العقوبات الأحادية والمتعددة الأطراف المؤثرة على شعوب الدول الأعضاء، المفروضة عليها تلك العقوبات.
4. تفعيل ودعم المؤسسات الاقتصادية النشطة في مجال التنمية في العالم الإسلامي.
5. إنشاء حاضنة للمؤسسات الناشئة بهدف ترقية المشاريع المبتكرة لصالح الشباب.

البيئة:

6. قضايا البيئة والتنمية المستدامة.
7. مكافحة التصحر ولا سيما في بلدان الساحل الإفريقي.
8. التعاون في مجال الحفاظ على الموارد المائية في الدول الأعضاء.
9. مكافحة العواصف الرملية والترابية.
10. تعزيز التعاون في مجال حماية البيئة ومكافحة التغير المناخي.
11. التعاون العلمي والتقني فيما بين المجالس الأعضاء في الاتحاد.
12. تبني مشروع لاسترداد حوض بحيرة تشاد LCBC.

إستمارة الترشيح لعضو واحد في اللجنة المتخصصة الدائمة للشؤون الاقتصادية وشؤون البيئة للعام 2024:

استمارة الترشيح لعضو واحد في اللجنة المتخصصة الدائمة للشؤون الاقتصادية وشؤون البيئة للعام 2024

NOMINATION FORM FOR ONE REPRESENTATIVE FROM THE MEMBER PARLIAMENTS TO THE PUIC STANDING SPECIALIZED COMMITTEE

ON ECONOMIC AFFAIRS AND ENVIRONMENT FOR 2024

FORMULAIRE DE NOMINATION D'UN REPRESENTANT DES PARLEMENTS MEMBRES PRES LE COMITE SPECIALISE PERMANENT DES

AFFAIRES ECONOMIQUES ET DE L'ENVIRONNEMENT POUR 2024

NAME OF PARLIAMENT: *NOM DU PARLEMENT*: _____ اسم المجلسCOUNTRY: *PAYS*: _____ الدولة

اسم المرشح NAME NOM	الوظيفة FUNCTION FONCTION	العنوان الدائم PERMANENT ADDRESS ADRESSE PERMANENTE	أرقام الهاتف والفاكس وعنوان البريد الإلكتروني TELEPHONE, FAX NUMBER AND E-MAIL ADDRESS NUMEROS DE TELEPHONE, FAX ET ADRESSE E-MAIL
			OFFICE - BUREAU المكتب
			RESIDENCE المنزل
			FAX الفاكس:
			E-MAIL البريد الإلكتروني:

NAME OF THE HEAD OF DELEGATION: _____ اسم رئيس الوفد-

NOM DU CHEF DE DELEGATION

SIGNATURE OF THE HEAD OF DELEGATION: _____ توقيع رئيس الوفد-

SIGNATURE DU CHEF DE DELEGATION

DATE: _____ التاريخ

ملاحظة: الرجاء استكمال هذه الاستمارة وإعادةها إلى الأمانة العامة للاتحاد

NOTE: Kindly submit this form after filling to the PUIC General Secretariat

NOTE: *Prière de remettre ce formulaire dûment rempli au Secrétariat Général de l'UPCI*

خامساً- الاجتماع العاشر للجنة حقوق الإنسان والمرأة والأسرة:

مشروع جدول أعمال

الاجتماع العاشر للجنة حقوق الإنسان والمرأة والأسرة

أبيدجان - جمهورية كوت ديفوار

22 شعبان 1445 هـ

03 مارس 2024

الساعة: 14:30 - 16:00

1. انتخاب مقرر اللجنة

حقوق الإنسان:

2. رفض الاعتراف بقرار مجلس حقوق الإنسان بشأن الميل الجنسي والهوية الجنسانية.

3. الانتهاكات الجارية لحقوق الإنسان في جامو وكشمير المحتلة بواسطة الهند.

4. التنسيق في المنابر الدولية والإقليمية حول قضايا حقوق الإنسان فيما بين دول المجالس الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي.

شؤون المرأة:

5. تعزيز دور المرأة في جميع جوانب التنمية في الدول الأعضاء في الاتحاد، بما في ذلك مشاركتها في مواقع اتخاذ القرار.

6. الحيلولة دون استغلال المرأة في الترويج السلعي.

7. مشاركة المرأة في الوفود المشاركة في مؤتمرات الاتحاد.

8. تعزيز المساواة ونبد العنف احتراماً لمبدأ المواطنة بما لا يتعارض مع الشريعة الإسلامية.

9. تأثير النساء بالكوارث الطبيعية

الأسرة:

10. تعزيز مكانة الشباب في العالم الإسلامي.

11. رعاية الطفل وحمايته في العالم الإسلامي.

12. دور البرلمانات الإسلامية في تعزيز الصحة الأساسية فيما بين الدول الأعضاء في الاتحاد.

13. حماية النساء المسلمات والأطفال في مناطق الاحتلال والنزاع.

إستمارة الترشيح لعضو واحد في اللجنة المتخصصة الدائمة لحقوق الإنسان والمرأة والأسرة للاتحاد للعام 2024:

استمارة الترشيح لعضو واحد في اللجنة المتخصصة الدائمة لحقوق الإنسان والمرأة والأسرة للعام 2024

NOMINATION FORM FOR ONE REPRESENTATIVE FROM THE MEMBER PARLIAMENTS TO THE PUIC STANDING SPECIALIZED COMMITTEE

ON HUMAN RIGHTS, WOMEN AND FAMILY AFFAIRS FOR 2024

FORMULAIRE DE NOMINATION D'UN REPRESENTANT DES PARLEMENTS MEMBRES PRES LE COMITE SPECIALISE PERMANENT DES

DROITS DE L'HOMME, DE LA FEMME ET DES AFFAIRES DE FAMILLE POUR 2023

NAME OF PARLIAMENT: **NOM DU PARLEMENT:** _____ اسم المجلس

COUNTRY: **PAYS:** _____ الدولة

اسم المرشح NAME NOM	الوظيفة FUNCTION FONCTION	العنوان الدائم PERMANENT ADDRESS ADRESSE PERMANENTE	أرقام الهاتف والفاكس وعنوان البريد الإلكتروني TELEPHONE, FAX NUMBER AND E-MAIL ADDRESS NUMER OS DE TELEPHONE, FAX ET ADRESSE E-MAIL
			المكتب - BUREAU OFFICE
			المنزل RESIDENCE
			الفاكس: FAX
			البريد الإلكتروني: E-MAIL

NAME OF THE HEAD OF DELEGATION: _____ اسم رئيس الوفد-

NOM DU CHEF DE DELEGATION

SIGNATURE OF THE HEAD OF DELEGATION: _____ توقيع رئيس الوفد-

SIGNATURE DU CHEF DE DELEGATION

DATE: _____ التاريخ

ملاحظة : الرجاء استكمال هذه الاستمارة وإعادتها إلى الأمانة العامة للاتحاد

NOTE: Kindly submit this form after filling to the PUIC General Secretariat

NOTE: Prière de remettre ce formulaire dûment rempli au Secrétariat Général de l'UPCI

سادساً- الاجتماع العاشر للجنة الدائمة المتخصصة
للشؤون الثقافية والقانونية وحوار الحضارات والأديان:

مشروع جدول أعمال
الاجتماع العاشر للجنة الدائمة المتخصصة
للشؤون الثقافية والقانونية وحوار الحضارات والأديان
أبيدجان - جمهورية كوت ديفوار
22 شعبان 1445 هـ
03 مارس 2024

الساعة: 09:00 – 11:30

1. انتخاب مقرر اللجنة

الشؤون الثقافية والقانونية:

2. حماية المسجد الأقصى من تهديدات سلطات الاحتلال الإسرائيلي.

3. حماية المقدسات في الدول الإسلامية.

4. متابعة حماية الموروث الثقافي الإسلامي والمؤسسات الدينية والوقفية في البلدان غير الإسلامية.

5. وضع «استراتيجية تعاون بين الدول الأعضاء في مجال الأمن السيبراني لتعزيز الأمن الفكري لدول المجالس الأعضاء في الاتحاد».

حوار الحضارات والأديان:

6. التصدي الفعال لظاهرة كراهية الإسلام والمسلمين (الاسلاموفوبيا).

7. التصدي لحوادث تدنيس القرآن الكريم.

8. الحوار بين الحضارات مع تركيز خاص على التصدي للحملات الغربية المناهضة للقيم الإسلامية.

9. تحالف الحضارات.

إستمارة الترشيح لعضو واحد في اللجنة المتخصصة الدائمة للشؤون الثقافية والقانونية وحوار الحضارات والأديان للعام 2024:

استمارة الترشيح لعضو واحد في اللجنة المتخصصة الدائمة للشؤون الثقافية والقانونية وحوار الحضارات والأديان للعام 2024

NOMINATION FORM FOR ONE REPRESENTATIVE FROM THE MEMBER PARLIAMENTS TO THE PUIC STANDING SPECIALIZED COMMITTEE
ON CULTURAL AND LEGAL AFFAIRS AND DIALOGUE OF CIVILIZATIONS AND RELIGIONS FOR 2024

FORMULAIRE DE NOMINATION D'UN REPRESENTANT DES PARLEMENTS MEMBRES PRES LE COMITE SPECIALISE PERMANENT DES AFFAIRES
CULTURELLES, JURIDIQUES ET DU DIALOGUE DES CIVILISATIONS ET DES RELIGIONS POUR 2024

NAME OF PARLIAMENT: *NOM DU PARLEMENT*: _____ اسم المجلس

COUNTRY: *PAYS*: _____ الدولة

أسم المرشح NAME NOM	الوظيفة FUNCTION FONCTION	العنوان الدائم PERMANENT ADDRESS ADRESSE PERMANENTE	أرقام الهاتف والفاكس وعنوان البريد الإلكتروني TELEPHONE, FAX NUMBER AND E-MAIL ADDRESS NUMEROS DE TELEPHONE, FAX ET ADRESSE E-MAIL	
			المكتب - BUREAU	OFFICE
			المنزل	RESIDENCE
			الفاكس:	FAX
			البريد الإلكتروني:	E-MAIL

NAME OF THE HEAD OF DELEGATION: _____ اسم رئيس الوفد-

NOM DU CHEF DE DELEGATION

SIGNATURE OF THE HEAD OF DELEGATION: _____ توقيع رئيس الوفد-

SIGNATURE DU CHEF DE DELEGATION

DATE: _____ التاريخ

ملاحظة : الرجاء استكمال هذه الاستمارة وإعادةها إلى الأمانة العامة للاتحاد ب

NOTE: Kindly submit this form after filling to the PUIC General Secretariat

NOTE: *Prière de remettre ce formulaire dûment rempli au Secrétariat Général de l'UPCI*

سابعاً- الاجتماع الثاني عشر للجنة فلسطين الدائمة للاتحاد:

مشروع جدول أعمال

الاجتماع الثاني عشر للجنة فلسطين الدائمة للاتحاد

أبيدجان - جمهورية كوت ديفوار

21 شعبان 1445 هـ

02 مارس 2024

الساعة: 14:30 - 17:30

هيئة المكتب:

• الرئيس: البرلمان المضيف

• نائب الرئيس: فلسطين

1. اعتماد جدول الأعمال.

2. كلمة الأمين العام للاتحاد.

3. دراسة القرارات السياسية المتعلقة بالقضية الفلسطينية:

3.1 الوضع في فلسطين.

3.2 دور البرلمانات الإسلامية في التصدي للمخططات الصهيونية الإسرائيلية بشأن يهودية الكيان الصهيوني (إسرائيل) وتهويد القدس.

3.3 القدس الشريف والقضية الفلسطينية والأراضي العربية المحتلة في سوريا ولبنان.

4. نظام جائزة فلسطين للديمقراطية والعدالة التاريخية.

5. تصاعد وتيرة انتهاكات واعتداءات قوات الاحتلال الصهيونية وتنامي الاستيطان في فلسطين المحتلة.

6. تداعيات نقل السفارة الأمريكية إلى القدس على الوضع السياسي في المنطقة.

7. المطالبة بتحقيق دولي حول الجرائم التي ارتكبتها سلطات الاحتلال الإسرائيلي خلال عدوانه على غزة، وكذلك جرائمها ضد الأسرى الفلسطينيين.

8. التأكيد على أهمية وحدة الصف الفلسطيني والمصالحة الوطنية.

9. موعد ومكان الاجتماع القادم للجنة فلسطين الدائمة.

10. اعتماد تقرير اللجنة.

ثامناً- المؤتمر الحادي عشر للبرلمانيات المسلمات للاتحاد:

مشروع جدول أعمال

المؤتمر الحادي عشر للبرلمانيات المسلمات للاتحاد

أبيدجان - جمهورية كوت ديفوار

23 شعبان 1445 هـ

04 مارس 2024

الساعة: 09:30 - 12:00

1. انتخاب أعضاء هيئة المكتب كما يلي:
 - 1.1 نائب الرئيس (من المجموعة العربية).
 - 1.2 نائب الرئيس (من المجموعة الآسيوية).
 - 1.3 المقرر.
2. اعتماد جدول الأعمال.
3. كلمة الأمين العام للاتحاد.
4. تقرير مكتب المؤتمر العاشر للبرلمانيات المسلمات.
5. قدرات النساء في حل المشكلات والنزاعات المحلية والإقليمية.
6. حماية المرأة المسلمة والطفل في مناطق الاحتلال والنزاعات وبخاصة في فلسطين والبلدان الأخرى التي تعاني من النزاعات.
7. موعد ومكان عقد المؤتمر القادم للبرلمانيات المسلمات.
8. ما يستجد من أعمال.

تاسعاً- الاجتماع الخامس لجمعية الأمناء العاميين لمجلس الاتحاد :

مشروع جدول أعمال

الاجتماع الخامس لجمعية الأمناء العاميين لمجلس الاتحاد

أبيدجان - جمهورية كوت ديفوار

21 شعبان 1445 هـ

02 مارس 2024

الساعة: 10:30 - 12:30

1. انتخاب أعضاء هيئة المكتب كما يلي:
 - 1.1 نائب الرئيس (من المجموعة العربية).
 - 1.2 نائب الرئيس (من المجموعة الآسيوية).
 - 1.3 المقرر.
2. اعتماد جدول الأعمال.
3. كلمة الأمين العام للاتحاد.
4. متابعة وضع آلية للتنسيق بين مراكز الدراسات بالمجالس الأعضاء في سبيل إنشاء خلية في نطاق الجمعية للدراسات التشريعية.
5. متابعة استقبال متدربين في مراكز التدريب التابعة للمجالس.
6. موعد ومكان الاجتماع القادم للأمناء العاميين.
7. اعتماد تقرير الاجتماع.

عاشراً- الاجتماع الثالث للجنة المجتمعات والأقليات المسلمة:

مشروع جدول أعمال

الاجتماع الثالث للجنة المجتمعات والأقليات المسلمة

(المتفرّعة من اللجنة الدائمة المتخصصة للشؤون السياسية والعلاقات الخارجية)

أبيدجان - جمهورية كوت ديفوار

21 شعبان 1445 هـ

02 مارس 2024

الساعة: 18:00 - 20:00

1. اعتماد جدول الأعمال.
2. تقرير مقرر اللجنة.
3. دراسة القرارات المتعلقة بشؤون الأقليات المسلمة في البلدان غير الأعضاء في الاتحاد.
- 1.3 حل مشكلات الحضانة التي تواجهها العائلات المسلمة المهاجرة أينما وجدت وخاصة في أوروبا.
- 2.3 الانتهاكات الجارية لحقوق الإنسان ضد مسلمين الروهينجيا في ميانمار.
4. الوضع في جامو وكشمير.
5. الوضع في قبرص.
6. التضامن مع الأقليات المسلمة في العالم:
- 1.6 وضع الأقلية المسلمة التركية في تراقيا الغربية ومسلمي دوديكانيز.
- 2.6 وضع مسلمي الروهينجيا في ميانمار.
- 3.6 قضية المسلمين في جنوب الفلبين.
- 4.6 الأقلية المسلمة في أفريقيا الوسطى.
- 5.6 وضع التتار المسلمين في القرم.
- 6.6 الوضع في منطقة شينجيانغ ذاتية الحكم لقومية الويغور.
7. اعتماد تقرير الاجتماع.

حادي عشر - الدورة الخامسة والعشرون للجنة العامة للاتحاد:

مشروع جدول أعمال

الدورة الخامسة والعشرون للجنة العامة

لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي

أبيدجان - جمهورية كوت ديفوار

23 شعبان 1445 هـ

04 مارس 2024

الساعة: 10:00 - 13:00

1. انتخاب أعضاء هيئة المكتب كما يلي:
 - 1.1 نائب الرئيس (من المجموعة العربية).
 - 1.2 نائب الرئيس (من المجموعة الآسيوية).
 - 1.3 المقرر.
2. اعتماد جدول الأعمال وبرنامج العمل.
3. قراءة واعتماد تقرير الأمين العام.
4. دراسة واعتماد تقرير اللجنة التنفيذية لاجتماعيها التاسع والأربعين والخمسين وملحقاتهما.

الشؤون المالية:

5. اعتماد الوثائق المالية التالية للاتحاد:
 - 1.5 تقرير لجنة الرقابة المالية عن حسابات عام 2023.
 - 2.5 الميزانية المقترحة للسنة المالية 2024.

المسائل التنظيمية:

6. تحديث مشروع جدول أعمال الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الاتحاد.
7. اعتماد تقرير الدورة الخامسة والعشرون للجنة العامة للاتحاد.
8. ما يستجد من أعمال.

ثاني عشر - الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الاتحاد:

مشروع جدول أعمال

الدورة الثامنة عشرة

لمؤتمر اتحاد مجالس الدول الأعضاء بمنظمة التعاون الإسلامي

أبيدجان - جمهورية كوت ديفوار

23 - 24 شعبان 1445 هـ

04 - 05 مارس 2024

المكان: قاعة

• تلاوة آيات من الذكر الحكيم.

1. انتخاب أعضاء هيئة المكتب كما يلي:

1.1 نائب الرئيس (من المجموعة العربية).

2.1 نائب الرئيس (من المجموعة الآسيوية).

3.1 المقرر.

2. اعتماد جدول أعمال وبرنامج عمل الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الاتحاد.

3. قراءة معالي الأمين العام.

4. كلمات رؤساء الوفود.

5. اعتماد تقرير الدورة الخامسة والعشرين للجنة العامة للاتحاد وملحقاتها (تقارير الاجتماعات الـ 49 - 50 والـ 51

للجنة التنفيذية للاتحاد).

اللجان الدائمة المتخصصة:

6. دراسة واعتماد التقارير ومشروعات القرارات المقدمة من:

1.6 الاجتماع العاشر للجنة الشؤون السياسية والعلاقات الخارجية.

- الاجتماع الثالث للجنة المجتمعات والأقليات المسلمة.

2.6 الاجتماع العاشر للجنة الشؤون الاقتصادية والبيئة.

3.6 الاجتماع العاشر للجنة حقوق الإنسان والمرأة والأسرة.

4.6 الاجتماع العاشر للجنة الشؤون الثقافية والقانونية وحوار الحضارات والأديان.

الأجهزة المتفرعة:

7. دراسة واعتماد التقارير ومشروعات القرارات المقدمة من:

1.7 الاجتماع الثاني عشر للجنة فلسطين الدائمة

2.7 الدورة الحادية عشرة لمؤتمر البرلمانيات المسلمات.

3.7 الاجتماع الخامس لجمعية الأمناء العاميين للمجالس الأعضاء في الاتحاد.

الشؤون التنظيمية:

8. ترشيح أعضاء اللجنة العامة للاتحاد للدورة القادمة.

9. ترشيح أعضاء اللجنة التنفيذية للاتحاد لاجتماعها القادم.

10. ترشيح أعضاء اللجان الدائمة المتخصصة التالية لاجتماعها القادم:

1.10 لجنة الشؤون السياسية والعلاقات الخارجية للاتحاد.

2.10 لجنة الشؤون الاقتصادية والبيئة للاتحاد.

3.10 لجنة حقوق الإنسان والمرأة والأسرة للاتحاد.

4.10 لجنة الشؤون الثقافية والقانونية وحوار الحضارات والأديان للاتحاد.

11. تحديد زمان ومكان انعقاد:

1.11 الدورة التاسعة عشرة لمؤتمر الاتحاد (من المجموعة الآسيوية).

2.11 الدورة العشرين لمؤتمر الاتحاد (من المجموعة العربية).

3.11 الاجتماع الثاني والخمسون للجنة التنفيذية للاتحاد.

الجلسة الختامية:

12. اعتماد التقرير الختامي للدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الاتحاد.

13. اعتماد إعلان أيبيدجان الصادر عن الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الاتحاد.

14. ما يستجد من أعمال.

مشروع برنامج عمل

الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي

أبيدجان - جمهورية كوت ديفوار

23 - 24 شعبان 1445 هـ

4 - 5 مارس 2024 م

23 شعبان 1445 هـ الموافق 4 مارس 2024 م

المكان: قاعة

الساعة: 16:00 - 19:00

الجلسة الافتتاحية

24 شعبان 1445 هـ الموافق 5 مارس 2024 م

المكان: قاعة

الساعة: 9:00 - 12:00

تلاوة آيات من الذكر الحكيم

1. انتخاب أعضاء هيئة المكتب كما يلي:

1.1 نائب الرئيس (من المجموعة العربية).

2.1 نائب الرئيس (من المجموعة الآسيوية).

3.1 المقرر.

2. اعتماد جدول أعمال وبرنامج عمل الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الاتحاد.

3. تقرير معالي الأمين العام.

4. كلمات رؤساء الوفود.

5. اعتماد تقرير الدورة الخامسة والعشرين للجنة العامة للاتحاد وملحقاتها (تقارير الاجتماعات الـ 49 - 50 والـ 51 للجنة التنفيذية للاتحاد).

الساعة: 15:00 - 19:00

اللجان الدائمة المتخصصة:

6. دراسة واعتماد التقارير ومشروعات القرارات المقدمة من:

1.6 الاجتماع العاشر للجنة الشؤون السياسية والعلاقات الخارجية.

- الاجتماع الثالث للجنة المجتمعات والأقليات المسلمة

2.6 الاجتماع العاشر للجنة الشؤون الاقتصادية والبيئة.

3.6 الاجتماع العاشر للجنة حقوق الإنسان والمرأة والأسرة.

4.6 الاجتماع العاشر للجنة الشؤون الثقافية والقانونية وحوار الحضارات والأديان.

الأجهزة المنفردة:

7. دراسة واعتماد التقارير ومشروعات القرارات المقدمة من:

1.7 الاجتماع الثاني عشر للجنة فلسطين الدائمة.

2.7 الدورة الحادية عشرة لمؤتمر البرلمانيات المسلمات.

3.7 الاجتماع الخامس لجمعية الأمناء العاميين للمجالس الأعضاء في الاتحاد.

الشؤون التنظيمية:

8. ترشيح أعضاء اللجنة العامة للاتحاد للدورة القادمة.

9. ترشيح أعضاء اللجنة التنفيذية للاتحاد لاجتماعها القادم.

10. ترشيح أعضاء اللجان الدائمة المتخصصة التالية لاجتماعها القادم:

1.10 لجنة الشؤون السياسية والعلاقات الخارجية للاتحاد.

2.10 لجنة الشؤون الاقتصادية والبيئة للاتحاد.

3.10 لجنة حقوق الإنسان والمرأة والأسرة للاتحاد.

4.10 لجنة الشؤون الثقافية والقانونية وحوار الحضارات والأديان للاتحاد.

11. تحديد زمان ومكان انعقاد:

1-11 الدورة التاسعة عشرة لمؤتمر الاتحاد. (من المجموعة الاسيوية).

2-11 الدورة العشرين لمؤتمر الاتحاد (من المجموعة العربية).

3-11 الاجتماع الثاني والخمسين للجنة التنفيذية للاتحاد.

الجلسة الختامية:

12. اعتماد التقرير الختامي للدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الاتحاد.

13. اعتماد إعلان أيبيدجان الصادر عن الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الاتحاد.

14. ما يستجد من أعمال.

تقرير الأمين العام
لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي

المقدم إلى

الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الاتحاد

أبيدجان - جمهورية كوت ديفوار

23 - 24 شعبان 1445 هـ

4 - 5 مارس 2024

تمهيد:

- 1- يغطي هذا التقرير الفترة الزمنية بين تاريخ انعقاد الدورة السابعة عشرة لمؤتمر اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي التي عقدت في مدينة الجزائر، عاصمة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية يومي 7 و8 رجب 1444 هـ (الموافق 29 - 30 يناير 2023م)، وبين الموعد الراهن لعقد الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الاتحاد بمدينة أبيدجان بجمهورية كوت ديفوار 23 - 24 شعبان 1445 هـ الموافق 4-5 مارس 2024.
- 2- بادرت الأمانة العامة بعد نهاية المؤتمر السابق إلى موافاة جميع البرلمانات الأعضاء في الاتحاد بواسطة البريد الإلكتروني بالوثائق التالية:

- إعلان الجزائر الصادر عن الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الاتحاد
- قرارات الاجتماع التاسع للجنة الدائمة المتخصصة للشؤون السياسية والعلاقات الخارجية.
- قرارات الاجتماع التاسع للجنة المتخصصة الدائمة للشؤون الاقتصادية والبيئة.
- قرارات الاجتماع التاسع للجنة المتخصصة الدائمة لحقوق الإنسان والمرأة والأسرة.
- قرارات الاجتماع التاسع للجنة المتخصصة الدائمة للشؤون الثقافية والقانونية وحوار الحضارات والأديان.
- تقرير الاجتماع الحادي عشر للجنة فلسطين الدائمة
- تقرير المؤتمر العاشر للبرلمانيات المسلمات.
- تقرير الاجتماع الرابع لجمعية الأمناء العاميين للمجالس الاعضاء
- تقرير الدورة الرابعة والعشرين للجنة العامة للاتحاد.
- الميزانية المعتمدة للاتحاد للعام المالي 2023.

- تقرير الاجتماع السابع والأربعين للجنة التنفيذية للاتحاد
- تقرير الاجتماع الثامن والأربعين للجنة التنفيذية للاتحاد
- التقرير الختامي للدورة السابعة عشرة لمؤتمر الاتحاد.
- الأعضاء المنتخبون للجنة التنفيذية وللجان المتخصصة الدائمة الأربع.
- قائمة بأسماء المشاركين.

كما أرسلت الأمانة العامة أيضاً الوثائق المتعلقة بالاجتماع التاسع والأربعين للجنة التنفيذية الذي عقد في مدينة أبيدجان بكوت ديفوار 29 - 30 ذي الحجة 1444 هـ الموافق 17-18 يوليو 2023، والاجتماع الخمسين للجنة التنفيذية الذي عقد بمدينة قسنطينة بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية بتاريخ 15-16 فبراير 2024، بواسطة البريد الإلكتروني إلى جميع البرلمانات الأعضاء في الاتحاد.

3- يشمل التقرير الحالي أوجه النشاط التي قام بها الاتحاد خلال هذه الفترة، بما في ذلك المشاركة في المحافل الدولية وإصدار البيانات، ورسائل التهئة والتعزية لرؤساء المجالس في الاتحاد.

4 - المشاركة في المحافل الدولية والإقليمية:

تلبية لدعوات كريمة قام معالي الأمين العام للاتحاد بالمشاركة في الفعاليات التالية:

<p>شاركت الأمانة العامة في المؤتمر الرابع والثلاثين للاتحاد البرلماني العربي الذي انعقد في بغداد بالجمهورية العراقية يومي 25 - 26 فبراير 2024، لدعم العراق وتعزيز استقراره وسيادته.</p>	<p>25 - 26 فبراير 2023</p>
<p>شارك معالي السيد محمد قريشي نياس الأمين العام للاتحاد في الدورة الـ 17 لبرلمان البحر الأبيض المتوسط التي انعقدت في الرباط بالمملكة المغربية يومي 1 و2 مارس 2023. وقد جمعت أكثر من 180 مندوباً من 25 دولة من الدول الأعضاء والمراقبين لدى برلمان البحر الأبيض المتوسط وكذلك من الجمعيات البرلمانية الإقليمية والمنظمات الدولية والمؤسسات الاقتصادية والأوساط الأكاديمية.</p>	<p>1 - 2 مارس 2023</p>

<p>شاركت الأمانة العامة للاتحاد في الاجتماع الـ 146 للاتحاد البرلماني الدولي الذي عقد في المنامة، دولة البحرين.</p> <p>حيث عقد على هامش اجتماع الاتحاد البرلماني الدولي، يوم 2023/3/11، الاجتماع التشاوري للمجموعة الإسلامية برئاسة معالي الشيخ / خالد بن هلال بن ناصر المعولي رئيس مجلس الشورى بسلطنة عمان. وشارك في الاجتماع التشاوري أصحاب المعالي رؤساء مجالس كل من دولة الإمارات العربية المتحدة، وقطر، واليمن، وفلسطين، ونائب رئيس المجلس الشعبي الوطني بالجزائر ممثلاً عن معالي السيد إبراهيم بوغالي رئيس المجلس الشعبي الوطني الجزائري - رئيس الاتحاد، كما شارك في الاجتماع عدد من ممثلي المجالس الأعضاء في الاتحاد. وركز الاجتماع على تأييد الاقتراح الذي تقدم به مجلس الشورى بدولة قطر في إطار البند الطارئ لاجتماع الاتحاد البرلماني الدولي تحت عنوان "تجريم إزدراء الأديان وانتهاك دور العبادة والمقدسات ونشر الكراهية بين الشعوب والدعوة إلى تعزيز قيم التعايش والتسامح والسلام والأمن الدوليين"</p>	<p>11-15 مارس 2023</p>
<p>شارك معالي السيد محمد قريشي نياس، أمين عام الاتحاد في أعمال الدورة الـ 49 لمجلس وزراء خارجية منظمة التعاون الإسلامي في مدينة نواكشوط بالجمهورية الإسلامية الموريتانية التي انعقدت تحت شعار: "الوسطية والاعتدال صمام الأمن والاستقرار".</p>	<p>16-17 مارس 2023</p>
<p>شاركت الأمانة العامة للاتحاد في الدورة الواحدة والستين للجمعية البرلمانية لرابطة البحر الأسود للتعاون الاقتصادي (بابسك) التي عقدت في مدينة أنقرة - جمهورية تركيا.</p> <p>وعلى هامش هذه الدورة، تم عقد اجتماع بين الأمانة العامة للاتحاد وممثلي معالي رئيس الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الاتحاد حول القرارات الصادرة عن مؤتمر الاتحاد والمذكورة أدناه وسبل تنفيذها:</p> <ul style="list-style-type: none"> • إنشاء "لجنة أصدقاء رئيس الاتحاد"، • إطلاق استراتيجية تعاون بين الدول الأعضاء في مجال الأمن السيبراني لتعزيز الأمن الفكري لدول المجالس الأعضاء في الاتحاد، • إنشاء مركز للدراسات والأبحاث في مناعة الفكر الإسلامي بالجزائر، • إنشاء حاضنة للمؤسسات الناشئة بهدف ترقية المشاريع المبتكرة لصالح الشباب، 	<p>4-5 مايو 2023</p>
<p>شارك معالي السيد محمد قريشي نياس، أمين عام الاتحاد في المؤتمر البرلماني حول الحوار بين الأديان: العمل معاً من أجل مستقبلنا المشترك، الذي عقد في مدينة مراكش بالمملكة المغربية. وقد تم تنظيم المؤتمر من قبل الاتحاد البرلماني الدولي وبرلمان المملكة المغربية بالتعاون مع منظمة الأديان من أجل السلام وبدعم من تحالف الحضارات التابع للأمم المتحدة والرابطة المحمدية لعلماء الدين.</p>	<p>13-15 يونيو 2023</p>
<p>شارك معالي الأمين العام للاتحاد بصحبة سعادة الأمين العام المساعد للاتحاد في أعمال الجمعية السابعة والأربعين بعد المائة للاتحاد البرلماني الدولي في لواندا /جمهورية أنغولا 2023.</p>	<p>23-27 أكتوبر 2023</p>

<p>على هامش الاجتماع الـ 147 للاتحاد البرلماني الدولي في (لواندا جمهورية أنغولا)، انعقد الاجتماع التشاوري للمجموعة الإسلامية برئاسة سعادة الدكتور أسهله محمد رضا نائب رئيس مجلس الأمة الجزائري ممثلاً عن رئاسة الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الاتحاد.</p> <p>وحضر الاجتماع معالي السيد/ أداما بيغتوغو رئيس الجمعية الوطنية لكوت ديفوار، ووفود برلمانية من عدد من دول الاتحاد.</p> <p>واتفق أعضاء اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي على تقديم مقترح للجمعية العامة للاتحاد البرلماني الدولي، بإضافة بند طارئ لجدول أعمالها يتضمن إدانة العدوان الغاشم الذي تشنه قوات الاحتلال الصهيونية على قطاع غزة، منذ الـ 7 أكتوبر 2023.</p> <p>ونجح أعضاء الاتحاد في الحصول على أغلبية الأصوات في الجمعية العامة للاتحاد البرلماني الدولي، وسجلوا، من خلال ذلك، موقفاً قوياً في الدفاع عن الشعب الفلسطيني ودعم قضيته العادلة، وإدانة الهجمات الوحشية والمجازر التي ترتكبها قوات الاحتلال الإسرائيلي ضد المدنيين العزل، وما تقوم به من حصار ظالم وتهجير قسري وتجويع لسكان غزة الصامدة.</p>	<p>23-27 أكتوبر 2023</p>
--	--------------------------

<p>وقع معالي الأمين العام للاتحاد ومعالي السيد/ أداما بيكتوغو رئيس الجمعية الوطنية لكوت ديفوار على مذكرة تفاهم حول إجراءات انعقاد المؤتمر الثامن عشر للاتحاد (2-5 مارس 2024 في أبيدجان/جمهورية كوت ديفوار). وتضمن المذكرة كل الشؤون التنظيمية المتعلقة بهذا المؤتمر. وجرى التوقيع بحضور وفدي كل من الاتحاد والجمعية الوطنية لكوت ديفوار. وتم توقيع هذه المذكرة على هامش المؤتمر الـ 147 للاتحاد البرلماني الدولي المنعقد بجمهورية أنغولا.</p>	<p>23 أكتوبر 2023</p>
---	-----------------------

5 - البيانات الصادرة عن رئاسة الاتحاد:

<p>بيان صادر عن معالي السيد ابراهيم بوغالي رئيس المجلس الشعبي الوطني الجزائري رئيس الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الاتحاد قدم فيه تعازيه للشعبين السوري والتركي إثر المصائب الجلل الذي ألمّ بهما جراء الزلزال الكبير الذي ضرب البلدين وألحق خسائر جسيمة في الأرواح والممتلكات. وأعرب معاليه في بيانه هذا عن عميق تضامنه وتعاطفه مع الشعبين الشقيقين في هذه المحنة.</p>	<p>9 فبراير 2023</p>
<p>أعرب معالي رئيس الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الاتحاد عن إدانته الشديدة واستنكاره لتجدد الاعتداء على المصحف الشريف والقيام بحرقه عمداً بالتزامن مع أيام عيد الأضحى المبارك، الذي يمثل استفزازاً مبيتاً ضد كل المسلمين لما يكتسبه المصحف الشريف من قدسية لديهم. وأن هذا العمل الإجرامي يتنافى مع حرية العبادة واحترام الأديان فضلاً عن كونه مرفوضاً أخلاقياً وتشنعه القيم الإنسانية السمحاء. ودعا معاليه إلى الوقف الفوري لمثل هذه الأعمال الدنيئة وضرورة اتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان عدم تكرارها في المستقبل. كما أكد على مسؤولية الدول في وضع حد لتلك الممارسات الشنيعة التي من شأنها تقويض أمن واستقرار المجتمعات، وكذا السلم والأمن الدوليين.</p>	<p>04 يوليو 2023</p>

<p>في بيان صدر بتاريخ 7 يوليو 2023، أدان معالي رئيس الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الاتحاد، حملة الاعتداءات لقوات الاحتلال الإسرائيلي على مخيمات جنين بالضفة الغربية المحتلة والتي أسفرت على استشهاد العديد من الضحايا الأبرياء. ودعا معاليه كل برلمانيي العالم الحر أن يشجبوا هذه الغطرسة والعدوان، وأن يكونوا ترجماناً صادقاً للضمير الإنساني باعتبارهم ممثلي الشعوب النواقة إلى عالم يسوده العدل والتعاون الإنساني. كما طالب المجتمع الدولي بالتحرك الفوري لوقف هذه الانتهاكات الوحشية والتصعيد الإسرائيلي المتواصل في الأراضي الفلسطينية دون أدنى اعتبار للقوانين والأعراف الدولية. وجدد معاليه مناصرة قضية الشعب الفلسطيني العادلة في إنهاء احتلال أراضيه وإقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريف، كما حث المجتمع الدولي لا سيما مجلس الأمن ومسؤولياته السياسية والقانونية في ضمان حماية دولية للشعب الفلسطيني الأعزل.</p>	07 يوليو 2023
<p>أعرب معالي السيد ابراهيم بوغالي رئيس المجلس الشعبي الوطني الجزائري، رئيس الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الاتحاد، عن إدانته للهجوم الإرهابي الذي ارتكب يوم 13 أوت على مرقد "شاه جراج" في مدينة شيراز الإيرانية وخلف العديد من الضحايا والمصابين، وقدم تعازيه القلبية لمجلس الشورى الإسلامي الإيراني لعائلات الضحايا، مؤكداً تعاطفه وتضامنه المطلق معهم في هذا الظرف الأليم، راجياً من المولى عز وجل أن يتغمد أرواح الضحايا بواسع رحمته ومغفرته، وأن يعجل بشفاء الجرحى والمصابين.</p>	16 أغسطس 2023
<p>بمناسبة مرور الذكرى الرابعة والخمسين لحرق المسجد الأقصى المبارك، بواسطة أحد الصهاينة المتطرفين، أصدر معالي السيد ابراهيم بوغالي، رئيس المجلس الشعبي الوطني الجزائري، رئيس الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الاتحاد بياناً جاء فيه:</p> <p>بألم شديد نتذكر اليوم الإجرام والهمجية الصهيونية في أبشع صورها، يوم أقدم متطرفون إرهابيون على حرق المسجد الأقصى أولى القبلتين وثالث الأرمين الشريفين ورمز كرامة المسلمين وملتقى تسامح الأديان والإنسانية. وإذا نستحضر هذه الذكرى الأليمة فإننا نؤكد بأن الإرهاب الأعمى لا دين له ولا وطن وبأن الاحتلال يبقى صورة بشعة لا تمت بصلة للإنسانية وكرامتها وبأن شعبنا الفلسطيني الأبدي لا بد له أن ينال حقه كاملاً وأن يسترد أرضه وعاصمتها القدس الشريف ويطوي صفحة الاحتلال البغيض بلا رجعة.</p>	22 أغسطس 2023
<p>أدان معالي رئيس الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الاتحاد في بيان صدر بتاريخ 9 سبتمبر 2023 الهجمات الإرهابية التي استهدفت البلد الشقيق مالي، معرباً عن خالص تعازيه لأسر الضحايا وتضامنه المطلق مع الحكومة والشعب الماليين في مواجهة هذه المحنة، والتي تؤكد مجدداً مخاطر آفة الإرهاب التي لا صلة لها مع قيم ديننا الإسلامي الحنيف، وأنه لا حدود له ولا يستثنى أحداً، كما تؤكد ضرورة تضافر الجهود لمجابهتها واستئصالها من جذورها ومعالجة الأسباب العميقة المؤدية لها.</p>	9 سبتمبر 2023
<p>في بيان له أعرب معالي رئيس الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الاتحاد عن تضامنه مع الشعب الفلسطيني الباسل، الذي يقدم يومياً قوافل من الشهداء الأبرار، وأدان بأشد العبارات الإرهاب الصهيوني الهمجي المسلط عليه والجرائم ضد الأبرياء من أبنائه. وأكد أن قضية فلسطين تبقى القضية الجوهرية للأمة الإسلامية وأن على الأمم المتحدة والمجتمع الدولي تحمل مسؤولياتهم التاريخية والقانونية تجاه الشعب الفلسطيني، من خلال تمكينه من حقوقه المشروعة في إقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريف كأساس لسلام عادل وشامل بالمنطقة، ووضع حد لازدواجية المعايير والكيل بمكيالين عند التعامل مع حقوق الشعب الفلسطيني.</p>	8 أكتوبر 2023

<p>أعرب معالي السيد ابراهيم بوغالي رئيس المجلس الشعبي الوطني الجزائري، رئيس الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الاتحاد، عن إدانته الشديدة لاستهداف مستشفى الأهلي المعمداني بقطاع غزة المحاصر من قبل قوات الاحتلال الصهيوني الغاصب والذي خلف سقوط مئات الشهداء من الأطفال والنساء والشيوخ الأبرياء، واعتبر هذا الفعل المشين جريمة حرب مكتملة الأركان وجريمة بشعة ضد الإنسانية تجرمها كل الأعراف والشرائع والقوانين الدولية. ودعا معاليه المجتمع الدولي إلى تحمل مسؤوليته عن الإبادة الجماعية التي يتعرض لها الشعب الفلسطيني بدم بارد وتواطؤ المجتمع الدولي كما ألح على ضرورة التحرك السريع والفوري لإغاثة الأهالي في غزة وفتح الممرات لتقديم المساعدات الإنسانية.</p>	<p>18 أكتوبر 2023</p>
<p>وجه معالي السيد ابراهيم بوغالي رئيس المجلس الشعبي الوطني الجزائري، رئيس الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الاتحاد، رسالة إلى جميع رؤساء البرلمانات الأعضاء في الاتحاد ناشد فيه كل الضمائر الحية في الأمة الإسلامية من أجل التحرك العاجل للعودة إلى الهدنة الإنسانية في غزة، ووقف إطلاق النار، وتثبيتته بشكل نهائي، ووضع حد لجرائم الإبادة الجماعية والتصفية العرقية التي يتعرض لها إخواننا في فلسطين.</p> <p>وقال إن الحرب الكارثية والمأساوية، التي تشنها قوات الاحتلال الصهيوني على قطاع غزة وفلسطين، منذ 7 أكتوبر 2023، تعتبر جرائم حرب واضحة ومكتملة الأركان. وذكر في رسالته بالاجتماع الذي نظمه المجلس الشعبي الوطني الجزائري، بصفته رئيساً للاتحاد، يوم 16 أكتوبر 2023، عبر تقنية التواصل المرئي، على مستوى رؤساء برلمانات الاتحاد، حول الأوضاع الخطيرة في الأراضي الفلسطينية.</p> <p>ووجه معالي السيد ابراهيم بوغالي نداء إلى رؤساء برلمانات الاتحاد بضرورة العمل، على مستوى برلماناتهم، من أجل إدانة جرائم الاحتلال الصهيوني، بكل وضوح، والتأكيد بأن المسؤول عما حدث في غزة هو الاحتلال وجرائمه المستمرة، وتجاهل حقوق الشعب الفلسطيني.</p> <p>وفي ختام رسالته ناشد رئيس الاتحاد رؤساء المجالس من أجل التحرك العاجل أمام مختلف الهيئات الإقليمية والدولية، لوضع حد لسياسة الكيل بمكيالين، والالتزام بالعدل والموضوعية، في التعاطي مع الوضع في فلسطين.</p>	<p>أول ديسمبر 2023</p>
<p>في بيان له أدان معالي السيد ابراهيم بوغالي رئيس اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي بشدة الاعتداء الإرهابي الجبان الذي استهدف محافظة كرمات جنوب إيران وخلف العديد من الضحايا المدنيين العزل، معرباً عن خالص تعازيه لأسرهم وتمنياته للمصابين بالشفاء العاجل، مؤكداً تضامنه المطلق مع الشعب الإيراني الشقيق.</p>	<p>6 يناير 2024</p>
<p>وجه معالي السيد ابراهيم بوغالي، رئيس الاتحاد، رئيس المجلس الشعبي الوطني بجمهورية الجزائر الديمقراطية الشعبية، نداء إلى الهيئات البرلمانية الإقليمية والدولية، ومن خلالها إلى المجتمع الدولي قاطبة بغية اتخاذ إجراءات فورية لإنهاء جرائم الحرب الصهيونية والاستماع إلى صرخات أطفال فلسطين الذين يتعرضون يومياً للأهوال والفظائع والتي تؤدي في النهاية إلى الموت أو الإعاقة القاسية.</p>	<p>9 يناير 2024</p>
<p>وجه معالي السيد ابراهيم بوغالي رئيس المجلس الشعبي الوطني بالجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية - رئيس مؤتمر الاتحاد، نداء تحت عنوان "نداء من أجل التحرك لوقف استهداف الصافيين في غزة"، إلى الهيئات البرلمانية الإقليمية والجهوية والدولية للتحرك العاجل لوضع حد لاستهداف المتعمد للصحفيين الأبرياء في الأراضي الفلسطينية المحتلة والذي يخالف كل الأعراف والقوانين التي تنظم حالات السلم والحرب وتكفل الحماية لأصحاب هذه المهنة الآرة والنبيلة ويعد انتهاكاً صارخاً لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.</p>	<p>24 يناير 2024</p>

<p>وجه معالي السيد ابراهيم بوغالي رئيس المجلس الشعبي الوطني بجمهورية الجزائر الديمقراطية الشعبية ورئيس الاتحاد، تحية تقدير واحترام الاتحاد لدولة جنوب أفريقيا الحارة على جهودها في نصرة القضية الفلسطينية ورفع دعوى قضائية ضد إسرائيل، وأكد ترحيبه بالقرارات التاريخية التي أسفرت عنها المحاكمة رغم خلوها من قرار الوقف الفوري للعدوان. كما ناشد الهيئات البرلمانية للعمل على حمل الكيان المحتل بكل الوسائل لتنفيذ التدابير الاستعجالية التي أقرتها محكمة العدل الدولية لتمكين الشعب الفلسطيني من الإغاثة والعيش في أمن وسلام.</p>	31 يناير 2024
--	---------------

6 - البيانات الصادرة عن الأمانة العامة:

<p>أعرب معالي السيد محمد قريشي نياس الأمين العام للاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي عن تنديده الشديد بالتفجير الانتحاري الذي وقع يوم الاثنين 30 يناير 2023م في مسجد الشرطة في مدينة بيشاور بجمهورية باكستان، وراح ضحيته ما لا يقل عن 93 شخصاً، فيما أصيب 170 شخصاً جرحاً في حالة حرجة. وتقدم معالي الأمين العام بأصدق التعازي وخالص المواساة لجمهورية باكستان: برلماناً وحكومة وشعباً.</p>	1 فبراير 2023
<p>على أثر زلزال شديد ضرب المناطق الجنوبية من تركيا، والمناطق الشمالية من سوريا، يوم الإثنين 6 فبراير 2023، والذي خلف خسائر جسيمة في الأرواح والمعدات، أكد معالي السيد محمد قريشي نياس، أمين عام الاتحاد تضامنه ومواساته وتعازيه لأسر الضحايا في جمهورية تركيا والجمهورية العربية السورية راجياً من الله أن يتغمد الموتى بواسع رحمته ويعجل بشفاء المصابين، ويحفظ الله تركيا وسوريا وأهلها من كل الكوارث. ودعا معاليه إلى المساهمة في جهودات الإنقاذ الجارية في المناطق المنكوبة.</p>	6 فبراير 2023
<p>أعرب معالي السيد محمد قريشي نياس، الأمين العام للاتحاد عن إدانته الشديدة لقرارات الكيان الصهيوني الجائرة بتوسعة البؤر الاستيطانية وبناء آلاف الوحدات الاستيطانية الجديدة في فلسطين المحتلة خاصة في القدس الشريف، واعتبرها لاغية وباطلة بموجب القانون الدولي وقرارات مجلس الأمن الدولي بشأن فلسطين المحتلة. ودعا المجتمع الدولي إلى الوقوف مع الشعب الفلسطيني لاستعادة حقوقه وإقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريف.</p>	14 فبراير 2023
<p>أدان معالي السيد محمد قريشي نياس، الأمين العام للاتحاد ما تعرضت له وحدة من القوات النيجرية، يوم الجمعة 10 فبراير 2023، من هجوم إرهابي قرب الحدود بين النيجر ومالي، الذي أسفر عن سقوط قتلى وجرحى وتدمير معدات عسكرية. وتقدم بأصدق التعازي لذوي الضحايا، سائلاً الله العلي القدير أن يتغمد الموتى بواسع رحمته، ويعجل بشفاء الجرحى، وبمن على النيجر ودول الساحل المجاورة لها بمزيد من الأمن والاستقرار. كما أكد معاليه ما أجمعت عليه مؤتمرات الاتحاد، من دعم دول الساحل في معركتها ضد الإرهاب.</p>	14 فبراير 2023
<p>أعرب معالي السيد محمد قريشي نياس الأمين العام للاتحاد عن إدانته الشديدة للأعمال الوحشية التي تقوم بها سلطات الاحتلال الصهيونية ضد الشعب الفلسطيني الصامد، قائلاً إن الجرائم البشعة التي ترتكبها القوات الصهيونية وعصابات المستوطنين تحت حمايتها تعتبر جرائم حرب جسيمة وجرائم ضد الإنسانية وانتهاك صارخ لجميع قرارات الأمم المتحدة ومجلس الأمن ومخالفة شنيعة لمبادئ حقوق الإنسان ولا يمكن السكوت عنها، وأن من واجب المجتمع الدولي أن يتحرك بسرعة من أجل حماية الشعب الفلسطيني. وكل ذلك يتطلب من المجتمع الدولي ومحكمة العدل الدولية مساءلة ومحكمة هؤلاء المجرمين الصهاينة. ودعا معاليه الأمة الإسلامية إلى الوقوف مع الشعب الفلسطيني ودعم صموده والسعي معه إلى تحرير أرضه وإقامة دولته المستقلة وعاصمتها مدينة القدس، مؤكداً على أن جميع مؤتمرات الاتحاد أجمعت على أن القضية الفلسطينية هي قضية المسلمين الأولى وأن من واجبهم السعي إلى تحرير فلسطين من المحتلين الصهاينة.</p>	28 فبراير 2023

<p>رحب معالي السيد محمد قريشي نياس الأمين العام لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي بالاتفاق الذي تم التوصل إليه بين الجمهورية الإسلامية الإيرانية والمملكة العربية السعودية والقاضي باستئناف العلاقات الدبلوماسية بينهما، وإعادة فتح سفارتيهما والممثلات القنصلية وتفعيل اتفاقيات التعاون بينهما. وأكد معالي السيد محمد قريشي نياس الأمين العام للاتحاد على أهمية هذا الاتفاق الذي طال انتظاره والذي يخدم بدون شك المصالح العليا للأمة الإسلامية، والذي سيبعث روحاً جديدة من التفاهم والتضامن والتعاون، مما سيعزز الأمن والاستقرار والسلم في هذه المنطقة الحيوية من العالم. وأعرب عن بالغ شكره للقيادتين في المملكة العربية السعودية والجمهورية الإسلامية الإيرانية، ولكل الدول التي ساهمت في التوصل إلى هذا الاتفاق خاصة الصين والعراق وعمان.</p>	<p>11 مارس 2023</p>
<p>بمناسبة اليوم العالمي لمكافحة الإسلاموفوبيا، الذي أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة يوم الـ 15 مارس من كل سنة، - ويجري تخليد هذا اليوم لأول مرة هذه السنة - أكد معالي السيد محمد قريشي نياس الأمين العام للاتحاد على أن تخليد هذا اليوم العالمي فرصة للتعبة الجماعية من أجل مجابهة ظاهرة التخويف من الإسلام التي تتخذ في كل يوم أبعاداً خطيرة، كان آخرها الجرائم النكراء المتمثلة في إحراق المصحف الشريف في عدة مدن أوروبية. واعتبر معاليه أن التعصب والإساءة إلى الرموز الدينية لن يؤدي إلا إلى تنامي ظاهرة العنف والتحريض على الكراهية، بدلاً من إشاعة قيم التسامح والتفاهم التي يدعو إليها ديننا الإسلامي الحنيف. وكانت مؤتمرات الاتحاد قد دعت دول الاتحاد إلى مواصلة جهودها للتعريف بديننا الإسلامي، ودرء التصورات الخاطئة عن الإسلام والمسلمين، واعتبرت أن الهدف من هذا اليوم العالمي هو تعزيز الحوار العالمي من أجل نشر ثقافة التسامح والسلام على جميع الأصعدة.</p>	<p>15 مارس 2023</p>
<p>أدان معالي الأمين العام للاتحاد في بيان له تصريحات وزير المالية الصهيوني بينكاره وجود الشعب الفلسطيني الذي هو صاحب الأرض الحقيقي والتاريخي، وذلك بعد مطالبته قبل أيام بإزالة بلدة حوارة الفلسطينية عن الوجود. واعتبر معالي الأمين العام أن هذه التصريحات العنصرية والمتطرفة تأتي في نطاق التحريض على الشعب الفلسطيني الذي يشهد مجازر يومية على أيدي قوات الاحتلال وعصابات المستوطنين. ودعا معاليه المجتمع الدولي إلى أن يتحمل مسؤولياته في حماية الشعب الفلسطيني الصامد. كما أكد على أنه من واجب الأمة الإسلامية الوقوف مع هذا الشعب المكافح الذي يتعرض حالياً لأقسى أنواع الظلم على أيدي حكومة من أشد حكومات الكيان الصهيوني تطرفاً وعنصرية.</p>	<p>22 مارس 2023</p>
<p>أعرب معالي السيد محمد قريشي نياس الأمين العام للاتحاد عن إدانته الشديدة للعمل الاستفزازي الذي قام به متطرفون متعصبون، يوم الجمعة 24 مارس 2023، في كوبنهاغن- عاصمة الدانمارك- بإحراق نسخ من المصحف الشريف، واعتبر ذلك استفزازاً جديداً لمشاعر المسلمين، في الأيام الأولى من شهر رمضان المبارك. وقال معاليه إن هذا العمل لا يؤدي إلا إلى مزيد من نشر الكراهية والتعصب بين الأمم والثقافات في وقت يحتاج فيه العالم إلى نشر قيم التسامح والتفاهم. ودعا معالي الأمين العام السلطات الدانماركية إلى معاقبة مرتكبي هذه الجرائم والوقوف في وجه استفزازات مشاعر المسلمين النابعة من ظاهرة الإسلاموفوبيا المدانة عالمياً.</p>	<p>27 مارس 2023</p>
<p>أعرب معالي السيد محمد قريشي نياس الأمين العام لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي عن إدانته الشديدة واستنكاره لما تشهده الساحة الفلسطينية من أعمال استفزازية لمشاعر المسلمين من خلال انتهاك حرمة المسجد الأقصى والاعتداء على المرابطين فيه الركع السجد في شهر رمضان المبارك في أولى القبلتين وثالث الحرمين الشريفين. واعتبر معاليه أن ما أقدمت عليه قوات الكيان الصهيوني هو ظلم بواح، وعمل استفزازي، وأفعال دنيئة، ودعا الأمة الإسلامية أن لا تبقى مكتوفة الأيدي أمام التصدي لهذا العدوان. كما أكد معاليه على ضرورة وقوف الأمة الإسلامية مع الشعب الفلسطيني في هذه الظروف الحرجة ودعمه في صموده البطولي أمام العدوان المستمر عليه وعلى مقدساته.</p>	<p>8 إبريل 2023</p>

<p>أعرب معالي السيد محمد قريشي نياس الأمين العام للاتحاد عن إدانته الشديدة للعدوان الإسرائيلي على قطاع غزة الذي أسفر عن اغتيال عدد من القادة الفلسطينيين مع زوجاتهم وعدد من أبنائهم، واعتبر أن هذه المجزرة التي أقدم عليها العدو الصهيوني تشكل تصعيداً جديداً في الأراضي المحتلة يستدعي جهوداً دولية عاجلة لوقف العدوان واتخاذ الإجراءات لحماية الشعب الفلسطيني. وذكر معاليه بأن كل مؤتمرات اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي قد أكدت على أن القضية الفلسطينية هي القضية الأولى للمسلمين وأن تحرير فلسطين هو الهدف الأسمى للاتحاد.</p>	10 مايو 2023
<p>على أثر نشر توصية من البرلمان الأوروبي حول حرية التعبير والصحافة بالجزائر أصدر معالي أمين عام الاتحاد بياناً أعرب فيه عن إدانته الشديدة لتدخل البرلمان الأوروبي في الشأن الداخلي الجزائري ودعا فيه البرلمان الأوروبي إلى احترام سيادة الجزائر وكل دول الاتحاد، مؤكداً تضامن الاتحاد ووقوفه مع الجزائر التي تتولى حالياً رئاسة اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي. وشدد معاليه على أنه من غير المقبول الاستمرار في استهداف دول الاتحاد للنيل من سيادتها الوطنية.</p>	12 مايو 2023
<p>بمناسبة الذكرى الـ 75 لنكبة فلسطين المتمثلة في تأسيس دولة الكيان الصهيوني سنة 1948 وتقسيم فلسطين، وتشريد سكانها الأصليين من خلال ارتكاب العصابات الصهيونية لعشرات المجازر وارتكاب أفظع الجرائم في حق الشعب الفلسطيني بدعم من القوى الاستعمارية، أصدر معالي الأمين العام للاتحاد بياناً جاء فيه: "لقد وقفت الأمة الإسلامية، وما تزال، مع الشعب الفلسطيني من أجل استرداد حقوقه المشروعة، وتحقيق العدالة في فلسطين، بمحاسبة إسرائيل على جرائمها المستمرة، وإجبارها على الإذعان للقرارات الدولية. وإذا كانت الجمعية العامة للأمم المتحدة قد اتخذت في الـ 30 نوفمبر 2022 قراراً بإحياء ذكرى النكبة لأول مرة في التاريخ، فإنما لتؤكد تضامن المجتمع الدولي مع الشعب الفلسطيني المناضل، وحرصه على إحقاق الحق وتحقيق العدل. إن اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، الذي يؤكد دائماً أن قضية فلسطين هي قضيته الأولى، فإنه يقف إلى جانب الشعب الفلسطيني في كفاحه المشروع للعدو الصهيوني المستمر في حربه العدوانية وجرائمه المتفاقمة. وتحية لشعب فلسطين، الذي يسطر في كل يوم، بطولات وانتصارات على طريق المجد والعزة والكرامة".</p>	15 مايو 2023
<p>أعرب معالي السيد محمد القريشي نياس الأمين العام لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي عن تنديده واستنكاره الشديدين بالاعتداءات التي يتعرض لها المسجد الأقصى من حكومة الكيان الصهيوني المتطرفة، والتي كان آخرها اقتحام وزير الأمن الصهيوني لباحات المسجد الأقصى، واجتماع رئيس وزراء الاحتلال بأعضاء حكومته في نفق تحت حائط البراق، وهو ما يعتبر اعتداءً واستفزازاً لمشاعر المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها، ومحاولات يائسة لتزوير هوية القدس المحتلة التي تبقى، وفي قلبها المسجد الأقصى، عاصمة خالدة للدولة الفلسطينية، ومدينة مقدسة بالنسبة لجميع المسلمين. وأكد معالي الأمين العام على أنه من واجب المجتمع الدولي أن يتحرك للحجم هؤلاء الصهاينة عن غيهم، حتى لا تنفجر حرب شاملة في هذه المنطقة، قد يكون تدهورها هو الأخطر على السلم العالمي، ودعا الأمة الإسلامية إلى حماية المقدسات الإسلامية والوقوف مع الشعب الفلسطيني المجاهد في وجه الغطرسة الصهيونية.</p> <p>وذكر معاليه بأن قرارات مؤتمرات اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي قد أكدت على أن القدس خط أحمر بالنسبة لجميع المسلمين الذين لن يقبلوا استمرار هذه الاعتداءات والاستفزازات.</p>	24 مايو 2023

<p>بمناسبة الذكرى السادسة والخمسين لنكسة الـ5 من حزيران - يونيو 1967، حينما قام الكيان الصهيوني بعدوانه الغاشم، واحتل الباقي من الأرض الفلسطينية السليبية، وأجزاء من الدول العربية المجاورة لفلسطين، أصدر معالي الأمين العام للاتحاد بياناً أكد فيه على واجب الأمة في دعم الشعب الفلسطيني وجاء في البيان:</p> <p>"تأتي هذه الذكرى في ظل تصعيد للعدوان، يكاد يكون غير مسبوق، بقيادة حكومة من أكثر حكومات العدو تطرفاً، تمارس كل الجرائم ضد الشعب الفلسطيني، من قتل، وتهجير، وتطهير عرقي، إلى مصادرة الأراضي وهدم المنازل، إلى تدنيس المقدسات، وسياسة تهويد مدينة القدس، ومحاولات تغيير الوضع التاريخي للمسجد الأقصى المبارك، في حين يوجد آلاف من الأسرى الفلسطينيين في سجون العدو، وبينهم النساء والأطفال".</p> <p>وذكر معاليه في هذا البيان، على ضرورة أن يتحمل المجتمع الدولي والضمير العالمي مسؤوليته بشأن القضية الفلسطينية، حتى يرفع الظلم وتقام الدولة الفلسطينية المستقلة وعاصمتها القدس الشريف، كما أكد على واجب الأمة الإسلامية في دعم الشعب الفلسطيني البطل في كفاحه المستمر للمحتلين الصهاينة.</p>	<p>5 يونيو 2023</p>
<p>أعرب معالي السيد محمد قريشي نياس، الأمين العام لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي عن إدانته الشديدة للهجوم الإرهابي الذي تعرضت له مدرسة في غرب أوغندا يوم 16 يونيو 2023، وأدى إلى سقوط عد من القتلى والجرحى. وتقدم معاليه بخالص المواساة وأصدق التعازي للبرلمان والشعب والدولة الأوغندية وأعرب عن تضامنه مع أوغندا في مكافحتها للإرهاب وأكد إدانة اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي للإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره.</p>	<p>18 يونيو 2023</p>
<p>اعتبر معالي السيد محمد قريشي نياس الأمين العام لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي عملية حرق نسخة من القرآن الكريم في استوكهولم بالسويد جريمة بشعة وعملاً استفزازياً لجميع المسلمين. وقال إن هذه الجريمة التي تسمح بها السلطات السويدية، وتحمي مقترفيها، تتكرر للمرة الثانية في استوكهولم، وجرت هذه المرة في أيام عيد الأضحى المبارك وقرب المسجد الجامع، وبحماية من السلطات السويدية، مما يبرز أن هناك إرادة مبيتة لاستفزاز مشاعر المسلمين.</p> <p>وهذا فعل شنيع لأنه استهداف للقرآن العظيم الذي هو كتاب كريم أنزله الله عز وجل على سيدنا ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم "تبياناً لكل شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين"، ووقع قرب مسجد جامع له حرمة، وفي ظرف زمني له قدسيته عند المسلمين ألا وهو أيام الحج وعيد الأضحى المبارك.</p> <p>لذلك فإن السلطات السويدية مدعوة إلى أن تعتذر للمسلمين وتعاقب مرتكبي هذه الجريمة وتتخذ الإجراءات الكفيلة بعدم تكرارها، إذا كانت حريصة على مستقبل العلاقات مع الدول الإسلامية.</p>	<p>30 يونيو 2023</p>
<p>في بيان له أعرب معالي الأمين العام للاتحاد عن إدانته الشديدة للعدوان الآثم لقوات الاحتلال الصهيوني على مدينة جنين الفلسطينية وخيمتها يوم الإثنين 3 يوليو 2023. واعتبر أن ما قامت به قوات الاحتلال من قتل، وهدم للمساجد والبيوت، وإغلاق للطرق أمام سيارات الإسعاف، ومنع الطواقم الطبية من علاج الجرحى، وتدمير للبنى التحتية، وقصف للمدينة - المكتظة بالسكان - بالطائرات والصواريخ والمدافع الثقيلة، كلها جرائم تنضاف إلى سجل جرائم هذا العدو الغاصب.</p> <p>وأكد معاليه وقوف الاتحاد مع الشعب الفلسطيني في كفاحه المشروع من أجل تحرير فلسطين وإقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريف. وأن هذا الموقف من القضية الفلسطينية أكدت عليه جميع مؤتمرات الاتحاد.</p>	<p>4 يوليو 2023</p>
<p>أعرب معالي أمين عام الاتحاد عن إدانته للتفجير الذي وقع في شمال - غرب باكستان يوم الأحد 30 يوليو 2023، وخلف عشرات القتلى والجرحى.</p> <p>وبهذه المناسبة قدم معالي الأمين العام بتعازيه الصادقة ومواساته للبرلمان والحكومة والشعب في دولة باكستان، ودعا الله العلي القدير أن يتغمد الموتى بواسع رحمته ويعجل بشفاء الجرحى ويحفظ دولة باكستان الإسلامية وأهلها من كل سوء.</p>	<p>2 أغسطس 2023</p>
<p>أعرب معالي أمين عام الاتحاد عن إدانته الشديدة للهجوم الإرهابي الذي تعرض له مسجد "شاه جراح" في مدينة شيراز الإيرانية يوم الأحد 13 أغسطس 2023 الذي سقط فيه ضحايا ومصابين. وتقدم تعازيه الصادقة ومواساته للجمهورية الإسلامية الإيرانية: قيادة وبرلماناً وحكومة وشعباً، راجياً من الله العلي القدير أن يتغمد الموتى بواسع رحمته ويعجل بشفاء الجرحى ويحفظ إيران وأهلها.</p>	<p>16 أغسطس 2023</p>

<p>في الذكرى الـ 54 لجرمة إحراق المسجد الأقصى التي قام بها أحد المتطرفين الصهيينة، أكد معالي السيد/ محمد قريشي نياس الأمين العام للاتحاد أن المساس بالمسجد الأقصى خط أحمر بالنسبة لجميع المسلمين، وأن حمايته واجب للمسلمين، حيث أنه أولى القبلتين وثالث الحرمين الشريفين، ومسرى سيدنا ونبينا محمد عليه الصلاة والسلام. وندد معاليه بكل الأعمال التي تقوم بها سلطات الاحتلال وعصابات المستوطنين من انتهاك حرمة المسجد الأقصى، فإنه يستنكر بشدة الحفريات التي يقوم بها الصهاينة، بحثاً عن الهيكل المزعوم، ويعتبرها خطراً على المسجد الأقصى. كما حي معاليه صمود الشعب الفلسطيني بشكل عام، والمرابطين في المسجد الأقصى بشكل خاص، في وجه الانتهاكات والاعتداءات الآتية من قوات الاحتلال، ودعا الأمة الإسلامية إلى الوقوف مع هذا الشعب الصامد، من أجل أن ينال حقوقه الكاملة، ويقيم دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريف.</p>	21 أغسطس 2023
<p>دعا معالي السيد محمد قريشي نياس الأمين العام للاتحاد إلى رفع الظلم عن مسلمي الروهينغيا، ومضاعفة الجهود لإيجاد حلول لمخبتهم. وجاء هذا في بيان أصدره معاليه في الذكرى السادسة للإبادة الجماعية التي تعرض لها مسلمو الروهينغيا في ميانمار، وأدت إلى ارتكاب فظائع رهيبة، وتهجير قسري، وظلم صارخ، وهو ما يشكل انتهاكات خطيرة للقانون الدولي وللمواثيق الدولية وحقوق الإنسان.</p> <p>وأشاد معاليه بتأكيد منظمة التعاون الإسلامي على التزامها المستمر بالسعي لتحقيق العدالة والمساءلة عن الفظائع التي ارتكبتها جيش ميانمار، وخاصة في محكمة العدل الدولية.</p> <p>كما رحب بإعلان الأمم المتحدة بأنها ستواصل جهود تهيئة الظروف المواتية لعودة اللاجئيين الروهينغيا بكرامة وشكل طوعي ودائم إلى أماكنهم الأصلية في ميانمار.</p> <p>وأعرب معاليه عن عظيم امتنانه وشكره لبرلمان وحكومة وشعب بنغلاديش التي توفر على أرضها المأوى والإغاثة الإنسانية لأكثر من مليون لاجئ من هذه الأقلية المسلمة. داعياً المجتمع الدولي إلى مضاعفة الجهود لتوفير المساعدة للنازحين بمخيمات اللاجئيين الروهينغيا من الأقلية المسلمة.</p>	6 سبتمبر 2023
<p>أعرب معالي السيد محمد قريشي نياس الأمين العام للاتحاد عن تعازيه وتضامنه مع دولة جمهورية باكستان الإسلامية، برلماناً وقيادة وشعباً، وذلك على إثر التفجيرين الانتحاريين اللذين وقعا يوم الجمعة 29 سبتمبر 2023، وخلفا عشرات القتلى والجرحى، واستهدف أحدهما موكباً للاحتفال بالمولد النبوي الشريف والآخر جمعاً من المصلين في بيت من بيوت الله أثناء صلاة الجمعة. وندد معاليه بشدة بهذه الأعمال الإرهابية راجياً من الله العلي القدير أن يتغمد الموتى بواسع رحمته ويعجل بشفاء الجرحى.</p>	29 سبتمبر 2023
<p>أعرب معالي الأمين العام للاتحاد عن تنديده بالهجوم الإرهابي الذي وقع يوم أول أكتوبر 2023 في وسط مدينة أنقره بالجمهورية التركية، لدى إحدى بوابات إدارة الأمن.</p> <p>وأكد معالي الأمين العام تضامنه مع دولة تركيا: برلماناً وقيادة وشعباً في مكافحتها للإرهاب، راجياً من الله العلي القدير أن يعجل بشفاء الجرحى ويحفظ تركيا من كل سوء.</p>	أول أكتوبر 2023
<p>أدان معالي السيد محمد قريشي نياس، الأمين العام للاتحاد الاقتحامات المتكررة على المسجد الأقصى المبارك من طرف قوات الاحتلال الإسرائيلي والمستوطنين الصهاينة وفي ظل هذه الأوضاع المؤلمة، فإن معاليه يدين بشدة هذا التصعيد من قبل الحكومة الإسرائيلية المتطرفة، ودعا الأمة الإسلامية إلى حماية المسجد الأقصى المبارك مؤكداً على واجب الوقوف مع الشعب الفلسطيني المجاهد الصابر، من أجل تحرير أرضه وإقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريف. كما ذكر معاليه بما أكدت عليه جميع مؤتمرات اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي من أن القدس، وفي قلبها المسجد الأقصى المبارك، خط أحمر ولا يمكن المساس به.</p>	5 أكتوبر 2023
<p>بمناسبة العدوان الهمجى الذي شنته قوات الاحتلال الصهيونية على قطاع غزة والذي أسفر عن سقوط مئات الشهداء والجرحى وهدم الكثير من البيوت والمرافق الخدمية في هذه المدينة المحاصرة منذ سنوات، أصدر معالي السيد محمد قريشي نياس الأمين العام</p>	8 أكتوبر 2023

<p>للاتحاد بيان أدان فيه بشدة هذا العدوان الإسرائيلي الغاشم، الذي يأتي استمراراً لجرائم واعتداءات الكيان الصهيوني على الشعب الفلسطيني وأرضه ومقدساته، وحرمانه من حقوقه المشروعة.</p> <p>وحيى معاليه الانتصارات التي حققتها المقاومة الفلسطينية على هذا العدو الغاصب، ودعا الأمة الإسلامية إلى الوقوف مع الشعب الفلسطيني الصامد الذي يعاني من الظلم الشديد منذ أكثر من سبعين سنة.</p> <p>وأضاف: إن القضية الفلسطينية هي قضية حق وعدل، وعلى المجتمع الدولي أن يدرك أن السلام لن يتحقق في هذه المنطقة الحيوية من العالم إلا باستعادة الشعب الفلسطيني لحقوقه كاملة وإقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريف.</p>	
<p>أعرب معالي السيد / محمد قريشي نياس، الأمين العام للاتحاد في بيان له عن إدانته الشديدة للمجزرة الوحشية التي ارتكبتها قوات الاحتلال الإسرائيلي من خلال قصف مستشفى المعمداني بقطاع غزة مساء الثلاثاء 17 أكتوبر 2023، وقد خلف هذا العدوان الغاشم مئات الشهداء والجرحى، بينهم نساء وأطفال. واعتبر معاليه أن هذه جريمة حرب وجريمة ضد الإنسانية وإرهاب دولة منظم يلزم منه المساءلة والعقاب. ويتحمل الكيان الإسرائيلي هذه الجريمة النكراء وغيرها من الجرائم البشعة التي يرتكبها في عدوانه المستمر على غزة منذ 7 أكتوبر 2023، ودعا حكماء العالم وأصحاب الضمائر الإنسانية إلى الوقوف في وجه هذه الهمجية التي قد تهدد الأمن والسلم في العالم.</p>	18 أكتوبر 2023
<p>وجه معالي السيد محمد قريشي نياس الأمين العام لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي نداءً عاجلاً، إلى الأمة الإسلامية وإلى كل أصحاب الضمائر الإنسانية، من أجل السعي إلى الوقف الفوري للتدمير المستمر والمجازر البشعة التي يتعرض لها سكان غزة على أيدي قوات الاحتلال الصهيونية الأثمة الذي أدى إلى سقوط عشرات الآلاف من الشهداء والجرحى، وغالبيتهم من النساء والأطفال، والكوادر الطبية والصحافيين، وهدمت المستشفيات والمدارس وأماكن العبادة ومنشآت المنظمات الدولية. كما منع الغزاة الحاقدون، منذ بدء عدوانهم، وصول المواد الغذائية والأدوية إلى السكان، وقطعوا عنهم الماء والكهرباء والاتترنت؛ وهو ما يشكل عقاباً جماعياً وجرائم حرب وانتهاكاً صارخاً للقانون الدولي والقانون الدولي الإنساني.</p>	31 أكتوبر 2023
<p>بمناسبة ذكرى وعد بلفور المشؤوم أصدر معالي السيد محمد قريشي نياس الأمين العام للاتحاد بياناً جاء فيه: "تحل ذكرى وعد بلفور المشؤوم، هذه الأيام، في الوقت الذي يشهد فيه قطاع غزة، عدواناً همجياً، من طرف الكيان الصهيوني، ارتكبت فيه مئات المجازر، وسقط فيه ما يزيد على عشرات الآلاف من الشهداء والمصابين، وما زالت أعداد كثيرة تحت الأنقاض، ودمرت فيه المباني والمنشآت والبنى التحتية كلها، وواكب ذلك قطع الماء والكهرباء، ومنع إمدادات الغذاء والأدوية، ما زال العدوان مستمراً على حوالي مليونين من البشر، وجل الضحايا والمتضررين من النساء والأطفال. هذا في حين تشهد الضفة الغربية قتلاً مستمراً واعتقالات ومداهمات تقوم بها قوات الاحتلال الصهيونية، وعصابات المستوطنين الصهاينة، وإذا كان وعد بلفور، الذي جرى في 2 نوفمبر 1917، تتحمل وزره السلطة الاستعمارية حينها، فإن ما نشهده اليوم، أن كل من يعتبرون أنفسهم قيادة المجتمع الدولي و"الشرعية" الدولية يدعمون الكيان الصهيوني في عدوانه على الشعب الفلسطيني، بل هم شركاء له في العدوان الأثم".</p> <p>ودعا معالي الأمين العام للاتحاد إلى الوقف الفوري للإبادة الجماعية التي يتعرض لها سكان غزة وطالب بملاحقة مرتكبي هذه الجرائم التي يشاهدها العالم كله في حق الشعب الفلسطيني.</p> <p>وأكد مسؤولية الأمة الإسلامية في الوقوف مع الشعب الفلسطيني وقفة حقيقية وأخوية من أجل أن يستعيد حقوقه كاملة ويجرد أرضه ويقيم دولته المستقلة وعاصمتها القدس.</p>	5 نوفمبر 2023
<p>على أثر اقتحام القوات الصهيونية لمستشفى الشفاء - الذي يعد من أكبر المستشفيات في القطاع، وبداخله المرضى، وغالبيتهم من الأطفال والمسنين - أصدر معالي السيد / محمد قريشي نياس الأمين العام لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي بياناً أدان فيه بشدة هذا العدوان الإسرائيلي الغاشم على غزة، وما يتعرض له سكانها من مجازر يومية، وقتل وتدمير فظيع.</p>	15 نوفمبر 2023

<p>كما أدان معاليه أيضاً تفجير مقر المجلس التشريعي في غزة وقصف مقر اللجنة القطرية لإعادة إعمار غزة، قائلاً: إن اقتحام مستشفى الشفاء الطبي في غزة يعد انتهاكاً صارخاً للقانون الدولي الإنساني، وكذلك قصف الاحتلال الإسرائيلي لمقر اللجنة القطرية لإعادة إعمار غزة، الذي يعتبر جريمة حرب تضاف لسجل جرائم العدو في هذه الحرب الوحشية التي يشنها على القطاع وسكانه. كما أدان معالي الأمين العام بشدة تفجير القوات الصهيونية لمقر المجلس التشريعي الفلسطيني في غزة، الذي انتخبه الشعب الفلسطيني وهو رمز للديمقراطية التي يتباهى داعمو الكيان الصهيوني بأنهم حماة.</p>	
<p>بمناسبة اليوم الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني الصامد، والذي يمر في وقت يتعرض فيه الشعب الفلسطيني لعدوان هجعي غير مسبوق من قوات الاحتلال الصهيونية الأثمة؛ أكد معالي السيد/محمد قريشي نياس الأمين العام للاتحاد على التضامن مع الشعب الفلسطيني المجاهد، والوقوف معه حتى ينتصر على أعداء الأمة، وأضاف أن على الدول الغربية (المتحضرة) أن تساعد الشعبين: الفلسطيني والإسرائيلي على التمتع كل بدولته وأمنه داخل حدود معترف به دولياً، وذلك هو السبيل الوحيد لتثبيت الأمن والسلام في المنطقة، أما سياسة مساندة طرف ضد آخر، فأنها تساعد في تأجيج الصراع بالمنطقة. وأبرز أنه لا خيار للسلام سوى إقامة الدولة الفلسطينية المستقلة وعاصمتها القدس الشريف.</p>	<p>29 نوفمبر 2023</p>
<p>أعرب معالي السيد محمد قريشي نياس الأمين العام للاتحاد، عن ترحيبه بقرار البرلمان الدنماركي القاضي بتجريم "المعاملة غير اللائقة" للنصوص الدينية ذات الأهمية الكبيرة للطوائف الدينية المعترف بها. وبموجب هذا التشريع الجديد سيتم حظر حرق المصحف الشريف والكتب المقدسة والاعتداء عليها والسلوك غير اللائق الذي يستهدف القيم الدينية في البلاد كما يغرم القانون منتهكيه أو يعاقبهم بالسجن. ويأمل معاليه أن يسهم التشريع الدنماركي الجديد في الجهود المبذولة لوقف الأعمال المشينة المتمثلة في حرق نسخ من المصحف الشريف في بعض الدول الغربية، وهو ما يعتبر إساءة بالغة واستهدافاً شنيعاً للمسلمين في كل بقاع العالم. وكان اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي قد عقد في الـ 25 سبتمبر 2023 اجتماعاً عبر تقنية التواصل المرئي حول تكرار الإساءة إلى المصحف الشريف، وذلك بدعوة من معالي السيد ابراهيم بوغالي رئيس المجلس الشعبي الوطني الجزائري الرئيس الدوري للاتحاد. وقد فوض هذا الاجتماع معالي الأمين العام للاتحاد بالاتصال ببرلمانات السويد والدانمارك وهولندا من أجل حثهم على إصدار تشريعات تمنع تكرار مثل هذه الجرائم في المستقبل، وأن يتصل كذلك بالمنظمات البرلمانية الدولية من أجل دعم هذا المسعى.</p>	<p>12 ديسمبر 2023</p>
<p>أشاد معالي الأمين العام للاتحاد، بمبادرة دولة جنوب إفريقيا بتقديمها دعوى أمام محكمة العدل الدولية ضد إسرائيل لارتكابها جرائم الإبادة الجماعية والتطهير العرقي ضد سكان غزة بفلسطين المحتلة. وأكد معاليه أن ما ترتكبه قوات الاحتلال الصهيونية من مجازر يومية في غزة، ومن تهجير لسكان القطاع الذين أصبحوا يعيشون في العراء خلال هذا البرد القارس، ومن منع للماء والدواء والغذاء هو جرائم حرب مكتملة الأركان وجرائم إبادة جماعية وتطهير عرقي. وتتحمل إسرائيل، قوة الاحتلال، المسؤولية كاملة عن هذه الجرائم التي تكاد تكون غير مسبوقة في التاريخ من حيث فظاعتها ووحشيتها. ولأن جنوب إفريقيا عاش شعبها سياسة الفصل العنصري البغيضة، فإنها مؤهلة للمساهمة في الدفاع عن شعب فلسطين المظلوم، حيث أن نظامي الصهيونية و"الأبارتايد" وجهان لعملة واحدة.</p>	<p>أول يناير 2024</p>

<p>بمناسبة التفجيرات الإرهابية التي شهدتها محافظة كرمان، الواقعة بجنوب شرق إيران، مساء الأربعاء 3 يناير 2024 وراح ضحيتها أكثر من 100 قتلى وإصابة ما يفوق ذلك، أعرب معالي الأمين العام للاتحاد عن إدانته الشديدة للعمل الإجرامي الجبان الذي استهدف حشوداً من المواطنين الإيرانيين الأبرياء، وتقدم بتعازيه الصادقة لدولة إيران، برلماناً وقيادة وشعباً، سائلاً الله العلي القدير أن يتغمد الشهداء بواسع رحمته ويعجل بشفاء المصابين، ويحفظ إيران وأهلها من كل مكروه. وأكد معاليه تضامنه مع إيران في مكافحتها للإرهاب ودفاعها عن سيادة البلاد وعزتها، ووقوفها بحزم ونصرتها لقضايا الأمة الإسلامية العادلة وفي مقدمتها قضية فلسطين. وذكر معاليه بما أجمعت عليه كل مؤتمرات الاتحاد من إدانة للإرهاب بكل أشكاله وضرورة تعاون دول الاتحاد للقضاء على هذه الظاهرة في فضائنا الإسلامي.</p>	4 يناير 2024
<p>في ذكرى يوم الشهيد الفلسطيني الذي يحميه الشعب الفلسطيني في ظل الجرائم و الاعتداءات الشنيعة التي يرتكبها النظام الإسرائيلي ضد هذا الشعب المقاوم، أكد معالي السيد محمد قريشي نياس الأمين العام للاتحاد أن القضية الفلسطينية كانت وستبقى القضية الأولى للمسلمين، وأن الشعب الفلسطيني سيظل رمزاً للتضحية والصمود، حتى يسترجع حقوقه الشرعية، المتمثلة في إقامة دولته المستقلة ذات السيادة، وعاصمتها القدس الشريف، حيث المسجد الأقصى، أولى القبلتين وثالث الحرمين.</p>	7 يناير 2024

7 - البيانات الصادرة عن المجالس الأعضاء:

<p>بيان صادر عن المجلس التشريعي الفلسطيني على إثر العدوان الصهيوني على قطاع غزة الذي خلف شهداء وأضراراً كبيرة استهدف خلاله منازل المواطنين مما أدى إلى استشهاد 13 مواطناً بينهم 4 نساء و 4 أطفال وإصابة 20 آخرين بينهم حالات خطيرة كما شنت طائرات العدو الصهيوني هجوماً على بلدة قباطية جنوبي جنين مما أسفر عن استشهاد شخصين. ومن ضمن ما جاء في البيان: "ولقد تواصل العدوان بالقصف عبر عشرات الغارات شاركت فيها قرابة 50 طائرة حربية، طالت مواقع مختلفة وبنى تحتية، وأراض زراعية، وخلف أضراراً كبيرة بمبانٍ سكنية. ولم يكتف الاحتلال بذلك، بل قام بتشديد الحصار على قطاع غزة بإغلاق المعابر مما زاد من تفاقم الأوضاع الإنسانية داخل القطاع المحاصر منذ عدة سنوات وينذر بوقوع أزمة إنسانية إذا استمر هذا الاغلاق".</p>	9 مايو 2023
<p>بيان صادر عن مجلس الشعب في الجمهورية العربية السورية رداً على تقرير البرلمان الأوروبي حول تأثير التدابير القسرية على الوضع الإنساني في سورية.</p>	8 أغسطس 2023
<p>البيان الصادر عن الشعبة البرلمانية لمجلس النواب بمملكة البحرين بشأن "شهداء الواجب الوطني المقدس في الحد الجنوبي للمملكة العربية السعودية الشقيقة".</p>	أول أكتوبر 2023
<p>بيان صادر عن معالي السيد روجي فتوح رئيس المجلس الوطني الفلسطيني على إثر الاقترحات المتكررة على المسجد الأقصى المبارك من طرف قوات الاحتلال الإسرائيلي والمستوطنين الصهاينة الذين حاولوا القيام بطقوس استفزازية، وكذلك اعتداء قوات الاحتلال على النساء المرابطات بالمسجد الأقصى واعتقلت عدداً منهن وأصابت بعضهن بجروح. وقد وصف معاليه ما تعرضت له الفلسطينيات بالعمل المهجى والجريمة الوحشية، وأنه وصمة عار في جبين المجتمع الدولي المشارك في هذه الجرائم. وقال إن هذه الاعتداءات مدفوعة بفكر ديني عنصري، ومخططات عدائية تنتهجها الحكومة الإسرائيلية بهدف إفراغ المدينة المقدسة، وترحيل أصحابها الأصليين والسيطرة على المسجد الأقصى.</p>	5 أكتوبر 2023

<p>بيان صادر عن مجلس النواب الماليزي في إدانة الهجمات الإسرائيلية على قطاع غزة وتنديداً بالصمت الدولي ومعرباً عن التضامن الكامل للمجلس النواب الماليزي مع الشعب الفلسطيني.</p>	<p>16 أكتوبر 2023</p>
<p>توجّه معالي السيد ابراهيم بو ربالة رئيس مجلس نواب الشعب بالجمهورية التونسية بتحيّة تقدير إلى المقاومة الفلسطينية، وذلك في بداية الجلسة العامة للمجلس التي انعقدت يوم السبت 2 ديسمبر 2023.</p> <p>ويبّين معاليه أننا اليوم لا زلنا نشهد اعتداءات صارخة على الشعب الفلسطيني في غزة، حيث استأنف العدوان الصهيوني الاعتداءات على المدنيين والرضّع والفتيان والشباب والنساء والشيوخ. وأضاف أن هذا العمل الإجرامي في حق الشعب الفلسطيني الأعزل يجري في استهتار بالرأي العام العالمي وإدانته للكيان الصهيوني، الذي تمنحه القوى الاستعمارية ضوء اخضر لفعل ما يشاء.</p> <p>ونوّه رئيس مجلس نواب الشعب بالرأي العام العالمي المناصر للقضايا العادلة، والذي ما انفك يدين وحشية الكيان الصهيوني غير المسبوق بالنظر إلى جرائم الحرب وجرائم الإنسانية التي ما فتئ يرتكبها على شعبنا في فلسطين. وجدّد معاليه التحيّة للمقاومة الفلسطينية وللشعب الفلسطيني، مترحّماً على الشهداء الأبرار، وراجياً من الله العليّ القدير أن يتغمّدهم برحمته الواسعة ويسكنهم فراديس جنانه.</p>	<p>1 ديسمبر 2023</p>
<p>الرسالة الموجهة من معالي السيد روجي فتوح رئيس المجلس الوطني الفلسطيني حول قرار الكونغرس الأمريكي رقم 6679 بتاريخ 31 يناير 2024 بشأن حظر دخول أعضاء منظمة التحرير الفلسطينية إلى الولايات المتحدة، معرباً عن استنكار المجلس الوطني الفلسطيني لخطوة الكونغرس الأمريكي هذه، ودعا كل برلمانات العالم والمنظمات والاتحادات البرلمانية الدولية والإقليمية لشجب هذا القانون. كما طلب العمل على دعوة الولايات المتحدة والكونغرس الأمريكي للعدول عن هذا القانون والامتنال لقرارات الشرعية الدولية وميثاق حقوق الإنسان وغيرها من المواثيق والأعراف الدولية.</p>	<p>أول فبراير 2024</p>

8 - التهاني:

بعث معالي الأمين العام للاتحاد برسائل التهنية والشكر الوارد ذكرها بمناسبات مختلفة:

<p>أعرب معالي الأمين العام للاتحاد، السيد محمد قريشي نياس، عن خالص التهاني لرئيس نيجيريا المنتخب فخامة السيد بولا احمد تنوبو، وذلك في أعقاب الانتخابات الرئاسية التي أجريت في نيجيريا في 25 فبراير 2023. جاء ذلك في رسالتين منفصلتين لأصحاب المعالي: السيد أحمد لوان، رئيس مجلس الشيوخ والسيد فيمي قباجابياميلا، رئيس الجمعية الوطنية. ودعا معالي الأمين العام، في رسالتي التهنية، الله العليّ القدير أن يبارك لنيجيريا في هذا النجاح وأن يحقق لها مزيداً من التقدم والازدهار والاستقرار تحت قيادة الرئيس الجديد للبلاد.</p>	<p>9 مارس 2023</p>
<p>هنأ معالي الأمين العام للاتحاد السيد محمد قريشي نياس الأمة الإسلامية بمناسبة حلول شهر رمضان المبارك متمنياً لها ولشعبها دوام الخير والازدهار، داعياً المولى عز وجل أن يحل السلام والأمن والوحدة بين صفوف الأمة ويتم نبذ الخلاف والفرقة.</p>	<p>23 مارس 2023</p>

<p>أعرب معالي السيد محمد قريشي نياس، الأمين العام لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي عن خالص تهانیه لمعالي السيد دليطة محمد دليطة، بمناسبة انتخابه رئيساً للجمعية الوطنية في جمهورية جيبوتي.</p> <p>كما عبر معالي الأمين العام في رسالته عن استعداده للتعاون من أجل تعزيز العلاقات القائمة بين الاتحاد والجمعية الوطنية الجيبوتية، متمنياً لرئيس البرلمان الجيبوتي الجديد النجاح في مهامه.</p>	<p>26 مارس 2023</p>
<p>أعرب معالي الأمين العام للاتحاد السيد محمد قريشي نياس، عن أصدق التهاني لمعالي الأستاذ ابراهيم بو درباله بمناسبة انتخابه رئيساً لمجلس نواب الشعب في الجمهورية التونسية.</p> <p>وتمنّى معاليه - في رسالة التهنية - النجاح والتوفيق لمعالي السيد ابراهيم بو درباله وأن يمنّ عليه بالصحة والعافية وأن ينعم على تونس بالرخاء والازدهار.</p>	<p>26 مارس 2023</p>
<p>بمناسبة الانتخابات البرلمانية التي جرت بنجاح في تركمانستان يوم الأحد 26 مارس 2023 أعرب معالي السيد محمد قريشي نياس الأمين العام لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي عن تهانیه لدولة تركمانستان وشعبها متمنياً أن يكون فيها الخير لدولة تركمانستان العضو في اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي.</p>	<p>29 مارس 2023</p>
<p>أعرب معالي الأمين العام للاتحاد السيد محمد قريشي نياس، برسالتين منفصلتين عن تهانیه المخلصة لكل من معالي السيد مولن أشمبايف بمناسبة إعادة انتخابه رئيساً لمجلس الشيوخ بجمهورية كازاخستان ولمعالي السيد يرلان كوشانوف بمناسبة إعادة انتخابه رئيساً لمجلس النواب بجمهورية كازاخستان متمنياً لهما النجاح ومؤكداً من جديد استمرار التعاون معهما.</p>	<p>18 أبريل 2023</p>
<p>أعرب معالي الأمين العام للاتحاد السيد محمد قريشي نياس، عن خالص التهاني لمعالي السيد لويس فلافونو، بمناسبة إعادة انتخابه رئيساً للجمعية الوطنية بجمهورية بنين.</p> <p>ودعا الله العليّ القدير أن يوفق السيد فلافونو في إنجاز مهمته البرلمانية. وأكد في رسالة التهنية رغبته في العمل مع رئيس برلمان بنين بغية تقوية علاقات التعاون بين الاتحاد والجمعية الوطنية في جمهورية بنين.</p>	<p>18 أبريل 2023</p>
<p>في رسالة له أعرب معالي الأمين العام للاتحاد السيد محمد قريشي نياس عن تهانیه لمعالي السيدة قلمانوفا دنياقوزل أكمحمدوفا بمناسبة انتخابها رئيسة لمجلس جمهورية تركمانستان، متمنياً لها النجاح في مهمتها البرلمانية، ومؤكداً استعدادها للتعاون معها ومع مجلس تركمانستان الموقر.</p>	<p>18 أبريل 2023</p>
<p>بمناسبة الانتخابات الرئاسية والبرلمانية في تركيا يوم الأحد 14 مايو 2023، أشاد معالي السيد محمد قريشي نياس الأمين العام للاتحاد بالظروف الممتازة التي جرت فيها الانتخابات الرئاسية والبرلمانية في تركيا، متمنياً للشعب التركي مزيداً من التقدم والرخاء.</p>	<p>15 مايو 2023</p>

<p>بمناسبة الانتخابات التشريعية في موريتانيا يوم 13 مايو 2023، أعرب معالي السيد محمد قريشي نياس الأمين العام للاتحاد عن تهانیه لدولة موريتانيا وشعبها بمناسبة هذه الانتخابات متمنياً أن يكون فيها الخير لدولة موريتانيا العضو في اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي.</p>	<p>15 مايو 2023</p>
<p>أعرب معالي الأمين العام للاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي السيد محمد قريشي نياس عن تهانیه لمعالي السيد محمد باقر قاليباف، رئيس مجلس الشورى الإسلامي بالجمهورية الإسلامية الإيرانية بمناسبة إعادة انتخابه لرئاسة المجلس. كما أعرب معالي الأمين العام عن أمنياته الخاصة للسيد قاليباف بالنجاح في أداء مهمته الكبيرة. وأضاف أنه على ثقة بأن خبرات السيد قاليباف ستؤدي إلى مزيد من التعاون بين الاتحاد ومجلس الشورى الإسلامي الإيراني.</p>	<p>24 مايو 2023</p>
<p>هنأ معالي الأمين العام للاتحاد، السيد محمد قريشي نياس، معالي السيد مارسيل نيات نجيفنجي، بمناسبة إعادة انتخابه رئيساً لمجلس الشيوخ بجمهورية الكاميرون. وأعرب معالي الأمين العام عن خالص الأمنيات والاستعداد لتعزيز علاقات التعاون بين اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي وبين مجلس الشيوخ الكاميروني.</p>	<p>24 مايو 2023</p>
<p>بمناسبة فوز الرئيس رجب طيب أردوغان بأمرورية رئاسية جديدة، على إثر الجولة الثانية من الانتخابات التي شهدتها تركيا يوم الأحد 28 مايو 2023، أعرب معالي السيد محمد قريشي نياس الأمين العام للاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي عن أصدق التهاني لفخامة الرئيس رجب طيب أردوغان، وبارك له هذا الفوز.</p>	<p>28 مايو 2023</p>
<p>أعرب معالي الأمين العام للاتحاد السيد محمد قريشي نياس عن خالص تهانیه وتهاني زملائه في الأمانة العامة لمعالي البروفسور الدكتور نعمان كورتولموش بمناسبة انتخابه رئيساً للجمعية الوطنية التركية الكبرى للجمهورية التركية وأيضاً بمناسبة نجاح الانتخابات التشريعية والرئاسية في تركيا وإعادة انتخاب فخامة الرئيس رجب طيب أردوغان. وامتدت تهاني معالي الأمين العام إلى البرلمان التركي الموقر وإلى الشعب التركي الشقيق. وأكد معالي الأمين العام أن التعاون بين الاتحاد والجمعية الوطنية التركية الكبرى سوف يستمر ويقوى في ظل رئاسة البروفسور نعمان كورتولموش بفضل خبرته الثرة واهتمامه الخاص بالوحدة الإسلامية.</p>	<p>7 يونيو 2023</p>
<p>بمناسبة الانتخابات البرلمانية التي جرت يوم 4 يونيو 2023، في جمهورية غينيا بيساو، أعرب معالي الأمين العام للاتحاد عن تهانیه لدولة غينيا بيساو وشعبها، وتمنى كل لغينيا بيساو.</p>	<p>14 يونيو 2023</p>
<p>هنأ معالي الأمين العام للاتحاد السيد محمد قريشي نياس، معالي السيد تاج الدين عباس، بمناسبة انتخابه رئيساً لمجلس النواب بجمهورية نيجيريا الاتحادية ولمعالي السيد جودزول أكبايو بمناسبة انتخابه رئيساً لمجلس الشيوخ بجمهورية نيجيريا الاتحادية. وتمنى الأمين العام في رسالتي التهنية للسيد رئيسي البرلمان النيجيري كل نجاح في مهمتهما الجديدة مؤكداً مواصلة التعاون معهما ومع البرلمان الموقر كما أعرب عن تمنياته بالرخاء لنيجيريا ولشعبها. وأكد الأمين العام استمرار التعاون مع رئيسي البرلمان النيجيري.</p>	<p>20 يونيو 2023</p>
<p>أعرب معالي الأمين العام للاتحاد السيد محمد قريشي نياس عن أصدق التهاني لمعالي السيد أحمد عبدالعزيز السعدون بمناسبة إعادة انتخابه رئيساً لمجلس الأمة بدولة الكويت، على أثر الانتخابات التي جرت هناك يوم 6 يونيو 2023. كما تمنى لمعاليه ولأعضاء مجلس الأمة بالنجاح في أداء مهامهم داعياً الله أن يمن على دولة الكويت بالرخاء والازدهار.</p>	<p>21 يونيو 2023</p>

<p>أعرب معالي الأمين العام للاتحاد السيد محمد قريشي نياس عن خالص التهاني لمعالي السيد محمد ولد مكت بمناسبة انتخابه رئيساً للجمعية الوطنية بالجمهورية الإسلامية الموريتانية في أعقاب الانتخابات التشريعية التي جرت هناك في 13 مايو 2023.</p> <p>وتمنى الأمين العام لمعالي السيد محمد ولد مكت ولأعضاء البرلمان الجدد النجاح في القيام بمهامهم البرلمانية، داعياً الله أن يمن على موريتانيا بالرخاء والازدهار.</p>	<p>21 يونيو 2023</p>
<p>أعرب معالي الأمين العام للاتحاد السيد محمد قريشي نياس عن خالص التهاني لمعالي السيد وان جنيدي توانكو جعفر بمناسبة انتخابه رئيساً لمجلس الشيوخ في ماليزيا. وفي رسالة التهئة تمنى معالي الأمين العام للسيد جعفر النجاح في مهمته، مؤكداً استمرار التعاون مع معاليه ومع البرلمان الماليزي الموقر. كما أعرب عن أطيب أمنياته لماليزيا وشعبها بالرخاء والازدهار.</p>	<p>9 يوليو 2023</p>
<p>أعرب معالي الأمين العام للاتحاد السيد محمد قريشي نياس عن خالص تهانیه لمعالي السيد عباس شيرنور بندو بمناسبة إعادة انتخابه رئيساً لبرلمان جمهورية سيراليون، وتمنى معاليه استمرار النجاح والازدهار لسيراليون وشعبها، ودعا الله أن يمن على السيد بندو بوافر الصحة والقوة والتوفيق.</p>	<p>24 يوليو 2023</p>
<p>أعرب أمين عام الاتحاد معالي السيد محمد قريشي نياس عن خالص تهانیه لمعالي السيد ديمغوس سيموس بيريرا، بمناسبة انتخابه رئيساً للجمعية الوطنية في جمهورية غينيا بيساو. كما عبّر معاليه عن استعداده للتعاون من أجل تعزيز العلاقات القائمة بين الاتحاد والجمعية الوطنية في غينيا بيساو، متمنياً لرئيس البرلمان الجديد النجاح في مهامه.</p>	<p>31 يوليو 2023</p>
<p>هنأ معالي الأمين العام للاتحاد السيد محمد قريشي نياس معالي السيد حموده صباغ بمناسبة إعادة انتخابه رئيساً لمجلس الشعب بالجمهورية العربية السورية. وعبّر معاليه عن استعداده لمزيد من التواصل والتعاون. ودعا الله العلي القدير لمعاليه ومجلس الشعب بالتوفيق والنجاح وللشعب السوري بالرفقي والازدهار.</p>	<p>4 أكتوبر 2023</p>
<p>هنأ معالي الأمين العام للاتحاد، السيد محمد قريشي نياس، معالي السيدة كانديا كاميسوكو كامارا، بمناسبة انتخابها رئيسة لمجلس الشيوخ بجمهورية الكوت ديفوار وأعرب معالي الأمين العام عن خالص الأمنيات والاستعداد لتعزيز علاقات التعاون بين اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي وبين مجلس الشيوخ الإيفواري.</p>	<p>22 أكتوبر 2023</p>
<p>في رسالتي تهئة، أعرب معالي أمين عام الاتحاد عن خالص تهانیه لمعالي السيد جان فرانسوا ندونغو، بمناسبة تعيينه رئيساً لمجلس النواب الانتقالي ومعالي السيدة بوليت ميسامبو، بمناسبة تعيينها رئيسة لمجلس الشيوخ الانتقالي بجمهورية الغابون.</p> <p>وأعرب الأمين العام في رسالتي التهئة لرئيسي البرلمان الغابوني عن تمنياته لهما بالنجاح في مهمتهما الجديدة، مؤكداً مواصلة التعاون معهما ومع البرلمان الغابوني الموقر. كما أعرب الأمين العام عن تمنياته بالرخاء لغابون ولشعبها. وأكد استمرار التعاون مع رئيسي برلمان الغابون.</p>	<p>24 أكتوبر 2023</p>
<p>أعرب معالي أمين عام الاتحاد عن أخلص التهاني لمعالي السيدة / توليا أكسون، على إثر انتخابها رئيسة جديدة للاتحاد البرلماني الدولي، وذلك خلال الدورة الـ 147 للاتحاد التي جرت أشغالها بمدينة لواندا (جمهورية أنغولا) من 23 إلى 27 أكتوبر 2023، وتمنى الأمين العام للرئيسة توليا النجاح في مهامها الجديدة، وأعرب عن كامل الاستعداد لتعزيز العلاقات بين الاتحادين.</p>	<p>29 أكتوبر 2023</p>

<p>بمناسبة إجراء الانتخابات البرلمانية في سلطنة عمان التي جرت في جميع مراحلها بطريقة الكترونية آمنة وبدقة عالية عبر الهواتف الذكية، وذلك بسهولة ويسر، عبر تطبيق "انتخاب" الإلكتروني، هنئ معالي السيد محمد قريشي نياس الأمين العام للاتحاد سلطنة عمان على نجاح هذه الانتخابات متمنياً لها كل خير ورقي وازدهار.</p>	<p>أول نوفمبر 2023</p>
<p>أعرب معالي الأمين العام للاتحاد السيد محمد قريشي نياس عن أصدق التهاني لمعالي السيد صقر غباش بمناسبة إعادة انتخابه رئيساً للمجلس الوطني الاتحادي بدولة الإمارات العربية المتحدة. وأكد معاليه في رسالة التهئة حرصه على توطيد أواصر التعاون والتنسيق بين الاتحاد وبين المجلس الوطني الاتحادي وذلك لما فيه خير الأمة الإسلامية.</p>	<p>6 نوفمبر 2023</p>
<p>أعرب معالي الأمين العام للاتحاد السيد محمد قريشي نياس عن أصدق التهاني لمعالي السيد خالد بن هلال بن ناصر المعولي بمناسبة إعادة انتخابه رئيساً لمجلس الشورى بسلطنة عمان. وأكد معاليه في رسالة التهئة حرصه على توطيد أواصر التعاون والتنسيق بين الاتحاد وبين مجلس الشورى وذلك لما فيه خير الأمة الإسلامية.</p>	<p>12 نوفمبر 2023</p>
<p>أعرب معالي الأمين العام للاتحاد السيد محمد قريشي نياس عن بالغ التهاني لمعالي السيد محمد إسلام بمناسبة انتخابه رئيساً لمجلس الشعب بجمهورية المالديف، وامتدت تهاني معالي الأمين العام إلى فخامة السيد محمد مويزو الرئيس المنتخب الجديد لجمهورية المالديف في أعقاب الانتخابات الرئاسية الناجحة. وأكد معالي الأمين العام استعداده التام لتعزيز العلاقات بين مجلس الشعب والاتحاد بغية تقوية هذه العلاقات لخدمة الأمة الإسلامية.</p>	<p>22 نوفمبر 2023</p>
<p>بمناسبة فوز معالي الشيخة حسينه بولاية خامسة في السلطة، أعرب معالي السيد محمد قريشي نياس الأمين العام للاتحاد عن أصدق التهاني لرئيسة وزراء بنغلاديش وبارك لها هذا الفوز وهنئ شعب بنغلاديش بهذه المناسبة.</p>	<p>8 يناير 2024</p>
<p>أعرب معالي الأمين العام للاتحاد السيد محمد قريشي نياس عن خالص تهانيه وتهاني زملائه في الأمانة العامة لمعالي الدكتورة السيدة شيرين شرمين شودري بمناسبة انتخابها رئيسة لبرلمان جمهورية بنغلاديش الشعبية. وأيضاً بمناسبة نجاح الانتخابات التشريعية والرئاسية في بنغلاديش وإعادة انتخاب فخامة السيدة الشيخة حسينه. وامتدت تهاني معالي الأمين العام إلى برلمان بنغلاديش الموقر وإلى شعب بنغلاديش الشقيق. وأكد معالي الأمين العام أن التعاون بين الاتحاد وبرلمان بنغلاديش سوف يستمر ويقوى في ظل رئاسة الدكتورة السيدة شيرين شرمين شودري بفضل خبرتها الثرة واهتمامها الخاص بالوحدة الإسلامية.</p>	<p>15 يناير 2024</p>

9 - التعازي والمواساة الصادرة من معالي رئيس الاتحاد:

<p>على إثر الزلزال العنيف الذي ضرب عدداً من أقاليم ومدن المملكة المغربية مخلفاً المئات من الضحايا والمصابين، يتقدم رئيس اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، رئيس المجلس الشعبي الوطني الجزائري السيد ابراهيم بوغالي بخالص التعازي للشعب المغربي الشقيق ويدعو الله أن يتغمد الضحايا بواسع رحمته وبمن على المصابين بالشفاء العاجل معرباً عن تضامنه مع الشعب المغربي في هذه المحنة التي ألمت به جراء هذه الكارثة الطبيعية.</p>	<p>9 سبتمبر 2023</p>
--	----------------------

<p>تقدم السيد ابراهيم بوغالي رئيس المجلس الشعبي الوطني الجزائري رئيس اتحاد مجالس الدول الأعضاء بمنظمة التعاون الإسلامي بأصدق التعازي للشعب الليبي الشقيق، إثر المصاب الجلل الذي ألم به جراء الفيضانات التي مست عدة مدن ليبية وخلفت خسائر جسيمة في الأرواح والممتلكات، متضرعاً للمولى جل وعلا أن يتغمد أرواح الضحايا برحمته ويلهم ذويهم الصبر والسلوان وأن يمن بشفائه العاجل على الجرحى والمصابين، معرباً عن عميق تضامنه وتعاطفه مع الشعب الليبي في هذه المحن.</p>	<p>13 سبتمبر 2023</p>
<p>تقدم، رئيس اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، رئيس المجلس الشعبي الوطني الجزائري السيد ابراهيم بوغالي بأصدق عبارات التعازي والمواساة للشعب العراقي الشقيق إثر فاجعة الحريق التي خلفت عديد الضحايا سائلاً المولى العلي القدير أن يتغمد أرواح المتوفين بواسع رحمته ويمن على المصابين بالشفاء العاجل معرباً عن تضامنه مع الجمهورية العراقية الشقيقة.</p>	<p>28 سبتمبر 2023</p>
<p>تقدم معالي السيد ابراهيم بوغالي، رئيس اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، رئيس المجلس الشعبي الوطني الجزائري، بأخلص التعازي وصادق المواساة للشعب الأفغاني في الضحايا والمصابين جراء الزلزال الذي ضرب غربي البلاد كما يعرب عن تضامنه التام مع الشعب الأفغاني في هذا المصاب الجلل سائلاً المولى عز وجل أن يتغمد الضحايا بواسع رحمته ويسكنهم فسيح جناته، ويمن على المصابين بالشفاء العاجل.</p>	<p>12 أكتوبر 2023</p>

10 - التعازي والمواساة الصادرة من معالي أمين عام الاتحاد:

بعث معالي الأمين العام للاتحاد برسائل التعزية والمواساة الوارد ذكرها بمناسبة مختلفة:

<p>أعرب معالي الأمين العام للاتحاد السيد محمد قريشي نياس عن بالغ الحزن لوفاة سعادة السيد صلاح الدين أحمد الزواوي، سفير دولة فلسطين السابق بالجمهورية الإسلامية الإيرانية، منذ 1981/2/28، وقد كان عميد السلك الدبلوماسي لفترة طويلة، وهو من مؤسسي الثورة الفلسطينية في 1965/1/1 وعضو مؤسس لحركة فتح وعضو المجلس الوطني الفلسطيني. وقد خدم السيد صلاح الزواوي القضية الفلسطينية وكان عوناً لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي في سبيل خدمة هذه القضية العادلة وذلك منذ إنشاء الاتحاد. وفي رسالة إلى معالي رئيس المجلس الوطني الفلسطيني أعرب معالي الأمين العام للاتحاد عن أصدق التعازي للسيد فتوح وإلى جميع أعضاء المجلس الوطني وإلى القيادة الفلسطينية وإلى كل الشعب الفلسطيني ولأسرة الفقيد، راجياً من الله تعالى أن يتغمد الفقيد بواسع رحمته وأن يسكنه فسيح جناته وأن يرزق ذويهم الصبر والسلوان.</p>	<p>22 فبراير 2023</p>
<p>بمناسبة وقوع زلزال في جمهورية باكستان الإسلامية والذي خلف ضحايا ومصابين وأضراراً مادية، تقدم معالي السيد محمد قريشي نياس أمين عام الاتحاد بأصدق التعازي وأخلص المواساة للبرلمان والحكومة والشعب في دولة باكستان. راجياً من الله العلي القدير أن يتغمد الموتى بواسع رحمته ويعجل بشفاء المصابين.</p>	<p>22 مارس 2023</p>
<p>أعرب معالي الأمين العام للاتحاد السيد محمد قريشي نياس، عن بالغ الأسى والحزن لوفاة الرئيس الأسبق للبرلمان المغربي المغفور له عبدالواحد الراضي الذي تولى رئاسة مؤتمر الاتحاد في دورته الثانية من 2001 إلى 2004. وتقدم معاليه في رسالته إلى معالي الأستاذ راشد الطالبي العلمي، رئيس مجلس النواب بالملكة المغربية بأصدق التعازي له وللبرلمان المغربي، سائلاً الله العلي القدير أن يتغمد الفقيد بواسع رحمته ويسكنه فسيح جناته ويلهم ذويهم الصبر والسلوان.</p>	<p>30 مارس 2023</p>

<p>بمناسبة الحريق الذي شب في داخلية لسكن الطلاب بمدينة المهديّة بجمهورية غويانا التعاونية الذي أدى إلى وفاة حوالي (19) طالباً، بعث معالي الأمين العام للاتحاد السيد محمد قريشي نياس رسالة إلى معالي السيد منظور نادر، رئيس الجمعية الوطنية لبرلمان جمهورية غويانا التعاونية، أعرب فيها عن خالص تعازيه القلبية ومواساته ودعا الله سبحانه وتعالى أن ينزل شآبيب رحمته على الطلاب المتوفى وأن يعجل بشفاء المصابين الآخرين وأن يحفظ البلاد وسائر بلاد المسلمين من كل مكروه.</p>	<p>23 مايو 2023</p>
<p>بمناسبة الحرائق المرعبة في ظل موجة حر شديدة، التي شهدتها عدة مناطق في الجزائر وتونس والتي أدت إلى خسائر في الأرواح والممتلكات، أعلن معالي السيد محمد قريشي نياس الأمين العام للاتحاد تضامنه ومواساته مع دولتي الجزائر وتونس، سائلاً الله العليّ القدير أن يحافظ البلدين، من الكوارث وكل الشرور، وينعم الله على الأمة بالأمن والأمان.</p>	<p>27 يوليو 2023</p>
<p>بمناسبة حادث قطار ركاب وقع في جمهورية باكستان الإسلامية يوم 6 أغسطس 2023، الذي أدى إلى وفاة عشرات الركاب، وإصابة مائة آخرين بجروح خطيرة، أعرب معالي الأمين العام للاتحاد، السيد محمد قريشي نياس، عن أصدق التعازي وأخلص المواساة للبرلمان والقيادة والشعب في باكستان، سائلاً الله العليّ القدير أن يتغمّد الموتى بواسع رحمته، ويعجل بشفاء الجرحى، ويلهم ذويهم الصبر والسلوان.</p>	<p>9 أغسطس 2023</p>
<p>على أثر الزلزال العنيف الذي شهدته المغرب يوم 9 سبتمبر 2023 والذي خلف عدة آلاف من القتلى والمصابين ومئات الآلاف من المتضررين، أعرب معالي الأمين العام للاتحاد عن أصدق التعازي وأخلص المواساة وكامل التضامن مع المملكة المغربية: قيادة وبرلماناً وحكومة وشعباً. سائلاً الله العليّ القدير أن يتغمّد الموتى بواسع رحمته، ويعجل بشفاء الجرحى، ويلهم ذويهم الصبر والسلوان، وأن يحفظ المغرب وأهله من كل الكوارث. ودعا معاليه الدول الأعضاء في الاتحاد إلى المساهمة في عمليات الإنقاذ الجارية في المناطق المنكوبة. كما وجه معالي السيد محمد قريشي نياس الأمين العام للاتحاد رسالتين بتاريخ 12 سبتمبر 2023 إلى كل من معالي الأستاذ راشد الطالبي العلمي، رئيس مجلس النواب المغربي ومعالي السيد النعم ميارة، رئيس مجلس المستشارين بالمغرب، أعرب فيهما عن أحر التعازي وخالص المواساة للبرلمان المغربي بمجلسيه ومن خلالهما لجلالة الملك محمد السادس بمناسبة الزلزال المدمر الذي أصاب بعض المناطق المغربية وأسفر عن آلاف القتلى والجرحى وأحدث دماراً واسع النطاق في المنازل والبنية التحتية في تلك المناطق. وأكد معاليه في الرسالتين الوقوف معهم في هذه المحنة الأليمة، داعياً الله العليّ القدير أن يتغمّد الموتى بواسع رحمته ويعجل بشفاء المصابين وينعم على المغرب بمزيد من نعمه ويكفيه كل الشرور والكروب.</p>	<p>9 أغسطس 2023</p>
<p>بمناسبة السيول والفيضانات التي اجتاحت دولة ليبيا والتي خلفت خسائر في الأرواح والممتلكات، أعرب معالي السيد محمد قريشي نياس الأمين العام للاتحاد، عن تضامنه ومواساته لدولة ليبيا وبرلمانها وحكومتها وشعبها داعياً الدول الأعضاء إلى دعم مجهودات الإغاثة التي تقوم بها السلطات الليبية في المناطق المنكوبة.</p>	<p>11 سبتمبر 2023</p>
<p>أعرب معالي الأمين العام السيد محمد قريشي نياس، لرئيس البرلمان الليبي عن بالغ الحزن والأسى لتلقيه نبأ الفيضانات والسيول التي اجتاحت عدة مدن ومناطق في دولة ليبيا الشقيقة، وخلفت خسائر كبيرة في الأرواح والمعدات. وقال معاليه في رسالة بعث بها إلى معالي الأستاذ عقيلة صالح عيسى، رئيس مجلس النواب الليبي، أنهم يتقدمون إليه، ومن خلاله للبرلمان والقيادة والشعب الليبي، بأحر التعازي وصادق المواساة، سائلاً الله العليّ القدير أن يتغمّد الموتى بواسع رحمته، ويعجل بشفاء الجرحى، ويلهم الجميع الصبر والسلوان، ويحفظ الله ليبيا وشعبها من كل سوء. وأكد معاليه الوقوف مع ليبيا في هذه المحنة الأليمة.</p>	<p>13 سبتمبر 2023</p>

<p>على إثر اندلاع حريق مؤلم في إحدى قاعات الأفراح بمدينة الحمدانية بمقاطعة نينوى بالعراق، نجم عنه سقوط عشرات القتلى والمصابين، ليلة الثلاثاء 26 سبتمبر 2023، تقدم معالي السيد محمد قريشي نياس الأمين العام للاتحاد بأحر التعازي وأصدق المواساة للعراق: برلماناً وحكومة وشعباً.</p> <p>وأعرب عن تعاطفه مع ذوي الضحايا ويرجو من الله أن يشمل الموتى برحمته ويعجل بشفاء الجرحى ويحفظ الله العراق من كل سوء.</p>	<p>29 سبتمبر 2023</p>
<p>على إثر الهجوم الدموي بالمسيرات على الكلية العسكرية بمحصر في الجمهورية العربية السورية يوم 5 أكتوبر 2023، في نهاية حفل تخرج دفعة من الضباط، مما خلف سقوط حوالي 100 قتيل و240 مصاب من العسكريين والمدنيين، أعلن معالي السيد محمد قريشي نياس الأمين العام للاتحاد عن تعاطفه مع الشعب السوري وتقدم بتعازيه لمجلس الشعب السوري ولذوي الضحايا، سائلاً الله العليّ القدير أن يتغمّد الموتى بواسع رحمته ويعجل بشفاء الجرحى وأن يلهم ذويهم الصبر والسلوان.</p>	<p>7 أكتوبر 2023</p>
<p>على إثر الزلزال الذي ضرب مدينة هرات يوم السبت 8 أكتوبر 2023 وخلف عشرات الموتى والمصابين، أعرب معالي السيد محمد قريشي نياس الأمين العام للاتحاد عن أصدق تعازيه للشعب الأفغاني راجياً من الله العليّ القدير أن يتغمّد الموتى بواسع رحمته ويعجل بشفاء الجرحى ويلهم ذويهم الصبر والسلوان، وأكد معاليه عن خالص مواساته وتضامنه مع الشعب الأفغاني المسلم.</p>	<p>9 أكتوبر 2023</p>
<p>أعرب معالي الأمين العام للاتحاد عن أحر تعازيه للشعب الفلسطيني، بمناسبة استشهاد السيد/ أحمد بحر نائب رئيس المجلس التشريعي، وعضو المجلس الوطني الفلسطيني الذي استشهد يوم الجمعة 17 نوفمبر 2023، متأثراً بإصابته في قصف إسرائيلي على قطاع غزة الصامد.</p> <p>والشهيد أحمد بحر كان يتولى رئاسة المجلس بالإنابة، منذ اعتقال رئيس المجلس (معالي السيد عزيز الدويك).</p>	<p>19 نوفمبر 2023</p>
<p>بمناسبة كارثة الفيضانات التي تواجهها جمهورية الصومال والتي أدت إلى نزوح أكثر من مليون شخص ووفاة أكثر من مئة شخصاً، أعرب معالي السيد محمد قريشي نياس الأمين العام للاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي عن كامل التضامن مع جمهورية الصومال ودعا الدول الأعضاء إلى مساعدتها لمواجهة هذه الكارثة. وتقدم معاليه تعازيه للشعب الصومالي الشقيق داعياً الله العليّ القدير أن يتغمّد الموتى بواسع رحمته ويحفظ الصومال وأهلها من كل سوء.</p>	<p>2 ديسمبر 2023</p>
<p>بمناسبة وفاة المغفور له، بإذن الله، حضرة صاحب السمو الشيخ نواف الأحمد الجابر الصباح، أمير دولة الكويت، الذي انتقل إلى جوار ربه يوم السبت 16 ديسمبر 2023، بعث معالي السيد محمد قريشي نياس الأمين العام للاتحاد رسالة تعزية إلى معالي رئيس مجلس الأمة الكويتي السيد أحمد عبد العزيز السعدون. وتقدم فيه إلى معالي السيد أحمد عبد العزيز السعدون، ومن خلاله إلى مجلس الأمة الكويتي وإلى القيادة والشعب الكويتي بأحر التعازي، راجياً من الله العليّ القدير أن يتغمّد الفقيد بواسع رحمته ويُسكنه فسيح جناته، وأن ينعم على شعب الكويت بكل خير ويحفظه من كل شر.</p>	<p>16 ديسمبر 2023</p>

11-1 زيارة رئيس الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الاتحاد إلى مقر الأمانة العامة:

خلال زيارته الرسمية لجمهورية إيران الإسلامية، قام معالي السيد ابراهيم بوغالي رئيس المجلس الشعبي الوطني الجزائري، رئيس الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الاتحاد والوفد المرافق بزيارة مقر الاتحاد حيث اجتمع مع معالي أمين عام الاتحاد وكبار الموظفين في الأمانة العامة.

وبهذه المناسبة أقام معالي السيد محمد قريشي نياس الأمين العام للاتحاد يوم 22 أغسطس 2023، في مقر الاتحاد بطهران، مأدبة غداء على شرف رئيس الاتحاد والوفد المرافق. وحضر هذه المأدبة، وفد من مجلس الشورى الإسلامي الإيراني ووفد من وزارة الخارجية الإيرانية، عميد السلك السياسي في طهران والسفراء والدبلوماسيون من الدول الأعضاء في الاتحاد.

11-2 زيارة رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر إلى مقر الأمانة العامة للاتحاد:

استقبل معالي الأمين العام للاتحاد السيد محمد قريشي نياس يوم الثلاثاء 14 نوفمبر 2023 السيد فنسنت كاسارد رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر في إيران، بحضور موظفي الأمانة العامة للاتحاد، وتمحور اللقاء حول الوضع الإنساني في قطاع غزة.

وقال السيد كاسارد إن الوضع في غزة خطير للغاية، وإن اللجنة الدولية للصليب الأحمر على استعداد لاستقبال جميع وجهات النظر والتوصيات والمقترحات.

وفي سياق تقديره للعلاقة القوية بين اللجنة الدولية للصليب الأحمر والاتحاد، ذكر السيد كاسارد أن اللجنة، باعتبارها عضواً مراقباً في الاتحاد، حريصة على تعزيز تلك العلاقة من خلال لعب دور فعال في أنشطة المؤتمر الثامن عشر للاتحاد المقرر عقده في أبيدجان، جمهورية كوت ديفوار.

ومن جهته شد معالي أمين عام الاتحاد على أن ما يحدث في غزة صادم حقاً، وعلى العالم المساعدة بشكل عاجل لحل هذه الأزمة. وأضاف أنه لا بد من إقامة دولة فلسطينية مستقلة وتوفير الأمن فيها، وللصليب الأحمر دور مهم يلعبه في مساعدة الفلسطينيين على القيام بذلك.

وأكد معالي الأمين العام على استعداد الاتحاد ليكون أكثر فعالية لحل الأزمة والتعاون مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر، فإنه أكد كذلك على الوضع الكارثي في قطاع غزة وقال إن هناك مئات الجثث في مستشفى الشفاء وحتى بعد 5 أيام لا يستطيع الفلسطينيون حتى دفنهم.

واختتم معاليه الجلسة بالتأكيد على استعداد الاتحاد للتعاون مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر وتقديم المساعدة والدعم اللازمين لحل الأزمة الحالية.

11-3 زيارة الوفد البرلماني الموزمبيقي إلى مقر الأمانة العامة للاتحاد:

قام وفد من برلمان جمهورية موزمبيق المكون من سعادة/ السيد سعيد فيدل النائب الثاني لرئيس البرلمان وسعادة/ السيد فاروق عثمان ممثل البرلمان الموزمبيقي لدى الاتحاد، بزيارة الأمانة العامة للاتحاد بتاريخ 15 يناير 2024، وذلك في إطار

التعاون البناء بين الأمانة العامة للاتحاد وبين البرلمانات الإفريقية، خاصة المجلس الوطني لجمهورية موزمبيق، وتم خلال الزيارة تبادل الآراء والتباحث حول القضايا التي تمر بها أمتنا الإسلامية لاسيما القضية الفلسطينية، وما آلت إليه الأمور مؤخراً في قطاع غزة، بالإضافة إلى مناقشة الترتيبات اللازمة بخصوص اجتماع الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الاتحاد والاجتماعات المصاحبة له، والمزمع عقدها في مدينة أبيدجان في كوت ديفوار في الفترة من 2 مارس إلى 5 مارس 2024.

12 - الشؤون التنظيمية:

1-12 الاجتماع الطارئ عن البعد للترويكا الرئاسية ولجنة فلسطين الدائمة للاتحاد:

نظراً للوضع الطارئ الذي شهدته فلسطين لاسيما الاعتداءات السافرة لاحتلال الكيان الصهيوني على المسجد الأقصى، دعا معالي السيد ابراهيم بوغالي رئيس المجلس الشعبي الوطني للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئيس الدورة السابعة عشرة لمؤتمر اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي الترويكا الرئاسية والأعضاء الموقرين في لجنة فلسطين الدائمة للاتحاد إلى اجتماع افتراضي للجنة فلسطين بتاريخ 11 أبريل 2023.

ترأس الاجتماع معالي رئيس الاتحاد، وحضره معالي رئيس الجمعية الوطنية التركية الكبرى - معالي رئيس المجلس الوطني الفلسطيني - معالي رئيس مجلس النواب البحريني - معالي رئيس البرلمان الإسلامي الإيراني - معالي رئيس المجلس الوطني الاتحادي الإماراتي - معالي أمين عام الاتحاد.

كما حضر الاجتماع أصحاب السعادة الأعضاء الموقرون للجنة: ممثل برلمان الجمهورية الإندونيسية - ممثل مجلس النواب العراقي - ممثل مجلس الأمة الكويتي - ممثل برلمان الجمهورية اللبنانية - ممثل برلمان المملكة المغربية - ممثل مجلس الشورى للمملكة العربية السعودية. وقد أكدوا جميعهم ضرورة التصدي لوقف هذه الممارسات والانتهاكات الصهيونية التي يتعرض لها الشعب الفلسطيني الأعزل، وتوجيه كل التحية والتقدير للمرابطين الفلسطينيين في المسجد الأقصى، وأكدوا على ضرورة حماية المصلين وكفالة الحرية الدينية، كما أكدوا على أهمية الدور الذي يمكن أن يقوم به البرلمانون في شتى المجالات للعمل على وقف مثل هذه الانتهاكات في ظل تجاهل المجتمع الدولي والكيل بمعايير مزدوجة.

وفي ختام المداولات أصدر الاجتماع بياناً إضافياً تضمن رؤية المجتمعين لمواجهة الوضع الطارئ في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

2-12 الاجتماع التاسع والأربعون للجنة التنفيذية

بدعوة كريمة من البرلمان الإفوارى، عقدت اللجنة التنفيذية للاتحاد اجتماعها التاسع والأربعين بمدينة أبيدجان بتاريخ 17-18 يوليو 2023 م، وقد شارك في الاجتماع ممثلو المجالس الأعضاء في اللجنة التنفيذية.

وقد تم تحديد موعد الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الاتحاد حيث وافقت اللجنة التنفيذية للاتحاد بالإجماع على استضافة جمهورية كوت ديفوار لاجتماع الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الاتحاد على أن يتم تحديد موعدها بالتنسيق بين الأمانة العامة للاتحاد والبرلمان الإفوارى.

كما اعتمد هذا الاجتماع مشاريع جداول الأعمال للجان المتخصصة الدائمة وللأجهزة المتفرعة، وكذلك مشروع جدول أعمال الدورة الخامسة والعشرين للجنة العامة للاتحاد والدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الاتحاد. واعتمد الاجتماع كذلك إعلان أبيدجان الصادر عن الاجتماع التاسع والأربعين للجنة التنفيذية للاتحاد.

12-3 الاجتماع الافتراضي عبر تقنية التحاضر عن بعد من خلال تطبيق "زوم" لدراسة سبل منع مثل هذه الممارسات المشينة لقيم التسامح والاعتدال، والمتمثلة في تكرار حرق المصحف الشريف:

بناء على دعوة معالي الأستاذ/ ابراهيم بوغالي رئيس الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الاتحاد ورئيس المجلس الشعبي الوطني الجزائري، عقد الاتحاد مؤتمراً طارئاً بتاريخ 25 سبتمبر 2023 - عبر تقنية التواصل المرئي عن بعد- لمناقشة تكرار حرق المصحف الشريف والنظر في تداعيات التغير المناخي والتضامن الإسلامي لمواجهةته شارك فيه (32) مجلساً. وأعلنوا المشاركون الرضا القاطع وشجب وإدانة الانتهاكات الواضحة والصريحة التي أقدم عليها المتطرفون في تدنيس وتكرار حرق المصحف الشريف في بعض الدول الأوروبية والذي يعتبر تحد صارخ للقيم والمبادئ الإنسانية والأخلاقية وقيم التسامح والتعايش السلمي بين الأديان. مستهدفين بذلك نشر الكراهية وتفشي ظاهرة الإسلاموفوبيا والتمييز والعنف وزعزعة الأمن والاستقرار.

وفي مجال تداعيات التغير المناخي أعلنوا ضرورة حث جميع الدول بأن تلتزم بتعهدات مؤتمر باريس للمناخ عام 2015، مع حث الدول المتقدمة بأن تفي بتعهداتها المالية لمساعدة الدول النامية في مواجهة آثار التغير المناخي، ومناقشة الانعكاسات الخطيرة للظاهرة في مؤتمر تغير المناخ Cop28 الذي سوف تستضيفه الإمارات في الفترة من 30 نوفمبر إلى 12 ديسمبر 2023.

12-4 الاجتماع الافتراضي الطارئ عبر تقنية التواصل المرئي لبحث الأوضاع الخطيرة في فلسطين:

بدعوة من معالي السيد / ابراهيم بوغالي، رئيس المؤتمر السابع عشر لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي ورئيس المجلس الشعبي الوطني الجزائري انعقد يوم 16 أكتوبر 2023 - عبر تقنية التواصل المرئي - اجتماع طارئ لرؤساء البرلمانات في اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، شارك فيه (33) مجلساً. وقد خصص الاجتماع لبحث التطورات الخطيرة للأوضاع في الأراضي الفلسطينية، على إثر العدوان الغاشم والمستمر الذي تشنه قوات الاحتلال الصهيونية على غزة، وكذلك انتهاكات المقدسات الإسلامية، واعتداءات قوات الاحتلال وعصابات المستوطنين على السكان في فلسطين المحتلة.

خلال الاجتماع السابع والأربعين بعد المائة للاتحاد البرلماني الدولي الذي عقد في 23 - 27 أكتوبر 2023 بمدينة لواندا/ أنغولا، تم التوقيع على مذكرة التفاهم حول عقد الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الاتحاد بين الجمعية الوطنية بجمهورية كوت ديفوار واتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي.

حيث وقعها من جانب الاتحاد معالي الأمين العام السيد محمد قريشي نياس، ومن الجانب الإيفواري معالي رئيس الجمعية الوطنية السيد آداما بيكتوغو Adama BICTOGO.

12-6 الاجتماع الافتراضي الأول عبر تقنية التواصل المرئي للجنة حقوق الإنسان والمرأة والأسرة للاتحاد حول فلسطين

باقتراح من مجلس الشورى الإسلامي الإيراني عقدت لجنة الاتحاد الدائمة المتخصصة لحقوق الإنسان والمرأة والأسرة يوم 21 ديسمبر 2023 (الساعة التاسعة صباحاً بتوقيت غرينيتش) اجتماعاً افتراضياً عبر تقنية التواصل المرئي (زوم) حول العدوان الممجي على غزة والأوضاع الخطيرة في فلسطين عموماً.

حضر الاجتماع إضافة إلى معالي السيد محمد قريشي نياس، الأمين العام للاتحاد، سعادة السيد فهمي سالم الزعازير أمين سر المجلس الوطني الفلسطيني ونائب رئيس لجنة فلسطين الدائمة في الاتحاد، وأعضاء اللجنة ممثلو كل من:

برلمان جمهورية أذربيجان - مجلس الشورى ومجلس النواب البحريني - برلمان الغابون الانتقالي - برلمان جمهورية إندونيسيا - مجلس الشورى الإسلامي الإيراني - مجلس النواب بجمهورية العراق - مجلس النواب بدولة ليبيا - برلمان مالي الانتقالي - جمعية الجمهورية بالموزمبيق - البرلمان الاتحادي بالصومال - المجلس الوطني التركي الكبير.

وأشار المشاركون بأن ما يحدث في فلسطين حالياً هو جرائم غير مسبوقة في التاريخ، وهي جرائم ضد الإنسانية، وأشاد ببطولة وشجاعة المقاومة الفلسطينية في غزة والضفة وكل فلسطين، كما أكدوا بضرورة وقوف الأمة الإسلامية كلها صفاً واحداً، تضامناً مع الشعب الفلسطيني المجاهد. وأصدر الاجتماع بياناً ختامياً شمل 12 بنداً تضمن آراء المجتمعين لمواجهة الوضع الطارئ في قطاع غزة والأراضي الفلسطينية المحتلة.

12-7 الاجتماع الاستثنائي الخامس للجنة فلسطين الدائمة للاتحاد

بدعوة من معالي الدكتور محمد باقر قاليباف، رئيس مجلس الشورى الإسلامي الإيراني الموقر عقد يوم 10 يناير 2024 اجتماعاً استثنائياً للجنة فلسطين الدائمة، حول العدوان الآثم الذي يشنه الاحتلال الإسرائيلي على الشعب الفلسطيني، وتحت شعار: تعاون البرلمانات من أجل فلسطين، وذلك بمشاركة 26 مجلساً عضواً في الاتحاد.

ترأس الاجتماع معالي رئيس مجلس الشورى الإسلامي الإيراني وحضره معالي السيد ابراهيم بوغالي رئيس المجلس الشعبي الوطني الجزائري ورئيس الاتحاد، معالي السيد محمد قريشي نياس الأمين العام للاتحاد، ومثلو المجالس الموقرة الأعضاء في لجنة فلسطين الدائمة للاتحاد إلى جانب عدد من المجالس الموقرة غير الأعضاء في اللجنة.

وأعلن المشاركون عن قلقهم العميق من أن نيران هذه الأعمال الشريرة التي يقوم بها الاحتلال الإسرائيلي سوف تتخطى حدود فلسطين المحتلة، ونتيجة للوضع المتفاقم في فلسطين، فإن المنطقة قاطبة تواجه تحد خطير ستكون له عواقب وخيمة على السلام والأمن الدوليين.

وبعد مناقشة الجرائم ضد الإنسانية الجارية التي يرتكبها الكيان الصهيوني ضد المواطنين الفلسطينيين في قطاع غزة والضفة الغربية، اختتم الاجتماع أعماله بإصدار بيان من 14 بنداً يشمل آراء المشاركين والنقاط التي أشاروا إليها خلال مداخلاتهم.

12-8 الاجتماع الخمسون للجنة التنفيذية للاتحاد:

ستعقد اللجنة التنفيذية للاتحاد اجتماعها الخمسين بمدينة قسنطينة الجزائرية يومي 15 و 16 فبراير 2024. ومن المقرر أن تتداول اللجنة في اجتماعها هذا متابعة تنفيذ بعض قرارات وتوصيات المؤتمر السابع عشر للاتحاد الذي عقد بالجزائر في شهر يناير 2023. ويعقد الاجتماع بحضور أعضاء اللجنة الدائمة للشؤون الاقتصادية والبيئة بالاتحاد.

هذا وسوف يتم إدراج تقرير هذا الاجتماع ضمن التقرير التكميلي للأمين العام المقدم للدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الاتحاد التي ستعقد بمدينة أبيدجان بجمهورية كوت ديفوار (4-5 مارس 2024).

13- الاعلام:

تغذى الأمانة العامة للاتحاد موقعاً إلكترونياً نشطاً وتصدر مجلة فصلية:

13-1 الموقع الإلكتروني:

خلال الفترة الواقعة بين المؤتمر السابع عشر للاتحاد الذي احتضنه الجزائر في العام 2023 وبين المؤتمر الثامن عشر الذي ستستضيفه أبيدجان في مارس 2024، نشر الموقع الرسمي للاتحاد مواد بلغات الاتحاد الثلاث شملت الموضوعات التالية:

- البيانات الصادرة عن رئيس المؤتمر السابع عشر للاتحاد معالي السيد ابراهيم بوغالي، رئيس المجلس الشعبي الوطني الجزائري.
- البيانات الصادرة عن معالي الأمين العام للاتحاد بخصوص مختلف التطورات التي حدثت في دول البرلمان الأعضاء.
- معلومات وبيانات تم استلامها من البرلمانات الأعضاء.
- رسائل تهنئة وتعزية أرسلها الأمين العام للاتحاد إلى رؤساء بعض البرلمانات الأعضاء.
- أخبار تتعلق بأنشطة الأمين العام للاتحاد.
- تقارير بشأن اجتماعات الاتحاد التي عُقدت افتراضياً وحضورياً في الفترة الواقعة بين المؤتمرين السابع عشر والثامن عشر.

- كما استحدث الموقع أيضاً قسمًا جديدًا بعنوان "العدوان على غزة"، أين تم نشر عدد من البيانات لرؤساء البرلمانات الأعضاء، بالإضافة إلى البيانات والإعلانات الختامية الصادرة عن البرلمانات الأعضاء والمراقبين والمؤتمرات بشأن فلسطين.
- وفي فبراير من العام 2023 استحدث موقع الاتحاد أيضاً قسمًا تحت اسم "زلزال في تركيا وسوريا" تم فيه نشر رسائل التعزية والبيانات المتعلقة بهذا الحدث المؤلم.
- إلى جانب ما ورد أعلاه، نشر موقع الاتحاد مجموعة من الصور لفعاليات الاتحاد والزيارات التي قام بها الأمين العام للاتحاد.

1-13 مجلة "المجالس":

في صيف عام 2023 وبمناسبة انعقاد الاجتماع التاسع والأربعين للجنة التنفيذية بمدينة أيدجان - كوت ديفوار - نشر الاتحاد مجلته العدد (29)، وكان موضوعها الأساسي "الإسلام وحرق القرآن". واحتوت المجلة على: تقرير الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الاتحاد، تقرير الاجتماع الافتراضي بشأن الوضع في فلسطين، مقالة قدمها مجلسا برلمان كوت ديفوار بعنوان "الإسلام وحضارته العظيمة" وأخبار برلمانية، وأنشطة الأمين العام".

كما نشر الاتحاد المجلة العدد (30) في شتاء 2024، تحت موضوع "الحرب على غزة". ويشمل العدد المواد التالية:

- مقابلة صحافية مع معالي السيد آداما بيكتوغو رئيس الجمعية الوطنية في كوت ديفوار.
- قسم خاص عن "الحرب على غزة" ويحتوي على كلمات أصحاب المعالي رؤساء البرلمانات الأعضاء في اجتماع الاتحاد الافتراضي بشأن غزة.
- تقارير الاجتماعات التي عقدها الاتحاد بين المؤتمرين السابع عشر والثامن عشر، وكذلك التقرير الختامي والبيان الختامي للاجتماع الاستثنائي للجنة فلسطين بالاتحاد الذي عقد في طهران، مجلس الشورى الإسلامي الإيراني في 10 يناير 2024.
- أخبار البرلمانات الأعضاء في الاتحاد.
- أنشطة الأمين العام.
- مقالة حول الحرب في غزة بقلم سعادة محمد يزيد بن حمودة (عضو البرلمان الجزائري).

ثالث عشر - الاجتماع التشاوري للمجموعة العربية

تعقد الوفود العربية المشاركة في اجتماعات أبيدجان في جمهورية كوت ديفوار، اجتماعاً تشاوياً مخصصاً للتشاور حول الموضوعات المدرجة على جدول أعمال المؤتمر، وكذلك الاتفاق على ملء الشواغر في لجان وهيئات الاتحاد وما يستجد من أعمال، وذلك مساء يوم السبت الموافق 2024/03/02، في فندق سوفيتل أيفوار، ويتضمن جدول أعمال الاجتماع التشاوري البنود الآتية:

مشروع جدول أعمال

الاجتماع التشاوري للمجموعة العربية للاتحاد

أبيدجان - جمهورية كوت ديفوار

21 شعبان 1445 هـ - 02 مارس 2024

الساعة: 18:00 - 20:00

الرئيس:

1. انتخاب رئيس الدورة العشرين لمؤتمر الاتحاد، واستضافة هذه الدورة. (من المجموعة العربية).
2. التشاور لترشيح أربعة أعضاء من المجموعة العربية لعضوية اللجنة التنفيذية اجتماعها القادم.
3. مشاورات لاستضافة الاجتماع القادم للجنة التنفيذية للاتحاد.
4. التشاور لترشيح أربعة أعضاء لكل لجنة من اللجان الدائمة المتخصصة الأربع من المجموعة العربية لاجتماعاتها القادمة:
 - 1.4 لجنة الشؤون السياسية والعلاقات الخارجية للاتحاد.
 - 2.4 لجنة الشؤون الاقتصادية والبيئة للاتحاد.
 - 3.4 لجنة حقوق الإنسان والمرأة والأسرة للاتحاد.
 - 4.4 لجنة الشؤون الثقافية والقانونية وحوار الحضارات والأديان للاتحاد.
5. التشاور لترشيح عضوين اثنين من كل مجلس لعضوية اللجنة العامة من المجموعة العربية لاجتماعها القادم:

ملاحظات:

- المرجو من رئيس المجموعة الموقر أن يتكرم بموافاة الأمانة العامة كتابةً بنتيجة المشاورات في ختام الاجتماع.
- هناك قرار سابق بالنسبة إلى انتخابات ممثلي المجموعة العربية في اللجان الدائمة لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، حيث يتم التوزيع على النحو التالي:
 - تمثيل المنطقة الإفريقية من المجموعة العربية في كل لجنة بعضوين.
 - تمثيل المنطقة الآسيوية من المجموعة العربية في كل لجنة بعضو واحد.
 - تمثيل منطقة الخليج من المجموعة العربية في كل لجنة بعضو واحد.
- توصلت الأمانة العامة للاتحاد البرلماني العربي حتى تاريخ إعداد هذه المذكرة طلبات من كل من الشعبة البرلمانية في المملكة العربية السعودية الشقيقة، والشعبة البرلمانية في الجمهورية اللبنانية الشقيقة، والشعبة البرلمانية في المملكة المغربية الشقيقة، بخصوص رغبتهم في الاستمرار في عضوية اللجنة التنفيذية لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي.

الشعبة البرلمانية في المملكة العربية السعودية

Kingdom of Saudi Arabia
The Shura Council
Inter - Parliamentary Unit



الملك العربية السعودية
مجلس الشورى
الشعبة البرلمانية

المحترم

سعادة الأستاذ/ فايز الشوابكة

الاتحاد البرلماني العربي
رقم: 2032
التاريخ: 2024/01/23

الأمين العام للاتحاد البرلماني العربي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد:

أشير إلى الدعوة الموجهة لمجلس الشورى بالمملكة العربية السعودية من برلمان جمهورية ساحل العاج، للمشاركة في أعمال الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر اتحاد مجالس الدول الأعضاء بمنظمة التعاون الإسلامي والاجتماعات المصاحبة للمؤتمر، والتي ستعقد بمدينة أبيدجان في جمهورية كوت ديفوار، وذلك خلال المدة من: ٢١ - ٢٤/٨/٤٤٥٠هـ الموافق ٢ - ٥/٣/٢٠٢٤م، وسيشهد هذا الاجتماع تسمية أعضاء اللجان بالاتحاد من قبل الدول الأعضاء بعد عقد اجتماعات تنسيقية للمجموعات الثلاث (العربية - الآسيوية - الإفريقية).

لذا أود إحاطة سعادتك بأن مجلس الشورى بالمملكة العربية السعودية يرغب في استمرار عضويته في اللجنة التنفيذية للدورة القادمة للاتحاد (الدورة الثامنة عشرة) ممثلاً في سعادة اللواء ركن طيار/ علي بن محمد العسيري - عضو مجلس الشورى.

للمفضل بالاطلاع والإحاطة...

وتقبلوا تحياتي وتقديري...

الأمين العام لمجلس الشورى
بالمملكة العربية السعودية

محمد بن داخل المطيري

المرفات:

الرقم: ٤٨٤٤
التاريخ: ٢٠٢٤/٠١/٢٣

ANNEX: CONF/18-2024/Nomination

استمارة الترشيح لعضو واحد في اللجنة التنفيذية للاتحاد للفترة 2024
 NOMINATION FORM FOR ONE REPRESENTATIVE FROM THE MEMBER PARLIAMENTS TO THE PUIC EXECUTIVE COMMITTEE FOR 2024
 FORMULAIRE DE NOMINATION D'UN REPRESENTANT DES PARLEMENTS MEMBRES PRES LES COMITE EXECITIF DE L'UPCI
 POUR 2024

NAME OF PARLIAMENT: **NOM DU PARLEMENT:** _____ مجلس الشورى Shura Council _____ اسم المجلس

COUNTRY: **PAYS:** _____ المملكة العربية السعودية الدولة

اسم المرشح NAME NOM	الوظيفة FUNCTION FONCTION	العنوان الدائم PERMANENT ADDRESS ADRESSE PERMANENTE	أرقام الهاتف و الفاكس و عنوان البريد الإلكتروني TELEPHONE, FAX NUMBER AND E-MAIL ADDRESS NUMEROS DE TELEPHONE, FAX ET ADRESSE E-MAIL
الأستاذ/علي بن محمد العسيري	عضو مجلس الشورى	المملكة العربية السعودية . الرياض قصر اليمامة . مجلس الشورى.	المكتب - BUREAU ..966111837939 المنزل الفاكس: ..96611212.172 البريد الإلكتروني: Alsahhaf2012@gmail.com

NAME OF THE HEAD OF DELEGATION: _____

SIGNATURE OF THE HEAD OF DELEGATION: _____

DATE: _____

اسم رئيس الوفد- الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ

NOM DU CHEF DE DELEGATION

SIGNATURE DU CHEF DE DELEGATION

توقيع رئيس الوفد-

التاريخ ٢٠٢٤/١٧ الموافق ١٤٤٥/٦/٢٥

ملاحظة: الرجاء استكمال هذه الاستمارة وإعادتها إلى الأمانة العامة للاتحاد بحلول 10 يناير 2024.

NOTE: Kindly submit this form after filling to the PUIC General Secretariat by 10 JANUARY, 2024.

NOTE: Prière de remettre ce formulaire dûment rempli au Secrétariat Général de l'UPCI avant le 10 JANVIER 2024.

استمارة الترشيح لعضوين اثنين في اللجنة العامة للاتحاد للفترة 2024
 NOMINATION FORM FOR TWO REPRESENTATIVES FROM THE MEMBER PARLIAMENTS TO THE PUIC GENERAL COMMITTEE FOR 2024
 FORMULAIRE DE NOMINATION DE DEUX REPRESENTANTS DES PARLEMENTS MEMBRES PRES LE COMITE GENERAL DE L'UPCI
 POUR 2024

NAME OF PARLIAMENT: **NOM DU PARLEMENT:**مجلس الشورى **Shura Council**COUNTRY: **PAYS:**

إسم المجلس

المملكة العربية السعودية

الدولة

اسم المرشح NAME NOM	الوظيفة FUNCTION FONCTION	العنوان الدائم PERMANENT ADDRESS ADRESSE PERMANENTE	ارقام الهاتف و الفاكس و عنوان البريد الإلكتروني TELEPHONE, FAX NUMBER AND E-MAIL ADDRESS NUMEROS DE TELEPHONE, FAX ET ADRESSE E-MAIL
الأستاذ/علي بن محمد العسيري	عضو مجلس الشورى	المملكة العربية السعودية . الرياض قصر اليمامة . مجلس الشورى.	المكتب - BUREAU : ٠٠٩٦٦١١٨٣٧٩٣٩ المنزل - RESIDENCE الفاكس: ٠٠٩٦٦١١٢١٢٠١٦٢ البريد الإلكتروني: E-MAIL : Alsahhaf2012@gmail.com
الدكتور/ فايز بن عبد الله الشهري	عضو مجلس الشورى	المملكة العربية السعودية . الرياض قصر اليمامة . مجلس الشورى.	المكتب - BUREAU : ٠٠٩٦٦١١٨٣٧٩٣٩ المنزل - RESIDENCE الفاكس: ٠٠٩٦٦١١٢١٢٠١٦٢ البريد الإلكتروني: E-MAIL : Alsahhaf2012@gmail.com

NAME OF THE HEAD OF DELEGATION: _

الشيخ الدكتور/ عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ

NOM DU CHEF DE DELEGATION

SIGNATURE OF THE HEAD OF DELEGATION: _____

توقيع رئيس الوفد.

SIGNATURE DU CHEF DE DELEGATION

DATE: :


التاريخ - ٢٠٢٤/١/٧ الموافق ١٤٤٥/٦/٢٥

ملاحظة : الرجاء استكمال هذه الاستمارة وإعادتها إلى الأمانة العامة للاتحاد بحلول 30 يناير 2024.

NOTE: Kindly submit this form after filling to the PUIC General Secretariat by 30 JANUARY, 2024.

NOTE: Prière de remettre ce formulaire dûment rempli au Secrétariat Général de l'UPCI avant le 30 JANVIER 2024

الشعبة البرلمانية في الجمهورية اللبنانية



الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب
الأمين العام

سعادة الاستاذ فايز الشوابكة المحترم
الأمين العام للاتحاد البرلماني العربي

تحية طيبة وبعد

أرجو العلم أن مجلس النواب اللبناني يرغب في استمرار عضويته في اللجنة التنفيذية للدورة الثامنة عشر لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الاسلامي المنوي عقدها في ابيدجان- كوت ديفوار من ٢ لغاية ٥ اذار ٢٠٢٤ ممثلاً في سعادة الدكتور قاسم هاشم عضو مجلس نواب.

للاطلاع واحاطة الأخوة من الشعب البرلمانية العربية علماً بذلك خلال الاجتماع التنسيقي للمجموعة البرلمانية العربية.

تفضلوا بقبول الاحترام

بيروت في ٢٤/١٢/٢٠٢٤

أمين عام مجلس النواب


عدنان ضاهر

إستمارة الترشيح لعضو واحد في اللجنة التنفيذية للاتحاد للفترة 2024

NOMINATION FORM FOR ONE REPRESENTATIVE FROM THE MEMBER PARLIAMENTS TO THE PUIC EXECUTIVE COMMITTEE FOR 2024
FORMULAIRE DE NOMINATION D'UN REPRESENTANT DES PARLEMENTS MEMBRES PRES LES COMITE EXECITIF DE L'UPCI
POUR 2024

اسم المجلس مجلس النواب اللبناني LEBANESE PARLIAMENT اسم المجلس مجلس النواب اللبناني

الدولة لبنان

اسم المرشح NAME NOM	الوظيفة FUNCTION FONCTION	العنوان الدائم PERMANENT ADDRESS ADRESSE PERMANENTE	ارقام الهاتف و الفاكس و عنوان البريد الإلكتروني TELEPHONE, FAX NUMBER AND E-MAIL ADDRESS NUMEROS DE TELEPHONE, FAX ET ADRESSE E-MAIL
د.قاسم هاشم MP. KASEM HACHEM	نائب DEPUTE	ساحة النجمة مبنى البرلمان بيروت لبنان	المكتب 009611955240 المنزل الفاكس: 009611955550 البريد الإلكتروني: info@lp.gov.lb

اسم رئيس الوفد: النائب قاسم هاشم

NOM DU CHEF DE DELEGATION

توقيع رئيس الوفد: د.قاسم هاشم

SIGNATURE DU CHEF DE DELEGATION

التاريخ: 22/02/2024

ملاحظة: الرجاء استكمال هذه الاستمارة وإعادةتها إلى الأمانة العامة للاتحاد بحلول 10 يناير 2024.

NOTE: Kindly submit this form after filling to the PUIC General Secretariat by 10 JANUARY, 2024.

NOTE: Prière de remettre ce formulaire dûment rempli au Secrétariat Général de l'UPCI avant le 10 JANVIER 2024.



الشعبة البرلمانية في المملكة المغربية

المملكة المغربية

مجلس المستشارين
الأمين العاممجلس النواب
الكتاب العام

٥٥٦٧٩

الرباط، 5 يناير 2024

الاتحاد البرلماني العربي
الرقم : 2153
التاريخ : 2024/02/08

سعادة السيد فايز الشوابكة المحترم
الأمين العام للاتحاد البرلماني العربي

الموضوع: ترشيحات الوفد البرلماني المغربي في هيئات اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي

تحية طيبة،

وبعد، في إطار المشاركة في أشغال المؤتمر 18 لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي والاجتماعات المصاحبة له والتي ستنعقد خلال الفترة الممتدة من 2 إلى 5 مارس 2024 بأبيدجان-الكوت ديفوار، يشرفنا أن نخبركم أن البرلمان المغربي بغرفتيه (مجلس النواب ومجلس المستشارين) قد قرر تقديم ترشيحاته في هيئات الاتحاد على الشكل التالي:

- العضوية في اللجنة التنفيذية باسم البرلمان المغربي؛
- العضوية في اللجنة الدائمة بشأن فلسطين باسم البرلمان المغربي.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

الأسد الزروالي
الأمين العام لمجلس المستشارين

نجيب الحادي
الكتاب العام لمجلس النواب

رابع عشر - الاجتماع التشاوري للمجموعة الإفريقية

تعقد الوفود البرلمانية الإفريقية المشاركة في اجتماعات أبيدجان في جمهورية كوت ديفوار، اجتماعاً تشاورياً مخصصاً للتشاور حول الموضوعات المدرجة على جدول أعمال المؤتمر، وكذلك الاتفاق على ملء الشواغر في لجان وهيئات الاتحاد وما يستجد من أعمال، وذلك مساء يوم الأحد الموافق 2024/03/03، في فندق سوفيتل أبيفوار، ويتضمن جدول أعمال الاجتماع التشاوري البنود الآتية:

مشروع جدول أعمال

الاجتماع التشاوري للمجموعة الإفريقية للاتحاد

أبيدجان - جمهورية كوت ديفوار

22 شعبان 1445 هـ

03 مارس 2024

الساعة: 17:00 - 19:00

الرئيس:

1. انتخاب رئيس الدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الاتحاد، واستضافة الدورة.
2. التشاور لترشيح أربعة أعضاء من المجموعة الإفريقية لعضوية اللجنة التنفيذية في اجتماعها القادم.
3. مشاورات لاستضافة الاجتماع القادم للجنة التنفيذية للاتحاد.
4. التشاور لترشيح أربعة أعضاء لكل لجنة من اللجان الدائمة المتخصصة الأربع من المجموعة الإفريقية لاجتماعاتها القادمة:

1.4 لجنة الشؤون السياسية والعلاقات الخارجية للاتحاد

2.4 لجنة الشؤون الاقتصادية والبيئة للاتحاد

3.4 لجنة حقوق الإنسان والمرأة والأسرة للاتحاد

4.4 لجنة الشؤون الثقافية والقانونية وحوار الحضارات والأديان للاتحاد

5. التشاور لترشيح عضوين اثنين من كل مجلس لعضوية اللجنة العامة للاتحاد من المجموعة الإفريقية لاجتماعها القادم.

ملاحظة: المرجو من رئيس المجموعة الموقر أن يتكرم بموافاة الأمانة العامة كتابة بنتيجة المشاورات في ختام الاجتماع.

خامس عشر - الاجتماع التشاوري للمجموعة الآسيوية

تعقد الوفود البرلمانية الآسيوية المشاركة في اجتماعات أبيدجان في جمهورية كوت ديفوار، اجتماعاً تشاورياً مخصصاً للتشاور حول الموضوعات المدرجة على جدول أعمال المؤتمر، وكذلك الاتفاق على ملء الشواغر في لجان وهيئات الاتحاد وما يستجد من أعمال، وذلك مساء يوم الأحد الموافق 2024/03/03، في فندق سوفيتل أيفوار، ويتضمن جدول أعمال الاجتماع التشاوري البنود الآتية:

مشروع جدول أعمال

الاجتماع التشاوري للمجموعة الآسيوية للاتحاد

أبيدجان - جمهورية كوت ديفوار

22 شعبان 1445 هـ

03 مارس 2024

الساعة: 17:00 - 19:00

الرئيس:

1. انتخاب رئيس الدورة التاسعة عشرة لمؤتمر الاتحاد، واستضافة هذه الدورة. (من المجموعة الآسيوية)
2. التشاور لترشيح أربعة أعضاء من المجموعة الآسيوية لعضوية اللجنة التنفيذية اجتماعها القادم:
3. مشاورات لاستضافة اجتماع اللجنة التنفيذية للاتحاد.
4. التشاور لترشيح أربعة أعضاء لكل لجنة من اللجان الدائمة المتخصصة الأربع من المجموعة الآسيوية لاجتماعاتها القادمة:
 - 1.4 لجنة الشؤون السياسية والعلاقات الخارجية للاتحاد.
 - 2.4 لجنة الشؤون الاقتصادية والبيئة للاتحاد.
 - 3.4 لجنة حقوق الإنسان والمرأة والأسرة للاتحاد.
 - 4.4 لجنة الشؤون الثقافية والقانونية وحوار الحضارات والأديان للاتحاد.
5. التشاور لترشيح عضوين اثنين من كل مجلس لعضوية اللجنة العامة من المجموعة الآسيوية لاجتماعها القادم:

ملاحظة: المرجو من رئيس المجموعة الموقر أن يتكرم بموافاة الأمانة العامة كتابة بنتيجة المشاورات في ختام الاجتماع.

سادس عشر - معلومات عامة

1. مكان انعقاد الاجتماع:

تنعقد الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي والاجتماعات المصاحبة في فندق سوفيتل أيفوار.

بأبيدجان في الفترة الممتدة من 02 إلى 05 مارس 2024.

- المؤتمر يومي 04 و 05 مارس 2024.


- الاجتماعات المصاحبة ابتداءً من 02 مارس 2024.

2. التسجيل

يرجى من السادة المشاركين التكرم بإرسال استمارات التسجيل إلى العنوانين التاليين وذلك قبل **20 فبراير 2024**:

الأمانة العامة للاتحاد	الجمعية الوطنية لكوت ديفوار
Tel. : (9821) 22418860 / 61 / 62	Tel: (+225) 01 01 80 69 69
Fax : (9821) 22418858/59	Fax: (+225) 27 20 20 82 33
E-mail : g.s@puic.org , puic.info@gmail.com	E-mail : secretariat@assnat.ci

كما يرجى إبلاغ العنوانين المذكورين أعلاه بأي تغييرات في قائمة المشاركين.

	<p>18th SESSION OF THE PUIC CONFERENCE & Other Related Meetings REPUBLIC OF COTE D'IVOIRE February 2024</p>	<p>والاجتماعات الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الاتحاد المصاحبة الأخرى جمهورية كوت ديفوار فبراير 2024</p>	
---	---	--	---

REGISTRATION FORM FORMULAIRE D'INSCRIPTION إستمارة التسجيل

NAME OF PARLIAMENT: _____ اسم البرلمان

COUNTRY: _____ البلد

NAME OF THE HEAD OF THE DELEGATION: _____ اسم رئيس الوفد

NAME OF THE PARLIAMENTARIAN MEMBERS OF THE DELEGATION: _____ اسم أعضاء الوفد البرلماني:

S. NO.	Given Name الاسم	Prénom	Surname اسم العائلة	Nom	Profession المهنة	Profession
1.						
2.						
3.						

ACCOMPANYING PERSON (s): LES PERSONNES ACCOMPAGNANTE(S): المرافقون:

S. NO.	Given Name الاسم	Prénom	Surname اسم العائلة	Nom	Profession المهنة	Profession
1.						
2.						
3.						
4.						

Date:.....Name:.....Signature:.....
(التاريخ) (الاسم) (التوقيع)

Please fill and return this form to the following two addresses not later than 30th January 2024:

يرجى ملء هذا النموذج وإعادته إلى العنوانين التاليين في موعد أقصاه 10 يناير 2024:

Veuillez remplir et retourner ce formulaire aux deux adresses suivantes au plus tard le lundi 10 janvier 2024 :

The National Assembly of Cote D'Ivoire	General Secretariat of the PUIC
Tel: (+225) 01 01 80 69 69	Tel. : (9821) 22418860 / 61 / 62
Fax: (+225) 27 20 20 82 33	Fax : (9821) 22418858/59
E-mail : secretariat@assnat.ci	E-mail : g.s@puic.org puic.info@gmail.com

3. الوصول والمغادرة

يرجى من السادة المشاركين التكرم بالإشارة في استمارات حجز الغرف لتواريخ ومواقيت وصولهم وكذا خطوط الطيران وأرقام الرحلات الخاصة بهم.

4. تأشيرات الدخول

وسعياً لتسهيل مشاركة مختلف الوفود، سيتخذ البرلمان الإيفواري إجراءات لإعفاء جميع المشاركين من البرلمانات الأعضاء والمراقبين الراغبين في السفر إلى أبيدجان من رسوم التأشيرات. لأي استفسار حول هذا الموضوع، يرجى الاتصال ب: السيد **كاكو فيليكس** (نائب مدير ديوان رئيس الجمعية الوطنية)

الهاتف: +225 07 08 18 34 36 البريد الإلكتروني: felix.kacou@assnat.ci

السيدة **سيلا أوديايا**: +225 07 77 01 44 52 (مساعدة نائب مدير الديوان)

البريد الإلكتروني:



syodyss@gmail.com / felix.kacou@assnat.ci / secretariat@assnat.ci

5. الإجراءات الصحية

على الوفود المشاركة القادمة من بلدان تشترط عليها منظمة الصحة العالمية التطعيم ضد الحمى الصفراء تقديم شهادة صحية تثبت ذلك عند وصولهم إلى المطار.

6. النقل

سيتم توفير وسائل النقل للمشاركين من وإلى مطار فيليكس هوفويت بوييني الدولي والفنادق، وكذلك من وإلى أماكن عقد الاجتماعات والأنشطة المقررة في البرنامج.

	<p align="center">18th SESSION OF THE PUIC CONFERENCE & Other Related Meetings REPUBLIC OF COTE D'IVOIRE 2-5 MARCH 2024</p>	<p align="center">والاجتماعات المصاحبة الأخرى الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الاتحاد جمهورية كوت ديفوار 2024 5-2 مارس</p>	
---	---	---	---

FLIGHT DETAILS

NAME OF THE PARLIAMENT / ORGANIZATION: _____

COUNTRY: _____

NAME OF THE PARTICIPANT	DESIGNATION	ACCOMPANYING PERSONS		DATE	TIME	FLIGHT NO.	FROM / TO
			Arrival				
			Departure				
			Arrival				
			Departure				
			Arrival				
			Departure				
			Arrival				
			Departure				
			Arrival				
			Departure				
			Arrival				
			Departure				
			Arrival				
			Departure				
			Arrival				
			Departure				

***Kindly fill the form and return it back to the PUIC General Secretariat and to Ivorian Parliament, not later than 30 January, 2024**

7. اللغات

إن اللغات الرسمية للاتحاد وكذلك للاجتماعات هي العربية والإنجليزية والفرنسية. ستوفر الجمعية الوطنية لكوت ديفوار خدمات الترجمة الفورية من وإلى هذه اللغات في غرف الاجتماعات. كما سيتم ترجمة جميع وثائق الاجتماعات إلى اللغات الثلاث الرسمية وتوزيعها في قاعات الاجتماعات. علاوة على ذلك، سيتم توفير مقصورتين (2) إضافيتين للترجمة الفورية للوفود التي ترغب في إحصار المترجمين الفوريين للغة التي يختارونها. وستكون المقصورات متاحة على أساس أسبقية الحضور.

8. مكتب الإعلام والتسجيل:

سيكون هناك مكتب للإعلام والتسجيل في فندق Sofitel Ivoire من 01 إلى 05 مارس 2024. سيباشر المكتب عمله من الساعة 8 صباحاً حتى الساعة 7 مساءً يومياً، ويرجى من السادة المشاركين التسجيل عند وصولهم.

9. الأمن وشارات التعريف

ستوفر الأمانة المضييفة شارات تعريف للمشاركين، ولأسباب أمنية، يرجى من السادة المشاركين حمل الشارات الخاصة بهم في جميع الأوقات. ولن يُسمح بالدخول إلى قاعات الاجتماع والأنشطة المختلفة إلا للأشخاص الذين يحملون شاراتهم.

10. أمانة الاجتماع

ستكون هناك أمانة إدارية مسؤولة عن الإشراف على أعمال الاجتماع. وستتولى أمانة ثانية مخصصة لمجموعة الأمناء مسؤولية تسجيل كافة الوثائق المتعلقة بأعمال المؤتمر التي يكلفها بها المندوبون والمنظمون (الأمانة العامة للاتحاد وأمانة الجمعية الوطنية). وستتاح للمندوبين خدمة الحاسوب والتصوير لتسجيل الوثائق وطباعتها واستنساخها. يرجى من المندوبين الراغبين في تقديم وثيقة تتعلق بأعمال المؤتمر التواصل مع الأمانة الإدارية المسؤولة عن إعداد وتوزيع جميع الوثائق الرسمية. يتم توفير هذه الخدمات في مبنى فندق Sofitel Ivoire.

11. تحويل العملات:

إن العملة الوطنية لكوت ديفوار هي فرنك غرب أفريقيا. ينصح المشاركون بتحويل عملاتهم في مكاتب الاستقبال بالفنادق أو فروع البنوك.

تقبل جميع بطاقات الائتمان (Visa و Master Card و American Express) في كوت ديفوار. سعر صرف الدولار الأمريكي واليورو:

1 \$ US = 644.33 F CFA	€ Euro = 656.18 F CFA 1
-------------------------------	--------------------------------

12. الخدمات الصحية:

سيتم توفير خدمات طبية في فندق سوفيتيل إيفوار وفي مكان انعقاد المؤتمر في مقر الجمعية الوطنية لتقديم الإسعافات الأولية والمساعدة الطارئة للمندوبين إذا لزم الأمر. وسيسهر مساعدو البروتوكول المعيّنون للوفود على تسهيل الوصول إلى المرافق الصحية التي تم توفيرها في إطار المؤتمر.

في حالة الطوارئ، يرجى الاتصال بـ:

خدمة المساعدة الطبية الطارئة (SAMU Côte d'Ivoire) (24/24 ساعة):

27 22 44 34 45

27 22 44 53 53

07 49 96 03 24

05 05 60 66 67

01 03 32 60 56

07 08 04 19 76

قسم الخدمات الطبية بالجمعية الوطنية (الدكتور شريف: **07 07 73 93 37**)

13. توزيع الوثائق

سيتم توزيع الوثائق على المشاركين في قاعة الاجتماع. ويمكن الحصول على نسخ إضافية من الأمانة الفنية الواقعة بجوار قاعة المؤتمرات.

14. أوقات الصلاة:

18:15	المغرب	05:05	الفجر
19:30	العشاء	13:30	الظهر
		16:00	العصر

15. رسائل المشاركين:

يمكن للوفود إرسال مشاركتها عبر العناوين التالية:

الجمعية الوطنية لكوت ديفوار	الأمانة العامة للاتحاد
Tel: (+225) 01 01 80 69 69	Tel. : (9821) 22418860 / 61 / 62
Fax: (+225) 27 20 20 82 33	Fax : (9821) 22418858/59
E-mail : secretariat@assnat.ci	E-mail : g.s@puic.org puic.info@gmail.com

16. السفر بالطيران الخاص:

يرجى من رؤساء الوفود الذين يودون التنقل بطائرة خاصة الاتصال بمكتب جيتكس (JETEX)، وهو المتعامل

الموصى به، على الأرقام التالية:

+225 07 8989 8080

+225 07 6969 9999

+225 07 6969 0606

fbo-abj@jetex.com

marianne.seri@jetex.com

17. أعوان الأمن:

يرجى من الوفود الأجنبية التي تحوز أسلحة نارية إبلاغ السلطات الإيفوارية المعنية، وتصدر الإشارة إلى أن الأسلحة النارية غير مسموح بها في الجمعية الوطنية وقاعات الاجتماعات.

* أسعار غرف الفنادق:

يمكن للمشاركين الحجز مباشرة في الفنادق التالية:

اسم الفندق	نوع الغرفة والتكلفة بالفرنك الإفريقي				
	عادية	سوبر	جناح صغير	جناح رئاسي	
SOFITEL HÔTEL IVOIRE (5,4 km) https://fr.hotels.com/ho424330/sofi-tel-abidjan-hotel-ivoire-abidjan-cote-d-ivoire/	Tel: +225 27 22482626 E: abidjan.reservation@accor.com www.sofitel.com	165.000	180.000	245.000	335.000
RADISSON BLU HÔTEL	Mne.abidjan2@radissonblu.com 00225 2721222000	114.000			234.000
NOVOTEL	Tel: +225 27 22482626 E: abidjan.reservation@accor.com www.sofitel.com	118.000 123.000			
TIAMA HOTEL	00225 27 20 31 30 00 reservation@hotel.tiama.ci	118.000	128.000	228.000	328.000
MOVENPICK HOTEL	Tel: +225 27 22482626 E: abidjan.reservation@accor.com www.sofitel.com		144.000 164.000	214.000	
NOOM HOTEL	00225 0595207958 Sales2.abidjan@noomhotels.com	130.000			230.000
HOTEL PULLMAN	Tel: +225 27 22482626 E: abidjan.reservation@accor.com www.sofitel.com		142.000 187.000	217.000	
CAPITOLE	00225 07 89 22 28 88 Andreak.capitole2023@gmail.com	60.000	75.000	115.000	125.000
IBIS	Estelle.komelan@accor.com 00225 0707613150	76.000 79.000			
IVOTEL	00225 07 47 91 22 35 b.ndri@ivotel.com	65.000	70.000	75.000	
AZALAI	Sandrine.seka@azalahotels.com 00225 0759941991	114.000		234.000	

يجب أن يتم الدفع مباشرة عند بداية فترة الإقامة بالفندق، إذ تقتضي إجراءات الفنادق المتبعة استلام رسوم الغرف مقدماً للفترة التي سيمضيها الضيوف.

1 \$ US = 644.33 F CFA

1 Euro = 655, 95 F CFA

HOTEL RESERVATION FORM

استمارة حجز الفندق

FICHE DE RÉSERVATION D'HÔTEL

Please fill one form for each delegate

يرجى ملء استمارة واحدة لكل مندوب

Veuillez remplir un formulaire pour chaque délégué

PARLIAMENT NAME		اسم البرلمان
COUNTRY/ ORGANISATION		الدولة / المنظمة
DELEGATE NAME		اسم المندوب

NAME OF THE HOTEL اسم الفندق NOM DE L'HÔTEL	PRICE السعر LE PRIX	ROOM TYPE نوع الغرفة TYPE DE CHAMBRE
		<input type="checkbox"/> Single <i>Seul</i> غرفة مفردة
		<input type="checkbox"/> Double <i>Double</i> غرفة مزدوجة
		<input type="checkbox"/> Junior Suite <i>Suite junior</i> جناح صغير
		<input type="checkbox"/> Deluxe Suite <i>Suite de luxe</i> جناح ديلاكس
		<input type="checkbox"/> Executive Suite <i>Suite exécutive</i> جناح ديلاكس تنفيذي

Taxes not included

Taxes non incluses

الضرائب غير مشمولة

*All hotel reservations need to be channeled through the National Assembly of the Republic of Cote D'Ivoire. All payments for hotel can be made by cash. All major credit cards are accepted in Cote D'Ivoire.

يجب تحويل جميع الحجوزات الفندقية من خلال الجمعية الوطنية لجمهورية كوت ديفوار. يمكن سداد جميع مدفوعات الفندق نقدا. جميع بطاقات الائتمان الرئيسية مقبولة في كوت ديفوار.

*Toutes les réservations d'hôtel doivent être acheminées via l'Assemblée nationale de la République de Côte d'Ivoire. Tous les paiements pour l'hôtel peuvent être effectués en espèces. Toutes les principales cartes de crédit sont acceptées en Côte d'Ivoire

ARRIVAL DATE تاريخ الوصول DATE D'ARRIVÉE		TIME زمن TEMPS:
DEPARTURE DATE تاريخ المغادرة DATE DE DÉPART		TIME زمن TEMPS:

Date:.....Name:.....Signature:.....
(التاريخ) (الاسم) (التوقيع)

PLEASE FILL AND RETURN THIS FORM NO LATER THAN 10 th JANUARY 2024 TO:	يرجى ملء هذا النموذج وإعادته في مدة أقصاها 10 يناير 2024 إلى:
The National Assembly of Cote D'Ivoire	General Secretariat of the PUIC
Tel: (+225) 01 01 80 69 69	Tel. : (9821) 22418860 / 61 / 62
Fax: (+225) 27 20 20 82 33	Fax : (9821) 22418858/59
E-mail : secretariat@assnat.ci	E-mail : g.s@puic.org puic.info@gmail.com


سابع عشر - الخاتمة:

برجاء التفضل بالاطلاع والعلم، وتزويد وفدكم المشارك من مجلسكم الموقر في هذا المؤتمر بنسخة من هذه المذكرة كي يطلع على كافة التفاصيل.

مكرراً أمني أن تحقق هذه المذكرة الفائدة المرجوة، ورجائي إبداء أية ملاحظات على هذه المذكرة، وأية مقترحات من شأنها أن تؤدي إلى تطوير نوعية المذكرات المستقبلية المتعلقة بالفعاليات البرلمانية المختلفة، علماً أن الوثائق المتعلقة بالدورة وفعاليتها المختلفة وُضعت في هذه المذكرة كما ودرت من الجهة المنظمة (الأمانة العامة لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي)، وقد تم تصويب ما أمكن تصويبه.

وتفضلوا بقبول وافر احترامي وتقديري

فايز الشوابكة



الأمين العام
للاتحاد البرلماني العربي